العدد
24

ربيع
2023

الأستاذ

مجلة علمية محكمة

تصدر نصف سنوية عن نقابة أعضاء هيئة التدريس بجامعة طرابلس
تحت اشراف الهيئة الليبية للبحث العلمي

الشخصية الليبية من منظور اجتماعي

إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري الليبي

ظاهرة التسول الأسباب والآثار الاجتماعية دراسة تحليلية

الأستاذ العدد 24 ربيع 2023

Al-OSTATH Issue 24 Spring 2023

Al-OSTATH

Issued by Syndicate of Academic Staff-University Tripoli
Under Supervision of Libyan Authority for Scientific

Measurement of Natural Radionuclides Concentration in Libyan Food Spices Samples

Knee Osteoarthritis Detection Using Deep Learning Algorithms

Issue
24

Spring
2023

الأستـــــاذ

مجلة علمية محكمة

تصدر نصف سنوية عن نقابة أعضاء هيئة التدريس جامعة طرابلس

العدد 24 ربيع 2023

هيئة التحرير

رئيس التحرير

أ.د. أسامة إبراهيم الأزرق

مدير التحرير

أ.د. مفتاح محمد أبوزبيدة

أعضاء هيئة التحرير

د. عبدالله ميلاد عقيل

د. عادل عبد السلام قشوط

سكرتير هيئة التحرير

رجب أحمد إدريس

المراسلات: ترسل البحوث باسم هيئة التحرير مجلة الأستاذ.
العنوان : نقابة أعضاء هيئة التدريس بجامعة طرابلس.
البريد الإليكتروني :alosath2015@gmail.com

- ✓ المجلة ترحب بما يرد إليها من دراسات وأبحاث علمية في مختلف التخصصات.
- ✓ البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر بالضرورة عن رأي لجنة تحريرها ولا النقابة وتقع المسؤولية الأدبية والعلمية على عاتق المؤلف.
- ✓ لا يجوز إعادة طبع الدراسات والأبحاث المنشورة إلاّ بعد الحصول على موافقة كتابية من هيئة التحرير.
- ✓ إن كافة الحقوق محفوظة لنقابة أعضاء هيئة التدريس بجامعة طرابلس.

الإشتراك السنوي

❖ أعضاء هيئة التدريس والطلاب في ليبيا	15 د.ل
❖ الطلاب	10 د.ل
❖ المؤسسات	20 د.ل
❖ الوطن العربي وخارجه	30 د.ل

الافتتاحية

بحمد الله وشكره استطاعت هيئة تحرير مجلة الاستاذ انجاز العدد 24 لفصل الربيع 2023م بعد ان تغلبت على الصعوبات التي وجهتها. وتطمح هيئة تحرير المجلة من أعضاء هيئة التدريس الجامعي وطلاب الدراسات العليا، طرح افكارهم وتطلعاتهم ومشاعرهم ورؤاهم وابداعاتهم العلمية والادبية. وفق المتعارف عليه في عملية البحث العلمي والادبي. ولهذا، نرجو من الباحثين والباحثات الاعزاء والذين يرغبون أن تُنشر بحوثهم في المجلة أن تكون ذات مظمون وجودة، ويكتبونها بطريقة مهنية. وأن يستشعروا الهدف والدور الذي يقومون به. علماً بأن البحوث العلمية التي تقبل للنشر تخضع لتقييم وتحكيم، كما تخضع لشروط النشر المتعارف عليها في المجلات العلمية ذات المصداقية وألامانة العلمية. وتود هيئة تحرير المجلة أن تعيد وتكرر لجميع الاخوة البحاث والمهتميين بالبحث العلمي أن المجلة تصدر اليكترونياً فقط على صفحة خاصة على شبكة الانترنيت تحث عنوان(uotpa.org.ly) يمكن من خلاله الاطلاع وسحب نسخة من البحوث التي تم قبولها.

هيئة التحرير

قواعد عامة للنشر:

مجلة الأستاذ هي مجلة علمية تصدر عن نقابة أعضاء هيئة التدريس بجامعة طرابلس وتهدف إلى:

- نشر الدراسات الأصلية والبحوث المبتكرة الرصينة في مختلف ميادين العلم والمعرفة ذات المضامين العلمية المكتوبة بأسلوب علمي.
- نشر المراجعات العلمية والنقدية للبحوث والدراسات ومراجعات وعروض الكتب ذات القيمة العلمية والفكرية والثقافية.
- نشر الفعاليات العلمية للمؤتمرات والندوات وحلقات النقاش في مجال تخصصها.

والمجلة إذ تقدر سلفاً الجهد العلمي المبذول في كتابة الدراسات والبحوث من قبل أصحابها تود ضرورة الالتزام بالأتي:

❖ **أولاً : قواعد عامة:**

- أن يكون البحث متسماً بالعمق والأصالة في موضوعه، ومنهجه، وعرضه، ومصادره، متوافقاً مع عنوان الدراسة، بعيداً عن الحشو، سليم اللغة، دقيق التوثيق والتخريج، مع الالتزام بعلامات الترقيم المتنوعة، وضبط المشكل ما أمكن، وأن تُراعى فيه سائر المعايير العلمية المعروفة.
- ألا يكون البحث منشوراً من قبل في أي صورة من صور النشر، ولا يكون مرسلاً إلى جهة أخرى، ويُعدّ تقديمه إلى المجلة تعهداً من الباحث بذلك.
- ألا يكون منسوخاً من بحث أو رسالة نال بها الباحث درجة علمية.

في حال قبول البحث للنشر في المجلة لا يسمح بنشره في مكان آخر إلا بعد مرور سنة كاملة على نشره فيها.

- عند قبول البحث للنشر في المجلة تكون حقوق الطبع والنشر قد انتقلت إلى الناشر (نقابة أعضاء هيئة التدريس بجامعة طرابلس).
- يتم عرض البحوث بشكل سري على محكّمين اثنين ممن تختارهم هيئة التحرير.

يخطر المحكم بإنجاز تقييم البحث في مدة أقصاها شهر من تاريخ تسليم البحث.

- يقوم مدير التحرير بإخطار أصحاب البحوث المقبولة للنشر بالرأي النهائي للمحكمين بخصوص بحوثهم، وذلك وفق الآتي:
  - يبلغ أصحاب البحوث بتسليم المجلة بحوثهم خلال عشرة أيام من تاريخ وصولها، ويبلغون بالقرار حول صلاحية البحث للنشر أو عدمه خلال أسبوعين من تاريخ وصول ردود المحكمين.

- يخطر أصحاب البحوث المقبولة للنشر بموافقة هيئة التحرير على نشرها وموعد النشر المتوقع.
- البحوث المرفوضة يبلغ أصحابها بذلك دون إبداء أسباب الرفض.

❖ **ثانياً: أولوية النشر:**

- البحوث الواردة من أعضاء هيئة التدريس في جامعة طرابلس.
- تاريخ تسلم هيئة التحرير للبحث، وأسبقية البحوث التي يتم تعديلها.
- تنوع البحوث كلما أمكن ذلك.

❖ **ثالثاً: ضوابط ومواصفات البحوث المقدمة للنشر**

أ- ضوابط النشر

- تقدم البحوث مطبوعة في وجه واحد من ورق مقاس (A4 21x29.7) بمسافة مضاعفة بين الأسطر مع ترك هوامش (2.5 سم) على كل جانب من جوانب الصفحة مع مراعاة أن يكون نوع الخط المستخدم Simplified Arabic ويكون حجم الخط 16 للعناوين و 14 للمتن وتكتب الأسماء العلمية بخط مائل.
- تحمل الصفحة الأولى اسم الباحث ثلاثياً ووظيفته ودرجته العلمية وجهة عمله وعنوان وملخص البحث.
- يجب ألا يزيد عدد الصفحات على 30 صحفه مطبوعة بما في ذلك صفحات الجداول والرسومات وغيرها.
- التقيد بأصول البحث العلمي وقواعده من حيث أسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في بيانات كاملة لنشرها.
- يشمل البحث على الأجزاء الأساسية التالية: ملخص الدراسة– المقدمة – المواد وطرق البحث – النتائج – المناقشة – الخلاصة (التي تكون جزءًا في نهاية المناقشة) – المراجع.
- يجب ألا تزيد عدد كلمات الملخص العربي على 300 كلمة أو صفحة واحدة.

ب. قائمة المراجع:

- تقدم المراجع جميعها تحت عنوان (المراجع) في نهاية المادة وتفصل المراجع العربية عن المراجع الأجنبية.
- يشار إلى المراجع والدوريات في المتن بعد الاقتباس مباشرة داخل أقواس على الوجه الآتي: اسم المؤلف، سنة النشر، رقم الصفحة مثال: (الفارابي 2014، ص 50) وكذلك بالنسبة للبحوث باللغة الأجنبية (GON 2014, p 50)

- تدرج جميع المراجع المستخدمة في الدراسة في نهاية البحث في شكل قائمة المرجع بذكر الاسم المشهور (اسم العائلة) للمؤلف ثم الأسماء الأولى أو اختصارها في عنوان البحث (بين عامتي تنصيص) فاسم الدورية (بخط مائل) فرقم العدد، فرقم المجلة فسنة النشر (بين قوسين) ثم أرقام الصفحات بحيث ترتب المراجع حسب أبجديتها.

مثال التبراوي، محمد أحمد، "الآثار البيئية المترتبة على إنشاء سد مروى في شمال السودان" مجلة النيل العلمية، ع3، م1 (1995)، ص 171–185.

بالنسبة للكتب: يكتب لقب واسم المؤلف (المؤلفين)، عنوان الكتاب، رقم الطبعة، دار النشر، مكان النشر، أرقام الصفحات، سنة النشر.

الفـــهرس

الشخصية الليبية من منظور اجتماعي: تحديد اطار عام

.....(9)

د. ضو خليفة الترهوني

إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري الليبي

.....(28)

أ. إيمان بلعيد الدهماني

الإدارة الإلكترونية ومعوقات تطبيقها

.....(48)

د. بشير مسعود عون

ظاهرة التسول الأسباب والآثار الاجتماعية دراسة تحليلية

.....(56)

د. نادية عبد المجيد ميلاد الرقيعي

التكوين وأساسيات إنشاء العرض المسرحي

.....(72)

د. عمر عبد السلام علي هندر

الفساد الإداري وأثره على مؤسسات الدولة

.....(86)

د. بشير مسعود عون

رئيس الدولة واختصاصاته في الأنظمة السياسية دراسة تحليلية

.....(96)

د. صالح أحمد محمد الفرجاني

الشخصية الليبية من منظور اجتماعي: تحديد اطار عام

*د. ضو خليفة الترهوني

الملخص:

إن دراسة الشخصية الليبية من منظور اجتماعي هي مدخل أساسي لدراسة وفهم الواقع الاجتماعي في صورته الثابتة، والنتائج المترتبة على حركة التغير فيه على حد سواء. وإذا كانت هناك دراسات كثيرة اهتمت باستكشاف الشخصية الليبية بشكل خاص، والعربية بشكل عام إلا أن هذه الدراسات قد ارتكزت على أسس نظرية ومنهجية غير محلية من حيث أن هذه الأسس النظرية المنهجية هي جزء من التراث النظري الغربي المرتبط ببحث، ودراسة ديناميات الشخصية الغربية، وأن هذه الدراسات للشخصية الليبية والعربية قد تجاهلت الواقع من حيث أن هذا الواقع ليس حقيقيا دائما بل هو مصطنع ومفروض.

إن هذه الملاحظة النظرية والمنهجية على أهميتها يجب ألا تصرفنا عن الإستفادة من التراث المعرفي العالمي ذو العلاقة بهذه المحاولة العلمية لبناء إطار نظري اجتماعي يمكن توظيفه لدراسة الشخصية الليبية بشكل علمي، وواقعي أكثر فاعلية خاصة أن مجتمعات اليوم تتجه بشكل عام نحو التجانس (التير،1980 ص 21). لذلك، سوف نستفيد في تطوير هذا العمل من المصادر المحلية مثل: كتابات وأراء ابن خلدون وغيره بالإضافة إلى المعرفة العلمية العالمية أيضاً.

تحديد إطار عام.

إن دراسة الوقع الاجتماعي هي وظيفة أصيلة لعلم الاجتماع خاصة أن علم الاجتماع هو علم نقدي يهتم برصد الحياة الاجتماعية، وتوجيه التغير الاجتماعي من جهة، وتطور الدراسة العلمية للسلوك الإنساني من جهة أخرى. فعلم الإجتماع قد أصبح اليوم مجالاً علمياً على جانب كبير من الأهمية بسبب الوعي المتزايد بأهمية الأبنية والعلاقات الاجتماعية في فهم القضايا والمشكلات والأنشطة الإنسانية (الشيباني،2012 ص165). لذلك، فإن من الطبيعي أن نهتم بدراسة وتحليل وفهم الشخصية الليبية باعتبارها مدخلا أساسياً لشرح وتفسير وفهم حركة التغير السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي التي يشهدها المجتمع الليبي منذ بداية الألفية الثالثة، وما ترتب عنها من نتائج وأزمات. وإذا كان الواقع المأزوم الذي يعيش فيه المجتمع الليبي اليوم لا يرجع لأسباب داخلية فقط، وإنما تلعب القوى الخارجية دوراً كبيراً في تأزيمه، وربما في منع الوصول إلى حل له. فليبيا هي دائما محط أنظار القوى

*عضو هيئة تدريس كلية الآداب جامعة طرابلس ـ ليبيا

العالمية الكبرى، بل أن ليبيا هي في الأصل صناعة أممية (الشيباني، 2016 ص248). فضلاً عن ووفقاً لعالم الجغرافيا جمال حمدان أن "هذه الدولة... [ليبيا] هي حديثة العهد بالاستقلال إن لم نقل بكيان الدولة ذاته" بعد أن ولدت كدولة مستقلة ولادة عسيرة وورثت إرثاً صعباً معقداً، وتركة من المشاكل الجسيمة الطبيعية والمصطنعة المفروضة والمفترضة، السياسية والاقتصادية... الخ وتتجاوز جميعاً قدرات دولة جديدة في مرحلة التكوين (حمدان، 1996 ص ص 5 – 78). ويضيف جمال حمدان أن "ليبيا خرجت من الاستعمار الفاسيشتي وهي صندوق من الرمال لتصبح في ظل الاستعمار الاطلنطي دولة على المعاش البريطاني British pensioner ثم الامريكي ودولة عجز مزمن" (حمدان، 1996 ص86).

وكنتيجة لهذه الاوضاع الصعبة والمعقدة التي عصفت بليبيا قبل الاستقلال وبعده يوكد الباحث الليبي يوسف الصواني أن بعثات الامم المتحدة التي زارت البلاد في ذلك الحين قد استنتجت تماماً، " أن ليبيا إقليما تعوزه أبسط مقومات الحياة، ناهيك عن اشتراطات الدولة المستقلة فقد افتقرت البلاد تقريباً إلى كل ما يمكن أن تحتاج إليه، ولم يكن يتوفر بها أي مقوم بما يكفي لبناء دولة" (الصواني، 2013 ص31).

ومهما يكن من أمر، فإن ليبيا ليس فقط أنها مازالت رهينة للإدارة الدولية والتدخل الخارجي في شؤونها، وأن الليبيين لم ينجحوا حتى الآن في الخروج ببلادهم من هذا النفق، بل إننا نشاهد أن إنقسام الليبيين في خمسينيات القرن العشرين على كيفية بناء الدولة الليبية بناءاً على توصية اللجنة السياسية للأمم المتحدة في نوفمبر 1949م بمنح ليبيا الاستقلال (الحجاجي، 1989 ص169)، هو نفسه الانقسام السياسي والاجتماعي الذي تشهده بلادنا ليبيا هذه الايام (شلقم، 2012). والسؤال المهم هو لماذا لم يستطع الليبيون الاتفاق على حقيقة خطر التدخل الاجنبي في بلادهم، ومنعها من النهوض والتقدم؟ وما هي الاسباب؟ ولماذا لم يتمكن الشعب الليبي من الوصول إلى حل للواقع الحالي المتأزم الذي يعيش فيه المجتمع الليبي اليوم؟ ولماذا هذا البطء الواضح فيما يخص عملية المصالحة الوطنية؟ بل ولماذا لم تتحقق المصالحة الوطنية حتى تحقق رغبة الليبيين في الخروج من الأزمة الراهنة التي تمر بها بلادهم؟.

فالأزمة الراهنة والواقع المتأزم الذي يعيشه المجتمع الليبي اليوم هو بشكل واضح يرجع إلى أسباب داخلية، وخارجية أيضاً، وبشكل تفاعلي، وليس على نحو مستقل، إذ هناك تداخل بين هذه الاسباب الداخلية والخارجية، بل أن هذا التداخل بين أسباب الواقع الليبي المتأزم هو السبب في استمرار تأثير هذه المتغيرات على هذا الواقع الليبي وتأزيمه على نحو يهدد كل أشكال الوجود، والحياة للبلاد الليبية بداية من وحدتها الوطنية. لذلك، تهدف هذه الورقة إلى بناء إطار عام يفسر ويشرح هذا الواقع الليبي الحالي المأزوم من خلال تناول الشخصية الليبية من منظور

اجتماعي بحيث يمكن توظيف هذا الإطار العام في مزيد من البحث الامبريقي لجذور ومكونات وأبعاد الشخصية الليبية من المنظور الاجتماعي.

لقد عرفت ليبيا طوال التاريخ الغزو والاستعمار الاجنبي حيث كان آخرها الغزو الايطالي سنة 1911م، وبعد حرب مريرة وخسارة نصف سكانها تقريباً خرجت ليبيا دولة مستقلة تنهكها الانقسامات الداخلية، والعوز الاقتصادي، والاطماع الخارجية. ولكن المشكلة القديمة الجديدة التي تعاني منها ليبيا منذ الازل هي غياب الدولة أحياناً، وعدم إدراك الليبيين لدور الدولة وأهميته من الناحية الايدولوجية (الشيباني، 2016 ص 248). وفي ظل هذه الأوضاع المعقدة وعلى كل صعيد صارت ليبيا بمثابة المجتمع الجديد الذي يفتقر للخبرة، والثقافة السياسية بعد أن باتت ذاكرة هذا المجتمع البائس تختزن قليلاً, او كثيراً ممارسات وسياسات واستعباد وبطش الدولة الاستعمارية ضده، ناهيك عن, سياسة فرق تسد التي مورست بخبث ودهاء استعماري صارخ وموبوء. ولقد ظهرت عدة محاولات علمية تهدف إلى فهم الشخصية الليبية القومية وما يتجاذبها من رهانات حيث نسعى في هذه المحاولة لنسج إطار عام لشرح وفهم هذه الشخصية بالاستفادة من الخيوط التي تمدنا بها الدراسات السابقة حول الشخصية الليبية واقعاً وتاريخاً.

حول تطوير تعريف اجتماعي للشخصية الليبية:

مما لا ريب فيه، أن صياغة تعريفات دقيقة وواضحة للمفاهيم العلمية يشّكل في الأساس قدراً عالياً من الاهمية النظرية، والمنهجية، فضلاً عن، أن من أهم ما يوليه الباحثون من اهتمام وهم بصدد إجراء بحوثهم ودراساتهم وفي كل مجالات وميادين العلم العمل على رسم حدود دقيقة, وواضحة لمعاني ودلالات ومقاصد مفاهيمهم الرئيسية التي ينطلقون منها باعتبار أن المفاهيم تشّكل الدعامات الرئيسية لكل بحث علمي.

ويقصد بالمفهوم العلمي الوسيلة الرمزية التي يستعين بها الباحث للتعبير عن المعاني والأفكار المختلفة بغية توصيلها لغيره من الناس، فضلاً عن أن المفاهيم تعكس الصفات أو الخصائص المجردة التي تشترك فيها الاشياء والوقائع والحوادث دون أن تعني واقعة أو حادثة بعينها (حسن، 1980 ص ص 173 –174).

ومهما يكن من أمر، فإن الباحث العلمي ينطلق وهو بصدد تنفيذ بحوثه ودراساته من ضبط مفهومي دقيق يتوخى من خلال هذا الضبط صياغة وتحديد دقيق, وواضح لمعاني ودلالات ومقاصد يرتضيها لمفهوماته في صورة رسم حدود واضحة, ودقيقة لنطاق ومكونات وعناصر تلك المفاهيم بشكل يعبر عن تلك المعاني والدلالات بلغة واضحة ودقيقة، على أن ينقل معانيه ومقاصده في شكل تعاقد قاموسي بينه، وبين المتابع لبحثه فضلاً عن التزامه، ووفائه كباحث باستخدام وتوظيف معانيه، ومقاصده التي ارتضاها لمفاهيمه في كل خطوات وثنايا بحثه ,أو بعبارة أخرى, فإن نجاح البحث العلمي مرهون أساسا بالإنطلاق من مفهومات غاية في الوضوح والدقة، فضلاً عن، أهمية هذا الوضوح في توجيه وإرشاد البحث العلمي إلى المعلومات والبيانات والمعطيات ذات الصلة بموضوع البحث المراد

تنفيذه، علاوة على، الوصول إلى صياغة تحليلات واستنتاجات وأحكام منطقية صادقة وسليمة تدور حول تلك المفاهيم الواضحة (الترهوني، 2020 ص 70).

يواجه الباحثون في العلوم الاجتماعية بشكل عام، وعلم الاجتماع بشكل خاص صعوبات كثيرة في وضع تعريفات جامعة مانعة لمفهوم الشخصية ,وربما يمكن القول , أن بعض الكتابات العربية التي اهتمت بواقع الشخصية العربية ومن بينها تحديداً كتابات عالم الاجتماع العراقي علي الوردي قد صورت الامر– أمر تعريف وتحديد مفهوم الشخصية – على أنه يشّكل تحديات وصعوبات عديدة باعتبار أن الشخصية هي مثلها مثل الكهرباء أو الاثير أو المغناطيس لا تعرف إلا بأثارها (الوردي، 2001 ص 12). على أنه من الضروري القول، ونحن بصدد وضع تعريف مناسب لمفهوم الشخصية أن نعمل على تأسيس صياغات دقيقة، وواضحة تصل إلى مستوى المفاهيم التي تستل تماماً من واقع الشخصية الاجتماعي والثقافي والتاريخي، ومن ديناميات المجتمع العام إلى المستوى الذي يتيح امكانية تخليق تجريدات ذهنية نظرية تستغرق دلالات ومعاني وسمات وخصائص الشخصية بكفاية, وكفاءة منهجية ونظرية على أن تكون تلك السمات والخصائص مستوحاة من وقائع المجتمع الليبي الراهنة بشكل يتيح إمكانية صياغة نظريات اجتماعية خالصة تعبر عن الواقع الليبي أو العربي وحده.

لقد ظهرت نظريات وتفسيرات كثيرة حول موضوع الشخصية فضلاً عن, تناقض الكثير من التفسيرات، والمقولات النظرية وهي في غالبيتها نظريات وتفسيرات غربية فُرضت فرضاً على واقع الشخصية العربية التي تنفرد بخصوصية حضارية وتاريخية وبنائية محددة فضلاً عن، أن هذه النظريات والتفسيرات قد انطوت على افتراضات وانطباعات تدور حول الشخصية العربية اقل ما يقال حولها أنها انطباعات عامة، وقد تصل إلى مستوى الانطباعات الفردية والتأملية، وفي غياب دراسات وأبحاث عربية رائدة تتيح لنا الحصول على وقائع ومعطيات صادقة وواضحة ودقيقة عن الشخصية العربية والانسان العربي.

وقد أدى هذا الوضع، وهذا الإفتقار المنهجي والنظري إلى غياب تحديدات واضحة ودقيقة لمفهوم الشخصية العربية فضلاً عن، محدودية الاستفادة من دلالات ومقاصد المفاهيم حول الشخصية التي طورت في بيئة مغايرة ومختلفة. ناهيك عن، أن التفسيرات والنظريات ذات الصلة بالشخصية العربية قد اهتمت ببعض الجوانب دون غيرها من جوانب الشخصية العربية مع غياب التحليلات الإمبريقية المناسبة ذات الصلة.

على أنه يمكن القول, أن ما أجريت من دراسات حول الشخصية العربية تظل رهينة لتعميمات مشوهة أُلصقت بالشخصية العربية، وكأنها نمطاً واحداً في كل الحقبات التاريخية دون مراعاة لخصوصية كل حقبة تاريخية، وللتبدلات والتغيرات التي تصيب الشخصية في كل فترة تاريخية، ومن بين ما يمكن الاشارة إليه ونحن بصدد وضع أو تطوير تعريف للشخصية أن الدراسات التي أجريت حول الشخصية العربية والتي تنتمي للواقع الغربي وحده قد أفرزت

مفاهيم مختلفة حول الشخصية العربية نتيجة للزوايا المختلفة، والتوجهات النظرية، والأيديولوجية في دراسة الشخصية. على أنه من المهم، الانطلاق في دراسة الشخصية أو تطوير تعريف مناسب حول مكوناتها وعناصرها. من أهمية الربط، أو دراسة العلاقة بين بناء الشخصية، والبناء الاجتماعي بما يحويه من نظم وأدوار ومعايير وقيم محددة، وفي سياق تاريخي معين يعكس حزمة الظروف، والتراكمات التاريخية التي تلقي بظلالها على التأثيرات التي تطبع الشخصية بطابع محدد.

ومن ثم، يمكن تحديد مفهوم الشخصية الليبية بأنها البنية النفسية المشتركة، والشخصية الجماعية العامة لأعضاء المجتمع الليبي، والتي تنطوي على بعض السمات التي يشترك فيها أفراد المجتمع كمحصلة لمتغيرات اجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية في المجتمع ومنه. ولهذا التعريف ثلاثة أبعاد رئيسية:

أ- بناء سيكولوجي مشترك ينطوي على شعور وإحساس وإدراك أفراد المجتمع بذات وهوية جماعية محددة.

ب- بناء جماعي عام ومشترك يضم أفراد المجتمع العام في صورة شخصية قاعدية أو قومية.

ج- سمات وخصائص مشتركة بين أفراد المجتمع صيغت وتشكلت كنتاج لعوامل مختلفة ومتداخلة ومتساندة التأثير نفسية، اجتماعية، ثقافية، اقتصادية، سياسية تنبع من خصوصية المجتمع وحده ومنه، وتشّكل هذه السمات – قاسماً مشتركاً – بين أفراد المجتمع في وحدة متكاملة.

وفي ضوء مكونات وعناصر مفهوم الشخصية التي ارتضيناها لهذه الورقة يمكن القول، أن الشخصية القاعدية الليبية هي نتاج لمخزون نفسي وذهني وثقافي جماعي، وإفراز طبيعي لظروف ومحددات اجتماعية، وثقافية وحضارية تشكلت في سياقات تاريخية كثيرة وعديدة في صورة علاقة جدلية متبادلة بين البنية الاجتماعية للمجتمع من جانب، ومكونات وعناصر الثقافة العامة السائدة من جانب اخر.

الشخصية الليبية بين التبدلات الاجتماعية والسياقات التاريخية:

مما لا شك فيه، أن الشخصية الليبية مثل غيرها من الشخصيات القاعدية هي "في حالة مد وجزر وتغير يصعب معها الحديث عن خصائص وسمات ثابتة حولها" (الترهوني، 2021 ص143).علاوة عن أنه من الصعوبة، بل من العسير بحث ودراسة ظاهرة اجتماعية معقدة مثل الشخصية إذا ما عُزلت عن سياقها التاريخي بما ينطوي عليه هذا السياق من مراحل تاريخية مختلفة وعديدة ناهيك عن، أن التبدلات والتغيرات التاريخية تشكل تماماً للباحث خيالاً سيسيولوجيا يستوعب الحالة التاريخية العامة للإنسان والمجتمع على السواء، وما يحتويه هذا الاستيعاب من معان ودلالات وظروف خارجية وداخلية في صورة تأثيرات عميقة تطال الفعل الاجتماعي في المجتمع الى المستوى الذي يكشف فيه هذا الفهم عن شكل، أو نمط العلاقة بين بنية الشخصية، والبناء الاجتماعي العام مع الوضع في

الحسبان أن البناءات الاجتماعية هي دائماً ابداً في حالة تغير وتبدل ينتج عنه حالة إستدماج الشخصية الليبية مثل غيرها من الشخصيات القومية لعناصر ومكونات جديدة، وخصائص وسمات متناقضة منها القديم والجديد.

على أنه من الضرورة والاهمية لفهم الشخصية ووفقاً للباحث العراقي في علم الاجتماع إبراهيم الحيدري " أن نفهم ماضي الشخصية، وتتبع مسيرته، وما حدث فيه من تحولات بنيوية وتغيرات اجتماعية واقتصادية وسياسية وقطيعات حضارية " (الحيدري، 2013 ص 27). ويسير في هذا الاتجاه الباحث المصري أحمد زايد حينما يعوّل في فهم الشخصية القومية على السياقات التاريخية، أو التحولات التاريخية التي تحمل تأثيرات عميقة، وتراكمات تاريخية عديدة تتشكل من خلالها وبواسطتها ظروفا بنائية معينة تساهم في الاخير في طبع الشخصية المعينة بطابع معين (زايد، 2002 ص 104). ومن ثم، ووفقاً لذلك، تظل الشخصية الليبية كما هو حال الشخصية العربية تتعايش فيها خصائص وسمات تنتمي إلى الماضي، وأخرى ترتبط بالحاضر. مع الوضع في الحسبان مراعاة ظروف كل حقبة تاريخية من جانب، والظروف والاحوال الاجتماعية والسياسية والفكرية التي أدت إلى بروز بعض الخصائص والسمات المتعلقة بالشخصية دون غيرها من الحقائق والادلة التاريخية من جانب آخر.

واستناداً لذلك، يتضح أن الشخصية الليبية تتصهر تماماً في أتون الحضارة العربية الاسلامية أكثر من أي متغيرات أخرى، وتظل اللغة والعقيدة والثقافة والتاريخ الاسلامي المصدر والمعين لذلك الإنصهار. ومن ثم، تنفرد العوامل الثقافية بالدور الاكبر لهندسة ونحت معالم الشخصية الليبية، بعد أن استطاع العرب المسلمون وبجدارة في تعريب، واسلمة ليبيا تماماً كما هو الحال في باقي بلدان المغرب العربي وعلى رأسها تونس. ومهما يكن من أمر، يظل عامل اللغة والدين يحملان الدور الاكبر والمركزي في تخليق ظروف واحوال التجانس، والتوحد فيما يخص الشخصية الليبية بعد أن إنعدمت تأثيرات أية مكونات ثقافية وحضارية لحضارات صامتة وجامدة استوطنت ليبيا في وقت غابر (الفينيقيون، الرومان، الوندال، الاغريق...).

الشخصية الليبية بين القبيلة والذهنية البدوية:

من نافل القول، أن المجتمع الليبي يعتبر مجتمعاً قبلياً بامتياز، فضلاً عن، أن الغالبية من الليبيين لا تزال تتحدث عن قبيلة الانتماء، ناهيك عن، أن تعثر المسيرة التحديثية في هذه البلاد يرجع أساساً إلى قوة ولاء الفرد للقبيلة، علاوة على، أن هذا المجتمع لازال يتمتع بثقل تاريخي وقبلي يتسم بالفرادة والخصوصية (التير، 2014 ص ص 108- 113 ؛ وناس، 2014 ص 13).

وعلى الرغم من التوسع في البرامج التنموية والتحديثية في المجتمعات العربية بشكل عام، والمجتمع الليبي بشكل خاص إلا أن ملامح ومعالم القبلية في هذه المجتمعات لا زالت حاضرة بقوة في العقلية العربية قديماً وحديثاً. ومن ثم، يمكن القول أن الذهنية البدوية لم تفارق مكونات الشخصية العربية فضلاً عن، ذهنية كل فرد عربي.

والبداوة كذهنية أو نمط تفكير هي ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الانسانية وترتبط بحياة الصحراء تماماً، وهي كظاهرة اجتماعية تميل بحكم تركيبها الاجتماعي اتجاه النفور من الدولة , والتملص من الخضوع لها ومن ثم , فإن العصبية القبلية البدوية تحل محل الدولة وتؤدي وظائفها ناهيك عن , أن الدولة في نظر البدوي ليست سوى نظام للذل ودفع الضرائب ومن العار وفقاً لعالم الاجتماع العراقي علي الوردي "على البدوي أن يخضع لدولة تجبى منه الاتاوة وتضربه بالسوط إن امتنع عنها "(الوردي، 1962 ص 13).

والبدو وفقاً لعبد الرحمن ابن خلدون المؤسس الحقيقي لعلم الاجتماع " يُعرفون بالخروج عن ربقة الحكم , وعدم الانقياد للسياسة , وهذه الطبيعة منافية للعمران ومناقضة له فغاية الاحوال العادية كلها عندهم الرحلة والتقلب وذلك يناقض للسكن الذي به العمران ومناف له "(ابن خلدون، 2004 ص 508). بيد ان البداوة كحضارة مجمدة وفقاً لارنولد توينبي ومصمتة وفقاً للمفكر محمد عابد الجابري تجعل من البدوي لا يستقر في مكان جغرافي ما فضلاً عن, استعداده بان يضرب بقوانين الدولة والدولة نفسها عرض الحائط إذا تدخلت الدولة في منعه. وفقاً لعالم الاجتماع الليبي مصطفى التير "فإن خصائص الثقافة البدوية تتطلب فراغاً مفتوحاً وأنها لن تقود إلى النتائج نفسها إذا حملت إلى المدينة... وعندما يحمل الفرد هذه الخاصية معه إلى المدينة فستقود تصرفاته إلى اشياء تتعارض مع طبيعة حياة الاستقرار الحضري" (التير، 2013 ص62).

وربما يمكن القول أيضاً, ووفقاً للباحث التونسي المنصف وناس أن "الذهنية البدوية كنظام ذهني وقيمي قد صار المفتاح النظري المهم لفهم أجزاء من ديناميكية المجتمع الليبي قديماً وراهنا" (وناس، 2014 ص27). في الوقت الذي ساهم فيه التأثير الثقافي والاجتماعي الذي تحمله الذهنية البدوية في الواقع الليبي الراهن في تعطيل مسيرة ومشروع بناء الدولة بالمعنى الحديث للدولة بما تنطوي عليه من مؤسسات وسيادة، وكيان سياسي مستقل. ناهيك عن، ما نتج عن هذا التعطيل من شلل هيكلي صارخ أصاب كيان الدولة في مقتل، وعلى كل المستويات. ولعل الاوضاع المنفلتة في ليبيا اليوم تعكس ذلك الوضع بكل وضوح بعد أن باتت البدونة المفروضة والقسرية على المستويات السياسية والاجتماعية والثقافية والتي فُرضت بفعل النظام السياسي السابق في الواقع الليبي الراهن، وفي ظل عدم الاستقرار الاجتماعي والسياسي والمؤسساتي تشكل عوامل فوضى سياسية واجتماعية ومؤسساتية غير مسبوقة، وضعف بنيوي وهيكلي، وانكسار وتشرذم غير معهود أصاب المجتمع، ومؤسسات الدولة على السواء. فضلاً عن، ووفقاً للمندوب الاسبق للأمم المتحدة في ليبيا (طارق متري) الذي هاله " التراكم الغريب للظلم والقهر والاستعباد والانتشار الواسع لهاجس الخوف والرعب المركب من السلطة والاخر ومن القريب والبعيد، علاوة عن ما خلّف نظام القذافي من خراب وعنف في المؤسسات والنفوس" (متري، 2015 ص16).

لقد عمل نظام القذافي وبكل قوة وغطرسة وبأساليب ممنهجة وبقصدية وعمدية بغيظه على جعل حياة الناس في وضع يجبرهم على العمل من أجل الحد الأدنى للقمة العيش, ومن أجل البقاء دون الخوض, أو حتى التفكير في مسائل الحكم والسياسة الامر الذي ساهم وبحدة في إفراغ الواقع السياسي من أي معنى, أو دلالات أو محتوى, أو أهداف قومية لصالح الوطن والمواطن مع جعل الواقع السياسي برمته ووفقاً للباحث يوسف الصواني مجرد صدى لصوته شخصياً (الصواني، 2013 ص11). ومن ثم فقد باتت البلاد ضحية لخداع سياسي وديمقراطي وممارسات أقل ما يقال حولها أنها معاول تدمير للعملية السياسية من جانب، وللمؤسسات وقدسية القانون من جانب أخر. على أنه يمكن القول، أن من أهم سمات هذا النظام السياسي أنه يرفض السلطة المركزية ومؤسسات الدولة لصالح ما يسمى بالممارسة المباشرة للسلطة من قبل الجماهير الشعبية (الهرماسي، 1999 ص119).

ومما زاد الأمر سوءاً وتدهوراً، أن نظام القذافي وبعقلية الفرد المتسلط والمستبد، وسياسة اللون الواحد والرأي الواحد قد صاغ نظاماً سياسياً حرم البلاد تماماً من أمال بناء الدولة الوطنية الحديثة , والمجتمع العصري الحديث مع نشر ثقافة تتقاطع وتحتقر المؤسسات والقوانين والتشريعات والقواعد والقيم الحديثة، ناهيك عن تسويغ ومباركة الفساد والإفساد، ودرء فلسفة الخير العام، مع تقييد ومصادرة فرص التعبير الشعبي خارج نطاق النظام. وقد تعمد النظام السياسي خلال أربعة عقود توظيف ثروات البلاد النفطية وبأساليب نهب غير مسبوقة في مصادرة وشراء المجتمع مع تجاهل الشأن التنموي والتحديثي والخدمي إلى المستوى الذي جعل الباحث الليبي يوسف الصواني يصور الأمر بأنه إنفصال الدولة عن المجتمع وتغاضى منها عن أي مطالبات باستثناء سد المطالبات الحياتية (الصواني، 2013 ص12).

ويضيف نفس الباحث ليؤكد على أن نظام القذافي قد عمل على " تطبيق سياسات تستهدف إرهاق المجتمع والعبث بمقدراته , ووشائحه وتوظيف كل الاليات في تدمير كل ما يمكن أن يشكّل خطراً ضده بعد أن رأى المجتمع عدواً وخصماً, مع إدامة حالة عدم الاستقرار, وتغيير الهياكل الحكومية بين الحين والاخر متوخياً سياسة الخلخلة المتواصلة لكل شيء للحيلولة دون مأسسة السياسة والممارسة " (الصواني، 2013 ص13). خلاصة الأمر، " ووفقاً لعالم الاجتماع الليبي مصطفى التير أن الليبيين عاشوا لأكثر من اربعة عقود في – أوهام – كان خلالها القذافي محلقاً في فضاء افتراضي وتبعه الكثيرون وكأنهم مخدرين بحيث تغاضوا عن واقع أليم شمل تدنياً في مختلف المجالات... بعد ان تصوروا أنهم دولة عظمى وديمقراطية ويتمتعون بحرية حُرم منها بقية سكان المعمورة " (التير، 2014 ص162). وبالتالي، فإن هذا وذاك لا شك أنه يشكّل المؤثرات والأسباب التي ألقت بظلالها على بنية وكيان الشخصية الليبية حتى صارت انعكاساً جلياً لواقع سياسي واجتماعي وايديولوجي غريب وبائس وموبوء، فضلاً عن, أن ما حصل في ليبيا ولعقود من الزمن ووفقاً للباحث اللبناني أحمد بعلبكي هو بمثابة حكم الساحر في الشعب

المسحور

(بعلبكي، 2014 ص144)، بعد أن تغلغل الساحر في ثنايا المجتمع إلى المستوى الذي طال بنية واعضاء الاسرة الواحدة من خلال توظيف, وتجنيد واستعمال أفرادها ضد بعضهم البعض الامر الذي ساهم في انتشار نوع من الشخصية يتسم بخصائص , وسمات التملق والنفاق والرياء من أجل الحصول على منافع شخصية , وتعظيم المصالح الذاتية ناهيك عن , أن حكم الساحر كقائد مدمر يمارس أساليب القيادة المدمرة (التير، 2014 ص ص 156-157). بعد أن ترك هلاكا ودماراً طال الوطن والفرد والمحيط والموارد وعناصر الثقافة التي توجه أنماط سلوك الافراد , وقوالب تفكيرهم, وممارساتهم, وتفاعلاتهم الاجتماعية.

ومن البديهي القول، أن النظام السياسي السابق قد وفر مظلة مناسبة للمحافظة على التفكير البدوي والذهنية البدوية تحت شعار أو مبدأ سياسي يقول أن حكم البشر سياسياً قد يمر من بوابة نشر الفوضى وحدها (الترهوني، 2021 ص ص161-163). على أنه تنبغي الاشارة إلى أن النظام السياسي السابق الذي عمل وبكل قوة على المحافظة على الحالة البدوية في الواقع الليبي وعلى كل المستويات... ولعقود من الزمن فضلاً عن، فرض ثقافة التغني بأحوال وظروف الخيمة والنجع في الواقع المديني بعد ان استعمل القبيلة لأغراض التوظيف تارة، والاستبعاد والتهميش تارة أخرى. وقد وصل به الأمر إلى إشراك القبيلة الليبية في الرقابة الإدارية والأمنية على حساب مؤسسات الدولة بالمعنى الحديث للدولة، وعلى حساب مقتضيات العصر في زمن العولمة في وقت لا تسمح فيه الطبيعة البدوية بنمو الشخصية الوطنية التي تتجاوز المستويين : القبلي والجهوي، والمرتبطة بقوة بتراب الوطن، فالبداوة معادية للمكان أصلاً (شلقم، 2012 ص ص13 - 14).

وأيا يكن الأمر، فإن النظام السياسي السابق قد طمس– تماماً– كل وسائط وآليات ومؤسسات التعبير السياسي والثقافي والفني باعتبارها أدوات تغيير وتحديث اجتماعي وسياسي وثقافي قادرة على نشر الوعي بكل مستوياته وأشكاله فضلاً عن توعية المجتمع شكل عام. وفي ضوء تلك الاوضاع تخلقت أزمة وطن منكوب، ومحنة شعب مسحور ومحكوم بنظام استبدادي بعد أن امتزجت تلك الازمة – تماماً – بمحنة وطن ممزق ومنقسم على ذاته، في ظل غياب شبه كامل لسلطة مركزية في ليبيا في الوقت الراهن، وفي ظل تعطل ثقافة المجتمع السياسية وإفسادها بفعل السلطة (الترهوني، 2021 ص156 ؛ الصواني، 2013 ص ص24- 206).

وفي ضوء نقاشنا السابق، وفي ظل محنة شعب ووطن عاش لعقود ظروف وأحوال الاستبداد والاستعباد والتهميش والفوضى والتشرذم يمكن الحديث في قراءة أولية مع مراعاة الفروق بين واقع المدينة والريف والبادية عن مشروع خصائص وسمات شخصية ليبية تتماهى مع ذهنية بدوية وقبلية سياسياً وثقافياً واجتماعياً بعد أن فُرضت

فرضاً وقسراً بفعل السلطة , وفي ظل علاقة مشوهة وهجينة وغريبة مع برامج التحديث. فضلاً عن، أن صياغة مشروع خصائص وسمات الشخصية الليبية في الوقت الراهن ينبغي أن يُفهم في ضوء الاعتبارات التالية:

- تعكس القراءة الأولية للشخصية الليبية في هذه الورقة الشخصية الليبية في المجمل رغم الاختلافات الثقافية بين أنماط الشخصية الثلاثة : ريفية، بدوية، حضرية. ولا يقتصر الامر على فئات دون غيرها.
- يعبر مفهوم الشخصية التي ارتضيناه في هذا العمل عن سمات وخصائص تعكس أبعاد ومؤشرات عملية تدور حول أنماط سلوك، وقوالب تفكير، ومشاعر الأفراد في المواقف الاجتماعية.
- صُيغت خصائص وسمات الشخصية في شكل سمات سلبية وشبه إيجابية.
- ترتبط خصائص الشخصية التي صيغت في هذه الورقة بالواقع الليبي الراهن. ووفقاً لكل ذلك يمكن الحديث عن بعض سمات الشخصية الليبية كالاتي :
- شخصية ذات عقلية قبلية وتتشبث وتتغنى بالقبيلة , وتفتقد القدرة على التحرر من فكرة القبيلة , وتتعصب للجهة والمكان والقبيلة والمنطقة مع مباركة خطاب الغلبة القبلية والانتصار للقرابة والعشيرة والعائلة والجهة.
- تدخل في قطيعة مع الإختلاف والتنوع والتعدد، ولا تقبل النقد وعاطفية وانفعالية في التفكير والسلوك، وتنشد إرضاء الاخر في مواقف التفاعل على المستوى الظاهري السطحي, وبتوجيه من أساليب مجاملة ومسايرة تسيطر تماماً على التفاعلات الاجتماعية السائدة مع غياب الحوارات الاجتماعية التي تبنى على التعايش والتألف والانسجام.
- سطحية التفكير، وتحتكر الحديث، وتتعصب للرأي والفكرة، وتدخل في عداوة وقطيعة مع من يخالفها الرأي مع الاستغناء عن الاستشارة، والخوض في القضايا دون معرفة أو دراية.
- مغتربة عن الواقع والدور وفاقدة للأهمية والمشاركة والتأثير، وتعيش الحاضر بعقلية الماضي مع المبالغة في التمسك بالقديم والتغني بأمجاد الماضي.
- بائسة ومأزومة ونفعية حتى وإن تعارضت المنافع مع منظومة القيم السائدة, والحرص على النفع الخاص على حساب النفع العام في ظل تخلخل قيمي حاد وصارخ، ومتعمد شاركت السلطة والنظام السياسي السابق في ترسيخه وتكريسه في الواقع الليبي (التير، 2014 ص 202).
- صبورة بمستوى يصل إلى حالة الخنوع وما يتولد عن ذلك من سلبية مفرطة ولامبالاة , وانسحاب عن المشاركة والدور والتأثير في الأحداث والوقائع فضلاً عن اللامبالاة إزاء الشأن العام.
- متواكلة تنتظر الحلول والمنافع دون جهد، وعديمة الميل للعمل، وبذل الجهود وضعيفة الحماس للإنتاج والعمل, وتستسهل المسائل, وتؤجل التعامل مع المسائل الصعبة والمعقدة في ظل انتشار غريب لثقافة العائد والاثراء

بلا جهد مع تراجع حاد في معاني ودلالات العمل وتأدية الواجب , والغياب عن العمل مع تبرير فشلها وإخفاقها بإلقاء اللوم على الاخرين وعلى المؤسسات.

- غير منظمة وتدخل في قطيعة مع التخطيط لليوم والغد وأنشطة المستقبل وتتماهى مع التفسيرات الغيبية وتستسلم للقضاء والقدر.
- متحضرة في الظاهر تقليدية في الداخل وذات معالم مزدوجة وهجينة ومختلطة حيث تتماهى مع القبيلة وما تنطوي عليه من توجيهات بدوية من جانب وتدخل في علاقة مشوهة وهجينة مع التحديث.
- تعكس حالة الظاهرة الصوتية كشخصية، وتلغي الاخر وجوداً ومشاركة مع رفع الصوت أكثر من الاخرين مع إنفصال الاقوال عن الافعال، وتكريس واقع الخطاب اللفظي على حساب الواقع العملي والجهد والمبادرة والمغامرة وقبول التغيرات الاجتماعية.
- خائفة من السلطة المستبدة على المستوى النفسي والعقلي وعلى مستوى المخيلة كنتيجة لعقود من القهر والتجهيل المتعمد والممنهج (التير، 2014 ص201). فضلاً عن أنها تفتقد الثقة في الحاضر والمستقبل.
- مجاملة ومسايرة اجتماعياً وتتسم بالأدب الشكلي الذي يرتكز على الرياء والنفاق والكراهية المكبوتة والاستغابة, والنيل من سمعة الاخرين حقيقة وباطلا في ظل سيادة تنشئة أسرية تبارك سلوكيات الاستغابة والمسايرة والمجاملة الاجتماعية خلال التفاعلات الاجتماعية, وبمباركة قيم عمودية تنتظم فيها العلاقات الاجتماعية على أساس هرمي يبارك ويساير احوال التفاوتٍ والتفوق والأسبقية في الحقوق والواجبات, وتتغاضى عن سيادة علاقات القوة والاستغلال والتسلط والهيمنة وتوجيهات العقلية الابوية البطرياركية.
- القابلية للاستتباع والخضوع للاستبداد من قبل السلطة , والصمت أمام عبث النظام السياسي بمقدرات الوطن البشرية والاقتصادية فضلاً عن , الطاعة والولاء والامتثال لمرجعية السلطة المستبدة. على أنه يمكن القول أن قابلية الشعب للاستتباع (التير، 2014 ص 128). وما ارتبط بها من صمت غالبيته امام عبث وفوضى قسرية مارسها النظام السياسي لعقود لا شك أنه وليد نظام استبدادي ترك الاثار العميقة على مسيرة وطن نحو النهضة والنهوض فضلاً عن الاثار التي لحقت باللغة والسلوك على السواء في ظل مؤسسات بالغة الهشاشة وذاكرتها ضعيفة وتفتقر للسياسات التي تنظم عملها (متري، 2015 ص ص 141 – 142 – 229). فضلاً عن أن حالة القابلية للاستتباع تظل تعكس العبارة الشهيرة لعبد الرحمن ابن خلدون التي مفادها "أن المغلوب مولع ابداً بالإقتداء بالغالب في شعاره وزيه ونحلته وسائر أحواله وعوائده " (بن خلدون، 2004 ص505).

الخاتمة:

تناولت الورقة موضوع الشخصية الليبية من منظور اجتماعي بهدف تحديد اطار عام كمدخل اساسي لدراسة وبحث الواقع الاجتماعي في حالته الثابتة والمتغيرة. في الوقت الذي برزت فيه دراسات علمية عديدة تناولت طبيعة وملامح الشخصية العربية بشكل عام, والليبية بشكل خاص بعد أن انطلقت نظرياً ومنهجياً من واقع مغاير ومختلف عن الواقع العربي ناهيك عن , تجاهل تلك الدراسات لواقع عربي ومحلي مصطنع ومفروض بفعل السلطة دون غيرها.

إن فهم الشخصية الليبية كشخصية قاعدية في ضوء حركة التغير السياسي والاجتماعي والاقتصادي الذي يشهده المجتمع الليبي الراهن, وما ترتب عنه من نتائج وأزمات لا شك أنه يكشف عن حقيقة وطبيعة ملامح الواقع المأزوم الذي يعصف بالمجتمع الليبي اليوم, وما يرتبط بهذا الواقع من أسباب خارجية تتمثل في تدخل القوى الخارجية الاستعمارية التي لعبت دوراً كبيراً , وخطيراً في تأزيمه, وإعادة إنتاجه بين الحين والحين. فضلاً عن, ترسيخ حالة إنقسام سياسي بين الليبيين منذ خمسينيات القرن العشرين وهو انقسام يدور أساساً حول كيفية بناء الدولة فضلاً عن، أنه كانقسام لا يزال يعصف بالعملية السياسية في ليبيا حتى اليوم إلى المستوى الذي طالت تأثيراته الحادة والعميقة بنية الوحدة الوطنية في هذه البلاد ومن ثم, غابت الدولة بمعنى الدولة الحديثة التي طال انتظارها.

ومفهوم الشخصية الليبية موضوع هذه الورقة رغم صعوبة تحديده فضلاً عن, أنه يشكّل تحديات نظرية ومنهجية إلى المستوى أن الاحاطة به كمفهوم يظل يرتبط بأثار تلك الشخصية في الواقع غير أنه, يمكن أن يعبر عنه بالبيئة النفسية المشتركة والشخصية الجماعية العامة لأعضاء المجتمع الليبي وهي بيئة تنطوي على سمات يشترك فيها الأفراد كمحصلة لتأثيرات متغيرات اجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية في المجتمع ومنه.

ومهما يكن من أمر، فإن تخليق أو تأسيس تجريدات ذهنية تستغرق بوضوح ودقة دلالات ومعاني وسمات شخصية قاعدية, أو قومية يظل رهينة لخصوصية مجتمعية وثقافية وحضارية ترتبط أساساً بالواقع الليبي وحده بشكل يتيح إمكانية تصور إطار نظري متماسك يعبر عن ذلك الواقع بكفاءة عالية. على أنه من الأهمية, الإنطلاق الواعي في دراسة الشخصية, أو تطوير تعريف مناسب حولها من أهمية الربط بين بناء الشخصية, والبناء الاجتماعي بما يحويه من نظم وأدوار ومعايير وقيم محددة, وفي سياق معين يعكس مجموعة الظروف والتراكمات والقطيعات الحضارية التي تلقي بظلالها على الشخصية. وفي ظل استيعاب الحالة التاريخية العامة للإنسان والمجتمع على السواء تلك الحالة التي تطبع الشخصية بطابع معين مع مراعاة ظروف كل حقبة تاريخية من جانب, والظروف والأحوال الاجتماعية والسياسية والفكرية من جانب أخر. مع الوضع في الحسبان أهمية ودور الحضارة العربية الاسلامية في نحت وهندسة معالم الشخصية الليبية من خلال متغيرات اللغة والدين والثقافة والتاريخ الاسلامي.

ومن البديهي القول، أن الشخصية الليبية هي نتاج لمجتمع قبلي ذهنية، وولاءً، وسلوكاً فضلاً عن الثقل التاريخي والقبلي للمجتمع الليبي وهو ثقل يتسم بالفرادة والخصوصية قديماً وحديثاً ناهيك عن, أن هذا الثقل يظل معّول تعطيل لمشروعات التحديث والتنمية في الواقع الليبي بعد أن امتزج بحالة عدم استقرار اجتماعي وسياسي ومؤسساتي من جانب, وفوضى سياسية, وضعف بنيوي وهيكلي من جانب أخر، وإنكسار وتشرذم غير معهود من جانب ثالث ومن ثم فإن الشخصية الليبية قد عاشت أحوال من الظلم والقهر والخوف والاستعباد السياسي والخوف من السلطة لعقود عديدة بالتوازي مع محنة وطن ممزق ومنقسم على ذاته في ظل غياب شبه كامل لسلطة مركزية لدولة حديثة.

ومما زاد الامر سوءاً وترديأ أن الشخصية الليبية راهناً تظل ضحية بائسة ومأزومة للاغتراب السياسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والقيمي مما نتج عنه سمات التصقت بها كبنية قاعدية من بينها: القبلية والبدوية، والنفعية والقدرية والتواكلية والانسحابية واللامبالاة والتقليدية, والخوف، والمجاملة والمسايرة الاجتماعية والقابلية للاستتباع، والاستغابة، والولاء للمصالح الشخصية على حساب الولاء للوطن والثقافة. وفي ضوء هذا الوضع البائس والمأزوم والمغترب الذي تعيشه الشخصية الليبية يمكن التأكيد على أهمية وضرورة إجراء المزيد من البحوث والدراسات العلمية التي تتناول قضايا ومسائل وحقائق عديدة ذات الصلة بالشخصية الليبية انطلاقاً من خصوصية الواقع السياسي والاجتماعي والحضاري الليبي وحده.

المراجع:

1. إبراهيم الحيدري، الشخصية العراقية (1) البحث عن الهوية، بيروت، القاهرة، تونس : التنوير للطباعة والنشر والتوزيع، 2013.
2. أحمد بعلبكي، "قراءة ومراجعة كتاب مصطفى عمر التير، صراع الخيمة والقصر : رؤية نقدية للمشروع الحداثي الليبي "، المستقبل العربي، العدد: 426، آب / أغسطس، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2014، ص 144.
3. أحمد عبد الله زايد، تصميم البحث الاجتماعي : أسس منهجية وتطبيقات عملية، القاهرة : الانجلو المصرية، 2002.
4. البشير علي الكوت، ليبيا: الهوية والاستبداد والثورة، طرابلس : دار الفسيفساء للطباعة والنشر والتوزيع، 2012.
5. جمال حمدان، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، دراسة في الجغرافيا السياسية، القاهرة: مكتبة مدبولي، 1996.

6. سالم علي الحجاجي، ليبيا الجديدة : دراسة جغرافية، اجتماعية، اقتصادية وسياسية، طرابلس : مجمع الفاتح للجامعات، 1989.
7. طارق مترى، مسائل وعرة : سنتان في ليبيا ومن أجلها، بيروت : رياض الريس للكتب والنشر، 2015.
8. ضو خليفة الترهوني، " الحوار المفقود بين الذهنية البدوية والمجاملة الاجتماعية وخطاب اللون الواحد : قراءة سوسيولوجية في الواقع الليبي "، مجلة كلية الآداب، العدد / 35، طرابلس : جامعة طرابلس يونيو 2020م، ص ص 68 – 83.
9. ضو خليفة الترهوني، كتاب الشخصية الليبية : ثالوث القبيلة والغنيمة والغلبة، للمنصف وناس، منشورات الدار المتوسطية للنشر، تونس، قراءة نقدية في المنهج والنظرية، مجلة الاعلام والفنون، السنة الثانية، العدد (7) / طرابلس : الاكاديمية الليبية، ديسمبر / 2021م، ص ص 135 – 167.
10. عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي الطبعة السابعة، القاهرة : دار وهبة، 1980.
11. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون : الجزء الثاني، تحقيق على عبد الواحد وافي، القاهرة : نهضة مصر، 2004.
12. عبد الرحمن شلقم، نهاية القذافي : ثورة 17 فبراير يوميات، وأسرار، وشهادات، طرابلس : دار الفرجاني، 2012.
13. علي حسين الوردي، دراسة في طبيعة المجتمع العراقي : محاولة تمهيدية لدراسة المجتمع العربي الأكبر في ضوء علم الاجتماع الحديث، بغداد، 1962.
14. علي حسين الوردي، شخصية الفرد العراقي : بحث في نفسية الشعب العراقي على ضوء علم الاجتماع الحديث، لندن : منشورات دار ليلى، 2001.
15. محمود أحمد أبو صوة، جدلية المجال والهوية : مدخل لتاريخ ليبيا العام، طرابلس دار الرواد، 2012.
16. مصطفى عمر التير، التنمية والتحديث : نتائج دراسة ميدانية في المجتمع الليبي، بيروت : معهد الإنماء العربي، 1980.
17. مصطفى عمر التير، اسئلة الحداثة والانتقال الديمقراطي في ليبيا ؛ المهمة العصيبة، بيروت : منتدى المعارف، 2013.
18. مصطفى عمر التير، صراع الخيمة والقصر : رؤية نقدية للمشروع الحداثي الليبي، بيروت : منتدى المعارف، 2014.

19. المنصف وناس، الشخصية الليبية : ثالوث القبيلة والغنيمة والغلبة، أريانة / تونس : الدار المتوسطية للنشر، 2014.
20. نصر عاشور الشيباني، " الظاهرة الصناعية من المنظور الاجتماعي : دراسة في علم الاجتماع الصناعي "، طرابلس : مجلة الجامعة المغاربية، السنة السادسة، العدد الحادي عشر، 2012.
21. نصر عاشور الشيباني، قراءة في كتاب السياسة الليبية : القبيلة والثورة، تأليف جون ديفز، مجلة الجامعة، العدد 23، طرابلس : النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي، 2016.
22. يوسف محمد الصواني، ليبيا الثورة وتحديات بناء الدولة، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، 2013.

إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري الليبي

*أ. إيمان بلعيد الدهماني i.edehmani@out.edu.ly

الملخص:

نسلط الضوء في هذا البحث الذي اتبعنا فيه المنهج التحليلي الوصفي، على فكرة إحلال السبب الصحيح الحقيقي محل الوهمي في القانون الإداري الليبي، وذلك باعتباره أحد الإتجاهات القضائية الحديثة للتخفيف علي الإدارة ،إنقاذ تصرفاتها من الإلغاء، وقد حاولنا تحديد مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في اللغة العربية، والاستعمال القرآني، والأصطلاح، وه،ضروري لمعرفة التأصيل اللغوي لمفهوم كلمة (إحلال)، كما حاولت تحديد المفهوم في القانون الإداري الليبي من خلال أحكام القضاء الإداري وآراء فقهاء القانون العام، الذين تقبلوا الفكرة بقبول حسن بالرغم من عدم وجود نص تشريعي في القانون الإداري.

كما تطرقنا في هذا البحث للأساس القانوني الذي تستند عليه فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وتمييزها عن الأفكار القانونية المقاربة، المشابهة لها، مع توضيح الآثار المترتبة عليها، ،من ثم الخروج باقتراحات قانونية نراها ضرورية، فعالة تساهم في تطور القانون الإداري، مما ينعكس بالإيجاب على سير المرافق العامة، ،ضمان لتحقيق المصلحة العامة.

المقدمة:

يعتبر القرار الإداري هـ،التصرف القانوني لعمل الإدارة وه،إفصاح ،تعبير عن إرادتها الملزمة، بما تفرضه القوانين واللوائح. والأصل في قرارات الإدارة أن تستند الى سبب أو أسباب تكون هي سبب إصدار قرارها،

وأن تكون هذه الاسباب حقيقة ،موجودة فعلاً، وهي التي تدفع من يتولى أمرها الي اتخاذ القرار.

فالسبب قرينة علي أن تدخل الإدارة تبرره المصلحة العامة ، وه،في نفس الوقت ضمان لعدم تدخل الادارة في اي وقت تريده ، ولكن في الوقت الذي تقتضيه المصلحة(الطماوي، 1978 ص ص 40-41). فالقانون قد يقيد من سلطة الادارة في اختيار الأسباب فيلزمها بألا تبني قراراً معيناً إلا على أسباب معينة، وهذا

*عضو هيئة تدريس كلية القانون جامعة طرابلس- ليبيا

يجعل من أسباب القرار عنصراً من عناصر مشروعيته، وقد يطلق لها الحرية في اختيار هذه الأسباب فهي تتمتع في اصداره بسلطة تقديرية (فهمي، 1999 ص 385). واذا كانت سلطة الإدارة في إصدار قرارتها تقع بين التقييد والتقدير ، فإن هذا لايمنع من خضوع جميع تصرفاتها لرقابة القضاء للتأكد من صحتها ومطابقتها لمبدأ المشروعية، وبناء علي ذلك فإن الإدارة قد تصدر قراراً إدارياً تخالف به القانون من حيث أن سبب القرار كان وهمياً وغير حقيقي اي أن القرار باطل لعيب في سببه بأن كان غير حقيقي ، فهل تقوم الإدارة بإلغائه، أن هناك اتجاهات قضائية حديثة للتخفيف علي الإدارة (حسن، 1985 ص 7)، من الاتجاهات القضائية الحديثة التي أخد بها القضاء الإداري الليبي فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي، إذا تبين للقاضي الاداري أثناء نظر الدعوي سبب آخر حقيقي يمكن حمل القرار عليه. وهذه الفكرة تعتبر من أهم الاتجاهات الحديثة في معاونة الادارة وتيسير قيامها بواجباتها المتطورة وذلك عن طريق تحقيق الرقابة القضائية علي قرارات الادارة، ومن هنا تكمن أهمية الموضوع للدارسة بالرغم من وجود بعض الدراسات الفقهية القيمة في الفقه المقارن، فإنه ليس من بين هذه الدراسات والابحاث من تناوله في القانون الليبي، ومن هنا كان الدافع علي اختيار الموضوع، وذلك في ظل ما استقرت عليه أحكام المحكمة العليا وأحكام القضاء المصري، وما بذل من الجهود الفقه المصري.

وقد اعتمدت في هذه الورقة البحثية علي الدراسة الموضوعية التحليلية والتي تعتبر ذات أهمية واضحة لدراسة أحكام القضاء الاداري وآراء الفقهاء.وأقتضى المنهج العلمي للدراسة توزيعه بعد هذه المقدمة علي النحو، التالي:

تمهيد: تم توضيح مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي من خلال تعريف مصطلح إحلال السبب في:

- أولاً : في اللغة العربية.
- ثانياً : في الأستعمال القرآني.
- ثالثاً : في الاصطلاح.

المطلب الأول مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الاداري وقسم الي ثلاث فروع

- الفرع الأول : مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الاداري.
- الفرع الثاني: مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند القضاء الاداري.

- الفرع الثالث: مفهوم إحلال السبب محل السبب الوهمي عند الفقه الاداري.

المطلب الثاني: الأساس القانوني لإحلال السبب الصحيح محل الوهمي وقسم الي ثلاث فروع أيضاً

- الفرع الأول: والاساس القانوني لإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمى.
- الفرع الثاني: تمييز فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمى.
- الفرع الثالث: الآثار المترتبة علي إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمى.

تمهيد: مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في اللغة والأستعمال القرآني والاصطلاح.

اولا:- إحلال السبب في اللغة: (أبن المنظور، ص 863)

أصل كلمة إحلال في اللغة العربية من مادة (أحل) وأحل: خرج وه،حلال, ولا يقال حال على أنه القياس, قال أبن الاثير وأحل يحل إحلالا, إذا حل له ماحرم عليه من محظورات الحج.

وأحل: إذا اخرج من الاشهر الحرام ، من عهد كان عليه وأحل الرحل إذا خرج من الحل عن الحرام, والحل والحلال والحليل : نقيض الحرام حل يحل حلالا وأحله الله وحلله أي حلال .

أحللت له الشئ جعلته له حلالا، استحل الشئ عدة حلالا, وأحله فه، حل وحلال وأحله الله وحلله: ضد حرم له وأستحل, وأحله أنزله, وأحل له الشئ جعله حلالا.

ويحل حلة وحلولا بلغ الموضوع الذي يحل فيه نحره , والمرأة خرجت من عدتها وفعله في حله وحرمه بالكسير والضم، وفيهما أي وقت إحلاله وأحرامه، والحِل بالكسر ماجاوز الحرام، ورجل محل للحرام، ألا يري للشهر الحرام حرمة والحلال بالكسر ضد الحرام كا يحل بالكسر وأحله الله وحلله وحل.

ثانيا :- في الاستعمال القرآنى

وردت مادة أحل بمشتقاتها المختلفه فى القرآن الكريم على سبيل المثال قوله تعالى

(أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ) (سورة البقرة، الايه187)

(أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرمَ الربا) (سورة البقرة، الايه 295)

(أحلَّتْ لَكُم بَهيمة الانعام إلا ما يتلى عليكم غير مُحلِّى الصّيدِ وَأَنتُمْ حُرُم) (سورة المائدة، 7)

(وَأَحَلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ) (سورة إبراهيم، الأيه 25)

حل: أصل الحل العقدة ومنها قوله عز وجل : (واحلل عقدة من لساني) وحللت نزلت أصله من حل الأحمال عند النزول تم جرد ستعماله للنزول فقيل حَل حلولاً، وأحلهُ غيره. ويقال حل الدين وجب أداؤه، والحلة القوم النازلون وحي حلال والمحلة مكان النزول، وعن حل العقدة استعير قولهم حل الشئ حلا قال عز وجل(كلوا مما رزقكم الله حلالاً طبيباً) (الاصفهاني، ص128).

ثالثاً : مفهوم إحلال السبب الصحيح فى الأصطلاح: التعريف اللغوى للإحلال السبب، والاستعمال القرآني لهذا المفهوم، يضعان المقدمة الأساسية لفهم الاصطلاح الفقهى وفهمه لا يخرج عما جاء بهما، فالمفهوم لغة واصطلاحاً يدور حول إحلال الشئ أى إباحته، أى أن إحلال امر جعله حلالا ومباحاً.

حلل–حل له كذا، فه، حل وحلال وحل المحرم، وأحل فه، حل وحلال ومحل، وأحله الله وحلله ضد حرمه، استحل الحرام، حللت الدار، ،حللت بالقوم وهى محله القوم وحلتهم وفلان حلة صدق (الزمخشري، ص 139).

(حل) يقال حللت العقدة احلها حلاً ويقول العرب (يا عقدة أذكر حل)، والحلال ضد الحرام والأصل الذى ذكرناه، كأنه من حللت الشي إذا أبحثه، أوسعته الأمر فيه.

وحل: نزل، ومن هذا الباب لان المسافر شد ويعقد فإذا نزل حل، يقال حللت بالقوم، حليل المرأة بعلها وحليلة المرء زوجة، سميا بذلك لأن كل واحد منهما يحل عند صاحبه (بن زكريا، ص 20).

والحلال بالفتح فى الشرع، هو ما أباحة الكتاب والسنة. بسبب جائز مباح، الحلال هـ،الذى انقطع عنه حق الغير، وقال سهل مالا تعصي الله فيه, والحلال ضد الحرام لغة وشرعاً، والحلال البين أى الظاهر هو ما نص الله تعالى ورسوله، وأجمع المسلمون على تحليله بعينه وجنسه (التهانوي، ص 475)، والحلال كل شئ لا يعاقب عليه باستعماله (الجرجاني، 1978 ص 98).

والحل في الأصطلاح الفلسفي الحل ضد العقد، نقول حل العقدة فكها، والحل في الاصطلاح فك الشئ المجمع للكشف عما فيه من العناصر المفردة المستقلة (صليبا، 1978 ص 496).

وعند فقهاء القانون (الطماوي، 1971 ص 244) هو أن يحل السبب الحقيقي محل السبب الوهمي الظاهري حيث يصطلح الفقه الإداري علي تسمية هذا الدور بإحلال السبب الذي يقدمه القاضي في هذه الحالة.

في ضوء ما سبق يتضح جلياً أن الفقهاء لا يختلفون في معنى كلمة (إحلال) وهي مصدر (أحل) وهي عندهم الإباحة اذا أباحته وضد الحرام، وإحلال السبب أي جعله مباحاً، وأحله أنزله، وأحل له الشئ جعله حلالا له وهذا أصل كلمة إحلال في هذا البحث، لأن القضاء الإداري، عندما يقر فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي الباطل، يصبح السبب الصحيح (مشروعاً) ولا يتعارض مع المعنى اللغوي والاصطلاحي.

المطلب الأول:مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري الليبي

يمكن تبين فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي, أ،السبب الذي غفلت عنه الإدارة في القانون الإداري الليبي، من خلال أحكام القضاء وأراء فقهاء القانون الإداري في كل من مصر وليبيا، وبالرغم من أن القانون الإداري في كل من مصر وليبيا لم يعالجا موضوع فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وهذا ليس عيبًا أ،نقصًا في التشريع. لأن القانون الإداري لا يصلح لتغطية نشاط الإدارة أولًا بأول إذا كان حبيس النصوص التشريعية، أ،كان غارقًا في تيار السوابق القضائية، وحيث أنه يعتمد على هذه أ،تلك، فإنه يكون سريع التطور، شديد الحساسية لما يجرى في البلاد من تطورات في شتي الميادين، حتى تكون أحكامه قادرة على مواجهة الظروف المتغيرة متجاوبًا معها (أبوزيد، 1999 ص 124).

وفي ضوء ما تقدم يمكن دراسة فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري

الفرع الثاني: مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في أحكام القضاء الإداري.

الفرع الثالث: مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند فقهاء القانون الإداري.

الفرع الأول : مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي في القانون الإداري.

لا شك في أن القانون الإداري ليس بدرجة واحدة من النضج في كل بلدان العالم، فمنها ما تقدم فيها هذا القانون، وتم نضجه كفرنسا ومصر، ومنها مالم يزل فيها ناشئًا بحيب، ما يكاد يقوم حتي يقع كاليبيا، وبعض البلاد العربية الأخرى، وفضلًا عن ذلك غير مقنن، بمعنى أن جل نظرياته، وأصوله لم يرد بها نص تشريعي، وإنما ابتدعها القضاء الإداري (القاضي، 2002 ص 217).

وإذا كانت القاعدة العامة أن التشريعات تخل،عادة من وضع التعريفات وتعرض عن بيان الحدود، ونترك تلك المهمة للفقه والقضاء، إلا أنها في عيب السبب لم تذكره من ضمن العيوب التي تصبب القرار الإداري، ربما يسأل سائل عما إذا كان السبب يعتبر وجهًا جديدًا لإلغاء القرارات الإدارية؟

وبعد الإطلاع على القانون رقم (88) لسنة 1971م بشأن القضاء الإداري، ومن قبله قانون المحكمة العليا لسنة 1953م حيث لم يذكر السبب من ضمن العيوب التي تصيب القرار الإداري، وإنما أكتفي المشرع بذكر العيوب الأخرى التي تصيب القرار الإداري حيث نصت المادة (2) منها على (أن يكون مرجع الطعن عدم الإختصاص أ،وجود عيب في الشكل أ،مخالفة القوانين واللوائح أ،الخطأ في تطبيقها أو إساءة إستعمال السلطة. (الجريدة الرسمية السنة التاسعة، ص 1233)

وبغض النظر ذُكر السبب في التشريع أ،لم يذكر، فالإدارة ملزمة بذكر بسبب تدخلها، لأنه يعتبر من أنجح الضمانات للأفراد، لأنه ييسر مهمة القضاء الإداري في رقابة مشروعية أعمال الإدارة، وحرية الإدارة في إختيار سبب تدخلها إذا لم يحدد المشرع سببًا بعينه، لا يعني حرية الإدارة المطلقة في هذا السبب، بل يتعين أن تختار السبب الذي من شأنه أن يبرر تدخلها (الطماوي، 1983 ص 316).

الفرع الثاني : مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند القضاء:

لا ينكر أحد الدور المهم الذي أداه القضاء في مجال تنمية قواعد القانون الإداري، سواء في نطاق القرارات الإدارية والعقود الإدارية أ،في حدود مسؤولية الإدارة حتى وصف القانون الإداري بإنه قانون قضائي نشأت أهم نظرياته في رحاب القضاء، وأنبثقت غالبية قواعده من بين أحكامه (حسن السنة الخامسة والعشرون، ص 37).

وبالرغم من أن قانون المحكمة العليا لسنة 1953م، ومن بعده القانون رقم 88 لسنة 1971م وتعديلاته لم ينصا صراحة ولا ضمنًا على عيب السبب باعتباره أحد العيوب التي تصيب القرار الإداري إضافة للعيوب الأخرى التي تصيبه ، إلا ان القضاء الإداري تناول مفهوم السبب في الكثير من أحكامه، وأستقرت أحكام المحكمة العليا على اعتبار السبب ركنا جوهريًا في القرار الإداري، حيث قضت في أول حكم لها والصادر بتاريخ 1954/04/05 في الطعن الإداري رقم 1/1 قضائية "حيث قضت بأن يكون للقرار الإداري سبب وأي حالة واقعية قانونية توحي للإدارة بالتدخل واتخاذ القرار"(قضاء المحكمة الإدارية العليا والدستورية، ص 9).

كما اعتبرته أحد الأركان الأساسية التي يجب أن يقوم عليها القرار الإداري، وحددت شروطه، وذلك بأن يكون حقًا وصدقًا، وليس صوريًا أوهميًا حيث قضت المحكمة العليا في الطعن الإداري رقم 16/26 قضائية، والصادر بتاريخ 1971/01/03م "إن السبب هو أحد الأركان الأساسية للقرار الإداري، كما يشترط في القرار الإداري أن يكون قائمًا على سبب حقيقي، فإن لم يكن كذلك، بأن كان السبب الذي بني عليه وهميًا أوصوريًا كان القرار باطلًا, وفي حالة استبعاد السبب المفصح عنه يجوز حمل القرار على سبب آخر حقيقي إن وجد"(مجلة المحكمة العليا السنة الثامنة، ص 46).

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه في هذا المقام ما إذا كان السبب صوريًا أ،وهميًا، فهل يقوم القضاء الإداري بإلغاء القرار الإداري الباطل؟ وأن هناك إتجاهات قضائية حديثة للتخفيف علي الادارة؟ من الاتجاهات القضائية الحديثة التي أخذ بها القضاء الاداري الليبي فكرة إحلال السبب الصحيح محل، أ،حمل القرار علي سبب اخر حقيقي وقد تعددت احكام المحكمة العليا الليبية فيما يعرف بإحلال السبب الصحيح محل الوهمي والتي استفت أغلبها من القضاء المصري بأعتباره المصدر التاريخي للقضاء الليبي، لذا تجدر الإشارة بعجالة في هذه الورقة إلى

أهم الأحكام الصادرة عن القضاء المصري فيما يتعلق بفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي (أولًا) ثم تناول أحكام القضاء الإداري الليبي (ثانيا).

أولًا: مفهوم فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند القضاء المصري:

تعددت أحكام القضاء الإداري المصري التي تناولت إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، سواء أكانت أحكام المحكمة الإدارية العليا أم محكمة القضاء الإداري، غير أن هذه الأحكام لم تضع تعريفًا لفكرة إحلال السبب الصحيح أ،الحقيقي محل الوهمي، حيث قضت محكمة القضاء الإداري في حكمها الصادر بتاريخ 1953/05/26 "إنه إذا أمكن حمل القرار الإداري على وقائع كشفت عنها أوراق الدعوى التي صدر على أساسها كفى ذلك لصحته" (مجموعة احكام محكمة القضاء الإداري السنة السابعة، ص 786)، كما أن المحكمة الإدارية العليا قضت في الطعن الإداري رقم (1723) لسنة (2) قضائية، الصادر بتاريخ 25 يناير 1958م "فإن ماهو قائم في حق المذكور من تهاون يكفي لحمله على سبب صحيح هو ركنه المبرر للإبقاء عليه، بقطع النظر عن الوصف القانوني الذي أورده للواقعة التي أستند إليها"(مجموعة أحكام المحكمة الإدارية السنة الثالثة، ص 635).

وبالرغم من أن المحكمة الإدارية العليا أخذت بفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي إلا أنها سرعان ما تراجعت عن قضائها السابق، حيث قضت في حكمها الصادر بتاريخ 1966/11/19م في الطعن الإداري رقم (62) لسنة (11) قضائية "أنه ما كان يسوغ على أية حال أن يقوم القضاء الإداري مقام لإدارة في إحلال سبب آخر محل السبب غير الصحيح الذي قام عليه القرار، ذلك أنه متى كان الأمر متعلقًا بسلطة تقديرية يترك فيها القانون للجهة الإدارة قدرًا من الترخيص على مقتضاه ملائمة منح الترخيص, أ،رفضه ولم يجز للقضاء أن يترجم عنها إحساسها لاقتناعها بتحقيق الاعتبارات الموضوعية أ،عدمه التي ينبي عليها تصرفها التقدير ولا أن يصادر حريتها في اختيار الأسباب التي يقوم عليها قرارها، لأن هذا المسلك من شأن الإدارة وحدها، ولا يجوز فيه قيام القضاء مقامها" (أحكام المحكمة الإدارية العليا السنة الثانية، ص 229)، وأكدت المحكمة الإدارية العليا هذا المسلك في حكم لاحق حيث قضت "إنه لا حجية فيما ذهب إليه الحكم المطعون فيه من أن في مكنة المحكمة أن تحل هذا السبب الصحيح محل السبيب الذي بني عليه القرار، لأنه ما كان يسوغ أن يقوم القضاء مقام الإدارة في إحلال سبب آخر محل السبب الذي قام عليه القرار، ذلك أن دور القضاء الإداري تقتصر على مراقبة صحة السبب الذي تذرعت به جهة الإدارة في إصدار قرارها، ولا يسوغ له أن يتعداه إلى ماوراء ذلك بافتراض أسباب يحمل عليها القرار" (مجموعة أحكام المحكمة الإدارية السنة الثالثة عشر، ص 6). وهكذا حسم الأمر في مجال سلطة المحكمة في إحلال السبب الصحيح محل الوهي، حيث أكدت المحكمة الإدارية العليا عدم جواز قيام المحكمة باستبدال الأسباب فالعبرة دائمًا بالسبب الذي تذكره الجهة الإدارية. وبالرغم من تطبيق محكمة القضاء

الإداري لفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، إلا أن المحكمة الإدارية العليا تراجعت عن قضائها، وأعتبرت أن إحلال السبب الصحيح محل الوهمي من قبل محكمة القضاء الإداري يعتبر تدخلًا في صميم عمل الإدارة.

ثانيًا : مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند القضاء الإداري الليبي:

تأثر القضاء الإداري الليبي بفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، سواء كانت أحكام المحكمة العليا الليبية أم دوائر القضاء الإداري بمحاكم الاستئناف بالقضاء الإداري المصري, باعتباره المصدر التاريخي للقانون والقضاء الإداريين في ليبيا, حيث قضت المحكمة العليا الليبية في حكمها الصادر بتاريخ 1971/01/03م في الطعن الإداري رقم 26 لسنة 16 فضائية "سبب القرار يخضع لرقابة القضاء الإداري من حيث صحة قيامه ومن حيث جواز إحلال السبب آخر محله في حالة استبعاد السبب المفصح عنه، يجوز إذا كان للقرار سبب آخر حقيقي يمكن حمله عليه بدلًا من السبب المفصح عنه" (مجلة المحكمة العليا السنة السابقة، ص 46).

كما تؤكد المحكمة العليا في حكمها الصادر بتاريخ 1980/01/23م على أن"القرار الإداري الذي له ما يبرره في صحيح الحقائق أوفي الوقائع التي تكشف عنها أوراق الدعوى يكون محمولًا على سبب صحيح فلا يجوز له إلغاؤه، لكون السبب مغايرًا للأسباب الواردة فيه"(مجلة المحكمة العليا السنة السادسة عشر، ص26)، كما أستقرت أحكام المحكمة العليا على إحلال السبب الصحيح محل الوهمي في الطعن الإداري رقم (3) لسنة (27) قضائية، والصادر بتاريخ 1983/02/16 حيث قالت "من المتفق عليه في الفقه الإداري أنه إذا حمل القرار الإداري على وقائع وأسباب كشفت عنها أوراق الدعوى غير تلك التي على أساسها صدر كفى ذلك لصحته، إذ للقضاء الإداري أن يحل السبب الصحيح محل الوهمي"(مجلة المحكمة العليا السنة التاسعة عشر، ص 52).

كما قضت محكمة إستئناف بنغازي دائرة القضاء الإداري في الطعن الإداري رقم (37) لسنة (6) قضائية الصادر بتاريخ 1979/11/27م "إنه وإن كانت جهة الإدارة حرة في إختيار الأسباب التي تبرر تدخلها، إلا إنها متى ما أفصحت في قرارها عن السبب الذي دعاها إلى إتخاذه وجب عليها التزام ذلك السبب الذي يصبح خاضعًا لرقابة القضاء الإداري من حيث صحة قيامه، ومن حيث جواز إحلال سبب آخر محله في حالة استبعاده، إذا كان للقرار سبب حقيقي آخر يمكن حملة بدلًا من السبب المفصح عنه، ولما كانت جهة الإدارة المطعون ضدها قد أفصحت عن سبب القرار المطعون فيه، وهو عدم الحاجة لخدمات الطاعن، ومرد ذلك إلى فقدان عنصر الاستفادة منه كموظف، وكان الحاضر للدفاع عنها أحل سببًا آخر محل السبب المفصح عنه، وهو رفض الطاعن للعمل في عدة وظائف أسندت إليه بسبب رغبته في العمل في جهة معنية، وكانت الأوراق خالية مما يدل على صحة السبب الذي ساقته جهة الإدارة في مجال دفاعها، ذلك أن الملف الشخص الفرعي للطعن وهو الوعاء

الصادق لتصوير وضعه الوظيفي خل، مما يدل على أن الطاعن رفض القيام بأي عمل كلف به" (حكم غير منشور صادر عن محكمة استئناف بنغازي 1979).

يتضح من خلال الدراسة المتأنية لتلك الأحكام أن القضاء الإداري الليبي طبق فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وذلك إذا تبين له من أوراق الدعوى أن هناك أسبابًا حقيقية غير تلك التي على أساسها صدر القرار الإداري الباطل، يحمل القرار على أساسها، وبذلك يعتبر القرار صحيح ولا يجوز إلغائه. كما أن القضاء الإداري الليبي لم يضع تعريفًا لفكرة إحلال السبب الصحيح محل سببه الوهمي، وإنما أكتفى بيان العناصر الأساسية للفكرة والمتمثلة في:

أ. قرار إداري باطل لعيب في سببه بأن كان السبب غير حقيقي أو وهمي.

ب. أن يكون هذا القرار مطعون فيه أمام القضاء الإداري.

ج. الكشف عن أسباب صحيحة وجديدة غفلت عنها الإدارة وتصلح لأن يؤسس عليها القرار الباطل أثناء نظر الدعوى من قبل القضاء.

والسؤال الذي يطرح نفسه عندما يقوم القاضي الإداري بإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي فهل يحكم به من تلقاء نفسه أ،بناء على طلب من الإدارة؟ استقرت أحكام القضاء الإداري الليبي على أن للقاضي الإداري أن يحل السبب الصحيح محل السبب الوهمي من تلقاء نفسه، ودون حاجة إلى طلب جهة الإدارة حيث قضت بذلك المحكمة العليا في الطعن الإداري رقم (6) لسنة 27 قضائية حيث قالت "من المتفق عليه أن للقضاء الإداري أن يحل من تلقاء نفسه السبب الصحيح للقرار الاداري بدلًا من سبب الوهمي" (مجلة المحكمة العليا السنة العشرون، ص 21)، ربما يسأل سائل ما إذا استقرت أحكام القضاء الإداري في إحلال السبب الصحيح محل الوهمي أو أنها تراجعت عن ذلك، وقلدت القضاء المصري باعتباره المصدر التاريخي للقضاء الليبي؟

تأثر القضاء الإداري الليبي (المحكمة العليا، ودوائر القضاء الإداري بمحاكم الاستئناف) بالقضاء الإداري المصري، حيث تقول المحكمة العليا في الطعن الإداري رقم (56) لسنة (40) قضائية الصادر بجلسته 1994/12/31م "من المقرر أن دعوى الإلغاء من الدعاوي العينية التي يقصد منها إزالة كل أثر للقرار الإداري غير المشروع أ،المخالف للقانون، وإن سلطة القاضي الإداري تقف عند حد إلغاء القرار دون أن تحل محل الإدارة في إصدار قرار جديد" (مجلة المحكمة العليا السنة الثلاثون، ص 53).

وقد تابعت دوائر القضاء الإداري بمحاكم الإستئناف، علي ما استقر عليه قضاء المحكمة العليا حيث قضت محكمة استئناف طرابلس في الدعوى رقم (1) لسنة (71)م الصادر بجلسة 1973/04/08م "إن القضاء الكامل هو القضاء الأصيل فيما يتعلق بالمنازعات التي تترتب على العقود الإدارية الداخلة في إختصاصه،

وه،يخول القاضي تصفية النزاع كلية فيلغي القرارات المخالفة للقانون، إن وجدت تم يترتب علي ذلك نتائجه القانونية الكاملة من الناحية الايجابية ا،السلبية ومن هنا أستمد هذا القضاء تسميته، أما قضاء الإلغاء فتقف سلطة القاضي في شأنه عند حد الحكم بإلغاء القرار المعيب بأحد العيوب التي تشوب القرار الإداري، دون أن يكون له أن يصدر إلى الإدارة أوامر محددة بعمل أو الإمتناع" (حكم غير منشور صادر عن محكمة استئناف طرابلس 1973).

يتضح من الحكمين السابقين الصادرين عن المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف أن أحكامهما متذبذبة فتارة تحكم المحاكم بإحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وثارة أخرى تحكم بعدم الحلول محل الإدارة, أ،أن يصدر إليها أوامر بعمل شيء أ،الامتناع عن شيء. والسؤال الذي يطرح نفسه عندما يطبق القاضي الإداري فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي هل يحل نفسه محل الإدارة ؟

تكاد تستقر أحكام القضاء الإداري سواء في مصر أو في ليبيا على أن سلطة قاضي الإلغاء تقتصر على مجرد الحكم بإلغاء القرار، دون أن يكون له الحق في إصدار الأوامر، أو التعديل، أوالحلول محل الإدارة في إصدار قراراتها الإدارية، وهذا ما قصت به محكمة القضاء الإداري المصرية في حكمها الصادر في الدعوى رقم (3826 بتاريخ 1955/12/01م) حيث تقول "من أنه إذا كان الطلب ينطوي على صدور أمر للجهة الإدارية بفعل شيء معين، فإن المحكمة لا تملكه إذ أن إختصاصها قاصر على إلغاء القرارات الإدارية المخالفة للقانون" (مجموعة أحكام المحكمة الإدارية العليا، ص 314).

وما قضت به المحكمة الإدارية العليا في الطعن الإداري رقم 11538 لسنة (7) قضائية، الصادر بجلسة 1965/01/25م حيث قضت "وليس للقاضي في هذه الحالة إلا أن يطبق حكم القانون، دون أن يناقش العمل الإداري موضوع الدعوى إلا من زاوية واحدة، هي زاوية مخالفته أ،مطابقته للمشروعية، وما يترتب على ذلك من آثار، فليس من سلطته مباشرة الاختصاصات الإدارية نيابة عن الإدارة أو أن يحل نفسه محلها في إحلال سبب آخر للقرار الإداري محل السبب غير الصحيح الذي قام عليه القرار" (مجموعة أحكام المحكمة الإدارية العليا، ص 314).

وما قضت به المحكمة العليا في الطعن الإداري رقم (56) لسنة 40 فضائية، والصادر بجلسة 1994/12/31 "من المقرر أن دعوى الإلغاء من الدعاوي العينية التي يقصد منها إزالة كل أثر للقرار الإداري غير المشروع أو المخالف للقانون، وأن سلطة القاضي الإداري تقف عند حد إلغاء القرار دون أن تحل محل الإدارة في إصدار قرار جديد" (مجلة المحكمة العليا الليبية السنة الثلاثون،ص 53).

يتضح من الأحكام السابقة الصادرة عن القضائيين الإداريين المصري والليبي، إنهما أتفقا على عدم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي من قبل القاضي الإداري أو توجيه أوامر للإدارة، وإن مهمة القاضي

الإداري تنحصر فقط في الحكم برفض الدعوى إذا كان القرار الإداري مشروعًا أو إلغائه إذا كان القرار غير مشروع, وتلك الأحكام محل نظر من وجهة نظر الباحثه، لأن القاضي الإداري عندما يقوم بإحلال السبب الصحيح محل السبب غير الصحيح الذي تذرعت به جهة الإدارة, فهو لا يقوم بتوجيه أوامر لجهة الإدارة، ولا يحل محلها في القيام بإصدار قرارات إدارية جديدة، بل على العكس من ذلك فهو يقوم بإنقاذ تصرفاتها من الإلغاء،ولم يضف شيئًا جديدًا من عنده، وإنما وجد هذا السبب من خلال نظر أوراق الدعوى فحكم به لحسم النزاع القائم, وكما نعلم جيدًا أن مهمة القضاء الأولى هي تحقيق العدالة، وأن يكون القاضي عادلًا حاسمًا حازمًا لتحقيق الصالح العام، وحماية حقوق الأفراد الذين أعطوا ثقتهم في القضاء الإداري، وبالتالي لا تعارض بينهما وبين الخطر الوارد على القضاء الإداري, أضف إلى ذلك أنه عندما يخلوا المجال التشريعي من نص قانوني يحتم على القاضي الإداري تطبيقه, فهنا يبتدع القضاء الإداري قواعد جديدة يتحقق بها الصالح العام، وإنقاذ إرادة الجهة الإدارية من البطلان, فالقاضي الإداري يختلف عن القضاء العادي الذي تنحصر مهمته في تطبيق نصوص القانون، كما يختلف عن القاضي الجنائي الذي يظل حبيس النصوص (لا جريمة ولا عقوبة بدون نص).

كما ترى الباحثه أيضًا أن القضاء الإداري الليبي يقيد نفسه بتقليد القضاء الإداري المصري في كل ما يصدر من أحكام، حتى وأن كانت لا تحقق الصالح العام، ولا تحقق العدالة وتجسيد روح القانون. إضافة إلى ماسبق ذكره أن المحكمة العليا قد تصدر أحكامًا أومبادئ قانونية، ثم ترجع تنقضها مرة أخرى، كما أن دوائر القضاء الإداري بمحاكم الأستئناف لا تتقيد بما تصدره المحكمة العليا من مبادئ، بالرغم من أن أحكام المحكمة العليا ملزمة لجميع المحاكم والجهات الإدارية، وذلك حسب ما نصت عليه المادة 31 من قانون المحكمة العليا حيث نصت على "أن تكون المبادئ القانونية التي تصدرها المحكمة العليا في أحكامها ملزمة لجميع المحاكم وكافة الجهات الأخرى" (الجريدة الرسمية الصادرة من وزارة العدل السنة العشرون، ص 754).

الفرع الثالث : مفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند الفقه:

ان كلمة فقه تعادل فهم، ورجل فقه المسألة تعني فهمها على الوجه الأكمل إلا أنها أعمق من مجرد الفهم، إذ تعني الإحاطة الكاملة بالموضوع، وتقصد بالفقه في هذه الجزئية ناتج فهم الفقهاء وعملهم أي ناتج عمل الأئمة والمشتغلين بالقانون وهو نوعان فقه تفسيري ذلك الذي يكتفي فيه صحابه بشرح نص قانوني أوحكم قضائي، وهو ما نسميه الفقه الوضعي، وفقه ولود لا يكتفي من المسألة إلا بعرضها عرضًا مقارنًا محللًا مؤصلًا مستنتجًا مستبعدًا الطالح من المسألة ومبنيًا أسباب ذلك متبنا للصالح وموضحًا أسباب ذلك مبتكرًا, لحل أو مبدأ او نظرية لا يقف عند النوع الأول، بحيث يجمع وينسق شتات فكرة، بل يمحصها فيؤيدها بأسانيد جديدة تبين صلاحيتها اويزهقها ويأتي يغيرها أو يذكر أصالة النظرية فيضيف جديدًا في بابه (شطا، 1993 ص 315).

وما لبثت المحكمة الإدارية العليا المصرية أن أفصحت عن إقرارها لفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وحدت حدوها المحكمة العليا الليبية أيضًا، الأمر الذي دفع بالفقه الإداري في مصر وليبيا بقبول فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي بقبول حسن، ولقد أجتهد الفقه لوضع تعريف لمفهوم إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي، والتي أستخلصها الفقه من أحكام القضاء ولكل مجتهد نصيب وأهم هذه الجهود ما يلي:

- د. عبدالمنعم عبدالعظيم جبره حيث قال: "تتلخص فكرة إحلال الأسباب في أن الأصل أن القاضي الإداري يتعين عليه الحكم بإلغاء القرار متى تبت لديه أن الأسباب التي أستندت إليها الإدارة قد جاءت غير سليمة إلا أنه استثناء من هذا الأصل العام ثمة حالات يستطيع فيها القاضي ان يرفض طلب الإلغاء ومتى تكشف له قيام أسباب أخرى صحيحة، يمكن حمل القرار عليها فالقاضي في مثل هذه الحالات يقوم بإحلال السبب الصحيح للقرار الباطل" (جبره، 1971 ص 304).
- كما عرفها د. سليمان الطماوي، بأنه حمل القرار على سببه الحقيقي بدلًا من السبب الوهمي الذي تتذرع به الادارة، إذ يمتنع القضاء الإداري عن إلغاء القرار آليًا بمجرد فساد سببه الظاهري، ويحل السبب الحقيقي محمل هذا السبب الأخير (الطماوي، 1978 ص 244).
- د. محمد حسين عبدالعال، القاضي الإداري أن يبحث عن سبب صحيح يصلح لتأسيس القرار، ويقوم بإحلاله محل السبب الخاطئ الذي استندت إليه الإدارة، ويصطلح الفقه الإداري على تسمية هذا الدور بإحلال السبب الذي يقدمه القاضي في هذه الحالة (عبد العال، 1970 ص 48).
- د. رأفت فودة: أن جهة الإدارة أصدرت قرارها استنادًا لأسباب أ،سبب معين، ثم تبين للقاضي الإداري أثناء نظر الدعوى أن الأسباب التي أعتمدت عليها الإدارة في إصدار القرار غير مشروعة، إلا أن ملف الدعوى يظهر سببًا مشروعًا يمكن أن يبرر القرار قانونًا وإن جهة الإدارة لم تلتفت إلى هذا السبب (فودة، 2011 ص 640).
- د. محمد الحراري، عرفها بأنه عندما يكون للقرار الإداري أسباب متعددة وثبت للقاضي عدم صحة بعض الأسباب، فجوز له أن يحل السبب الصحيح محل السبب الذي ثبت عدم صحته(الحراري، ص 444). (اعتقد بأن د. الحراري قد خلط بين فكرة تعدد الأسباب للقرار وفكرة إحلال السبب الصحيح، لان فكرة تعدد الأسباب تعتمد علي أن بعض الأسباب صحيح والاخر غير ذلك، أما فيما يتعلق بإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي، فنحن أمام قرار باطل لعيب في سببه.

والذي يبد، من التعريفات السابقة إنها لا تختلف عن بعضها في شيء إلا في التركيب اللغوي، ويمكن أن نصل إلى تعريف مؤداه أن للقاضي الإداري أن يحل السبب الصحيح محل الوهمي، ومن تلقاء نفسه، إذا تبين له أثناء نظر الدعوى وجود سبب حقيقي يمكن حمل القرار عليه، وإحلال هذا السبب محل السبب الباطل، وذلك إنقاذًا لإرادة الجهة الإدارية، وبما يحقق المصلحة العامة. وإذا كانت فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وجدت قبولًا حسن عند فقهاء القانون الإداري، إلا أن هناك بعض من الفقه عارض هذه الفكرة على النحو التالي:

حيث يرى د. محمود حافظ، أن القاضي الإداري في إطار دعوى إلغاء القرارات الإدارية، إن القاضي لا يملك إلا أن يحكم أما يرفض الدعوى إذا تحقيق من شرعية القرار المطعون فيه، وأما إلغاء القرار المطعون فيه إذا ثبت له عدم شرعيته، ولكن في هذه الحالة الأخيرة، لا يملك إصدار أوامر للإدارة، ولا أن يحل محلها بإصدار قرار إداري صحيح بدلًا من القرار الباطل الذي حكم بإلغائه، لأن ذلك من شأنه أن يجعل له سلطة رئاسية اتجاه الإدارة العاملة، الأمر الذي يتعارض مع مبدأ الفصل بين السلطات(حافظ، 1979 ص ص 683–684). كما يرى د. مصطفى أبوزيد فهمي، أن مهمته مجلس الدولة الأولى هي القضاء وليس الإدارة، ذلك لأن هذه المهمة الأخيرة من إختصاص الإدارة العاملة تزاولها في حدود السياسة العامة التي ترسمها السلطة التنفيذية، وسلطات مجلس الدولة لها يمكن أن تمتد إلى نفس النطاق الذي تذهب إليه المحاكم الإنجليزية وهي نظر المنازعات الإدارية فتوجه إلى الموظفين أوامر ونواهي وتطلب منهم تعديل أ،إلغاء القرارات الإدارية المخالفة للقانون(فهمي، 1999 ص 70). ويرى د. يسرى العصار، أن حظر حلول القاضي الإداري في القيام بعمل هـ،من صميم اختصاصها، فلا يملك أن يمارس السلطة اللائحية التي تملكها الإدارة أ،إصدار قرار تعيين شخص ما أ،ترقيته بل تقف سلطته عند إلغاء القرار الباطل, أ،تقرير الهدف المتنازع عليها أ،التعويض عن الإضرار(العصار، 2000 ص 25).

يتضح مما سبق أن بعض الفقه يعارض وبشدة مبدأ إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي، واستندوا بشكل عام الي أن طبيعة القضاء الإداري تنحصر في إلغاء القرار الإداري، إذا كان غير مشروع أ،رفض الدعوى إذا كان القرار سليمًا، كما أستندوا إلى مبدأ عام وه،الفصل بين السلطات فليس من حق القاضي تعديل القرار المعيب أ،إصدار أوامر إلى جهة الإدارة. ويمكن الرد على المعارضين بالأتي:

- بأن فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي من الإتجاهات القضائية الحديثة للتخفيف على الإدارة، وإنقاذ تصرفاتها من الإلغاء وتحقيق الصالح العام.
- تصرف الإدارة بنوع من عدم الحيدة مما يجعل المحكوم له ضحية لغالبية تصرفاتها، إضافة إلى أن سلطة القاضي بإصدار أوامر للإدارة تجعله يؤدي دورًا مهمًا في إرساء المبادئ التي تحكم آثار حكم الإلغاء، لذا لا بد من أعطاء القضاء زمام المبادرة بتطوير أليات التي تحكم هذا الموضوع بشكل دقيق ومفصل، وجعلها أكثر

فعالية, لأن حصر دوره في مجال الإلغاء فقط يترتب عليه مسألتان هامتان هما: الأولى أن حكم الإلغاء يمثل عملية هدم لا يعقبها بناء إذ يقتصر دوره على إلغاء القرار المعيب دون بيان النتائج الحتمية لحكمة تاركًا ذلك للإدارة، والثانية من المهم جدًا تدخل القضاء بأوامر يحدد فيها المطلوب قانونًا من الإدارة، تفاديًا لطول أمد النزاع ودون الحاجة لوجود نص قانوني لأن ذلك يدخل في صميم العمل القضائي(شحاته، 2017 ص ص 36-37).

- كما أن القول بأن إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهي يتعارض مع مبدا الفصل بين السلطات، فهذا القول أيضًا مردود عليه أيضًا، بأن الحظر المفروض على القاضي الإداري ليس له سند قانوني أو دستوري، وإنما مراجعة التفسير الموسع لمجلس الدولة، وترجع القوة الملزمة لهذا المبدأ لكونه أحد المبادئ القانونية العامة، إذ يرجع الأمر للقاضي الإداري ذاته الذي فرض على نفسه هذا التقييد ولا علاقة له بمبدأ الفصل بين القضاء والهيئات الإدارية(عمر، ص 26).
- إضافة إلى ذلك وجود الكثير من الدول التي أعترفت للقاضي بتوجيه أوامر لجهة الإدارة، والحلول محلها رغم إحترامها لمبدأ الفصل بين القضاء والإدارة, لإجبارها على تنفيذ التزاماتها، وهذا ما سار عليه القانون الإنجليزي والألماني.

يتضح مما تقدم أن معارضة جانبًا من فقه القانون الإداري لإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي لا يقوم على أسس صحيحة ومبررات مقنعة، ولا يستند على حجج قانونية أوعملية، لذلك فإن إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي من قبل القضاء الإداري لا يتنافي مع طبيعة عمل القاضي الإداري التي قيدها البعض بأنها حقه في إلغاء القرار الإداري الباطل أ،رفض الدعوى إذا كان القرار سليمًا.

المطلب الثاني: الأساس القانوني لإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي

تعتبر فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي من الاتجاهات القضائية الحديثة في معاونة الإدارة، وتسيير قيامها بواجباتها المتجددة والمتطورة، وذلك عن طريق تحقيق الرقابة القضائية على قرارات الإدارة (حسن، 1985 ص 7). ولكن السؤال الذي يثار هنا على أي أساس قانوني أ،مبدأ تستند هذه النظرية؟ وهل تختلف عن نظريات القانـون الإداري الأخرى؟ وما الآثار المترتبة عليها ؟ ولذا سوف نتناول هذا المطلب علي النحو التالي:-

- **الفرع الأول:** الأساس القانوني لإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي

أولاً / مبدأ المشروعية:-

يقصد بمبدأ المشروعية أن تكون تصرفات الإدارة في نطاق أحكام القانون وعلى أساس منه، وبمعنى آخر هـ،خضوع الإدارة للقانون القائم، ومبدأ المشروعية لا يقتصر على الإدارة أي السلطة التنفيذية، إذ أنه مبدأ عام التطبيق يسري على جميع سلطات الدولة الأخرى التشريعية والقضائية، كما أنه يعتبر من المبادئ القانونية العامة الواجبة التطبيق في الدولة الحديثة . اختلف الفقهاء فيما بينهم في تعريف مبدأ المشروعية، وذهب الاختلاف إلى أبعد من ذلك ليلحق التسمية ذاتها هل يطلق عليه مبدأ المشروعية أوالشرعية أم أن المصطلحين يستخدمان كمترادفات ويغطى كل منها الآخر(فودة، 1994 ص ص 38-39).

ويترتب مخالفة الإدارة لمبدأ المشروعية بطلان التصرف الذي خالفت به القانون، وهذا البطلان يتفاوت في جسامته وفي آثاره وفقاً لدرجة المخالفة، لأن الأصل هـ،مشروعية أعمال الإدارة (الطماوي، 2015 ص 20). . والنتيجة المنطقية لهذا المبدأ أن الإدارة حين يجب عليها أن تتقيد بادئ ذي بدء بالقانون، فإنه يجب عليها من باب أولى إن هي خالفته وطعن في قرارها غير المشروع أمام القضاء الإداري، فإن المبدأ نفسه – مبدأ المشروعية – يخول القضاء الإداري سلطة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي الذي تذرعت به جهة الإدارة، إذ تبين للقاضي الإداري أثناء نظر الدعوى وجود سبب حقيقي غفلت عنه الإدارة، وبذلك تجنب الإدارة إلغاء قرارها المخالف لمبدأ المشروعية.

وإذا كان مبدأ المشروعية يقوم على أساس وجود قواعد صارمة تلتزم الإدارة باحترامها ومراعاتها في تصرفاتها، وإذا خرجت عن حدود مبدأ المشروعية يجب عليها الالتزام بها والوقوف عندها، إلا أن مبدأ المشروعية قد لا يمكن الاعتماد عليه كأساس لإحلال السبب الصحيح محل الوهمي، لأن تحقيق المصلحة العامة ودوام سير المرافق العامة بانتظام واطراد، يقتضى أحياناً الخروج على مبدأ المشروعية لتحقيق الصالح العام، لأن القوانين أحياناً تتعارض مع تحقيق المصلحة العامة.

ثانياً / المصلحة العامة:-

تستهدف الإدارة من إصدار قراراتها الإدارية، تحقيق المصلحة العامة، وضمان يسر المرافق العامة بانتظام واطراد، لإشباع الحاجات العامة للجمهور وحماية النظام العام، والإدارة هي الوحيدة التي يمكنها أن تصل مباشرة إلى الغايات التي حددتها النصوص التشريعية، ولذلك إذا ما أصدرت الإدارة قراراً إدارياً معيباً فإن القرار سينتهي إلى العدم أجلاً أوعاجلاً (الدليمي، 2001 ص 48). كما حظيت المصلحة العامة باهتمام خاص من جانب القضاء الإداري الليبي حيث قضت المحكمة العليا الليبية في الطعن الإداري رقم 2/1 قضائية الصادر بجلسة 1956/3/21م "يجب أن يكون القرار الإداري صادراً عن باعث سليم وبحسن نية لا لسبب شخصي أوبقصد الانتقام أوضع حد لمنافسة مشروعة، وأن يبنى على أسباب مشروعة متصلة بالصالح العام" (مجلة المحكمة العليا،

قضاء المحكمة الإداري والدستوري، ص 36). وما قضت به محكمة استئناف طرابلس في الطعن الإداري رقم (53) لسنة (31) قضائية بجلستها المنعقدة في 2003/7/1م . حيث قالت "أن القرار المطعون فيه قد جاء خالياً من السبب القانوني لإصداره، ولا يحقق المصلحة العامة التي يجب أن تكون هدف صدور القرار"(حكم غير منشور صادر عن محكمة استئناف طرابلس 2003).

ومن هذا المنطلق يمكن تبني معيار المصلحة العامة باعتبارها الأساس القانوني لفكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي في القرار الإداري، وبناء على ذلك فإن القضاء الإداري كلما أتضح له بطلان القرار الإداري وأن المصلحة العامة تقتضى إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، وضمان لعدم إلغاء القرارات الإدارية، لأنه قد يؤثر على وثيرة العمل داخل الإدارة، وبالتالي سوف ينعكس سلباً على دوام سير المرافق العامة بانتظام واطراد، تحقيق المصلحة العامة التي تعتبر هدف كل قرار إداري.

وبالرغم من أن القانون الإداري يعتبر قانون المصلحة العامة, إلا أنه تعرض للنقد من جانب من الفقه الإداري (الكبيسي، 2000-2001 ص 101)، وذلك باعتبارها فكرة مرنة ومميزة تخضع لتأثير الظروف المطروحة والمفاهيم السياسية والاقتصادية والاجتماعية المعطاة، فهي بهذه الصورة فكرة فضفاضة تحتمل أكثر من معنى طبقاً للاتجاه المطروح، كما أن فكرة المصلحة العامة تضحى بالاستقرار الواجب للعمل الإداري والعلاقات القانونية لأن التذرع بمقتضيات المصلحة العامة قد يكون حجة تمارسها الإدارة لتغطية العمل غير القانوني، وإضفاء طابع المشروعية عليه، لأن المصلحة العامة اقتضت ذلك.

- **الفرع الثاني:** تمييز إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عن بعض التصرفات القانونية.

بالرغم من انتشار فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عند الفقه والقضاء الإداريين فإنه أحيانًا يقع الخلط بينهما وبين الأفكار المشابهة والمقاربة على النحو التالي:

أولًا: تمييز إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عن التفسير:

التفسير عملية ذهنية منطقية تؤدي بإتباع قواعد علمية إلى تحقيق غرضه الذي يختلف باختلاف حالة النص، وذلك لإستنباط حكمه لتطبيقه على الحالة الواقعية واستنباط حكم النص هـ،الغرض أ،الهدف الأساسي من التفسير وذلك حتي يتحقق الهدف النهائي منه، ويقوم بالتفسير المشرع الفقيه والقاضي، فبالنسبة إلى من يتولى التفسير نجده ينقسم بحسب الهيئة التي تقوم به إلى ثلاث أنواع وهي التفسير الرسمي والتفسير الفقهي والقضائي (السعدي، 1997 ص ص 28-29). وقد تصدر الإدارة أحيانا قرارات إدارية يشوب الغموض والإبهام حقيقة

إرادتها الامر الذي يترتب عليه الاختلاف في تفسيرها وفهمها، وتعطيل العمل بها، والفقه مستقر على أنه يجوز للجهة الإدارية أن تصدر قرارًا يقتصر دوره على إزالة الغموض والإبهام الذي أحـاط بهـا، ويفسر ما اتجهت إليه إرادتها الحقيقية بقرارها الأول، كما يقوم القاضي الإداري بذلك بمناسبة ما يعرض عليه من قضايا ومنازعات (الطماوي، 2016 ص 571، الشاعر، 2000 ص 453، الدسوقي، 2004 ص 378).

وتفسير القرار الإداري يختلف عن إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي، من حيث أن القرار المفسر هـ،قرار صحيح مستوفي جميع أركانه وشروطه، ولم يلحقه أي عيب من عيوب القرار الإداري، وكل ما في الأمر أن هذا القرار مبهم وغامض ويحتاج إلى تفسير لإزاله الأبهام، أما فيما يتعلق بإحلال السبب الصحيح فيفترض أن تكون أمام قرار إداري معيب في سببه، بأن كان السبب الذي تذرعت به جهة الإدارة وهميًا وغير حقيقي. كما يختلف التفسير عن إحلال السبب الصحيح محل الوهمي من حيث إرادة الجهة الإدارية، وهي إرادة موجودة، واتجهت لإحداث الأثر القانوني للقرار الإداري منذ صدوره، أما فيما يتعلق بإحلال السبب الصحيح محل الوهمي فه،يقوم أساسًا بالكشف عن سبب غفلت عنه الإدارة ويصلح لتأسيس قرارها عليه، وبذلك إنقاذ القرار الإداري من الإلغاء.

كما يختلف إحلال السبب الصحيح محل الوهمي عن التفسير في أن السلطة المختصة بالتفسير قد تكون الإدارة نفسها، أ،الفقه أ،القضاء عندما يعرض عليه موضوع التفسير، أما فيما يتعلق بإحلال السبب الصحيح فإن القضاء وحده يقوم بهذه المهمة، ويقوم بإحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي الذي تذرعت به جهة الإدارة أوغفلت عنه ويقوم بذلك من تلقاء نفسه.

ثانيًا : تمييز إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عن التحول:

يتحول القرار الإداري المعيب بأحد العيوب التي تصيبه فتجعله باطلًا، ولا يمكن بسبب العيب الذي رافقه أن ينتج أثره القانوني أ،يحقق الغاية منه, فيتحول القرار الباطل إلى آخر صحيح إذا وافق عناصر تصرف آخر صحيح، واتجهت الإرادة الافتراضية إلى التصرف الجديد عند علمها ببطلان قرارها(الدهماني، 2006 ص 36). أما إحلال السبب الصحيح محل الوهمي، فإننا نكون أمام قرار إداري معيب في سببه، وذلك بأن كان السبب الذي تذرعت به جهة الإدارة وهمي وغير حقيقي، وثم الطعن في هذا القرار أمام القضاء ،تبين للقاضي الإداري أثناء نظر الدعوى سببًا جديدًا يصلح لتأسيس القرار الباطل عليه، وبالتالي إنقاذ إرادة الجهة الإدارية من الإلغاء.

وقد خلط الدكتور سليمان الطماوي بين فكرة التحول وإحلال السبب الصحيح محل الوهمي حيث قال "إن القضاء الإداري كلما أحل السبب الحقيقي للقرار الإداري محل سببه الظاهري الذي أعلنته الإدارة حمل إرادة الإدارة على معناها الأقرب اتفاقًا مع القانون ولو كان هذا المعنى غير ما أفصحت عنه الإدارة صراحة وهكذا

يكون القضاء الإداري قد أقر فكرة (التحول القرارات الإدارية)" (الطماوي، 2016 ص ص 243-244)، لذا يقتضي الأمر التميز بينهما.

يختلف إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي عن التحول، في أن التحول يتطلب عدم إدخال أي جديد لم يكن موجودًا في القرار الباطل، وعلى العكس من ذلك، فإن إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي يحمل في طياته إدخال واقعة جديدة لم يكن يتضمنها القرار الباطل تتمثل في السبب الجديد الذي لم تعلن عنه الجهة الإدارية وقت إصدارها للقرار، وإن كان موجود فعلًا وقت صدور هذا القرار (الشاعر، 2000 ص592). أيضًا يختلف إحلال السبب الصحيح محل الوهمي عن التحول في السلطة المختصة بإجرائه، فالتحول تقوم بإجرائه الإدارة والقضاء على حد سواء بمجرد التأكد من توافر شروطه، وبدون الحاجة إلى طلب ذوي الشأن، في حين أن إحلال السبب الصحيح محل الوهمي يقوم به القاضي فقط، ومن تلقاء نفسه، اثناء نظر الدعوي ودون أن، تتمسك به الجهة الإدارية.

ثالثا: تمييز إحلال السبب صحيح محل السبب الوهمي عن الإجازة:

الإجازه وسيلة قانونية مهمة تمكن من الإبقاء على تصرف قائم وانفاذه وإن لم يكن نافذاً, أ،جعله لازماً بحيث تثبت أثارة , وتستقر بصورة نهائية فهي تحفظ التصرف من الزوال، والإجازة بمفهومها الشامل تعنى رضاً لاحق بالتصرف السابق المجاز وبآ ثاره مما يجعلها تترتب إن لم تكن قد ترتب بنص، أ،تستقر أي أن الإجازة تعنى ان هناك تصرف غير مستقر بسبب من الأسباب , فتأتى الإجازة وما تتضمنه من رضا لاحق بالتصرف لتحفظ هذا التصرف من الزوال وتجعله يستقر بصفه نهائية (الغشم، 1995 ص 11).

والإجازة في القانون الإداري هـ،أن نكون أمام قرار إداري مخالف لمبدأ المشروعية، ويمس مراكز قانونية, ولم يطعن عليه أمام القضاء الإداري،تلجأ الإدارة إلى عرضه على البرلمان لإجازاته وحمايته من الإلغاء، فتلجاء إلى البرلمان للحصول منه على قانون يجيز هذه الأعمال، مستغلة العلاقات الحزبية القائمة بين الحكومة والأغلبية البرلمانية في أكثر الأحوال (خيري، 1994 ص 153). وللتميز بين إحلال السبب الصحيح محل الوهمي عن الاجازة تتمثل في أن إحلال السبب الصحيح محل الوهمي نكون أمام قرار إداري باطل صادر من جهة الإدارة ومطعون عليه أمام القضاء الإداري.

أما الإجازة فنكون أمام قرار إداري باطل ومخالف لمبدأ المشروعية يمس مراكز قانونية ولم يطعن عليه أمام القضاء الإداري. الإجازة يقوم بها البرلمان باعتباره السلطة التشريعية في الدولة، بإجازة القرار الباطل وبذلك يصبح بعيد عن الالغاء، أما إحلال السبب الصحيح محل الوهمي فه،يقوم به القضاء الإداري من تلقاء نفسه.

وبالرغم من الاختلاف بين إحلال السبب الصحيح محل الوهمي عن الإجازة البرلمانية إلا انهما يعتبران من التصرفات القانونية الحديثة للتخفيف على الادارة والقضاء على حداً سواء ودوام سير المرافق العامة بانتظام واطراد.

الفرع الثالث:– الآثار المترتبة على إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي:

يترتب على إحلال السبب الصحيح محمل الوهمي أن القرار الإداري يصبح مشروعاً، ويحكم القاضي برفض الدعوى بعد ما تبين له أثناء نظرها وجود سبب صحيح غفلت عنه الإدارة أثناء أصدارها، وبذلك يحمل القرار الباطل عليه ويصبح بمنائ عن الإلغاء.

ويعتبر الحكم الذى يصدره القضاء الإداري حجة على الكافة ويسرى على الجميع سواء أكانوا أفراداً أم جهات إدارية، لأن أحكام القضاء اذا ما صدرت موافقة للقانون يجب إحترامها من المحكمة التي أصدرته ،المحاكم الأخرى، واذا رفع أحد الخصوم نفس الدعوى التي سبق. آن فصل فيها القضاء فهنا يحكم بعدم قبولها، لأن الحكم الذى أصدره القضاء يعتبر حجه على الكافة، هذا ما نص عليه القانون رقم (6) لسنة 1982م بشأن اعادة تنظيم المحكمة العليا حيث نصت المادة (31) على أن "تكون المبادئ القانونية التي تقررها المحكمة العليا في أحكامها ملزمة لجميع المحاكم وكافة الجهات الأخرى.

والحجية تعتبر نوعاً من الحرمة تختص بها الأعمال القضائية دون سائر الأعمال القانونية، وهي تعنى أن الحكم القضائي متى صدر فإنه يعتبر حجه فيما قضى به والغرض من الحجية بوجه عام غايتين: – الأولى: وضع حد للمنازعات والحيلولة دون تأبيد الخصومات, وذلك محافظه على الأمن داخل المجتمع, وضماناً لاستقرار الروابط القانونية وكفالة الطمأنينة الأفراد على حقوقهم، فالمنازعات القضائية لابد ان تقف عند حد ولا ينبغي معاودة طرحها على القضاء بذات الاجراءات. أما الثانية: فهى ضمان عدم التضارب والتناقض بين الاحكام القضائية (جبره، 1996 ص 82).

وبما أن إحلال السبب الصحيح محل الوهمي لا يتم الا بحكم قضائي , وبذلك فالحكم الذي يصدره القاضي الاداري بإحلال السبب الصحيح محل الوهمي يعتبر حجة علي الكافة فيما قضي به , ويحوز حجية الامر المقضي. وليس معنى الحجية أنه لا يجوز المساس بأي من الطرق المقررة قانوناً, فالمعروف ان القانون يقرر طرقاً معينة، ولا يعتبر الطعن بإنهاء الحكم الحائز لحجية الأمر المقضي إهدارا لهذه الحجه (الدسوقي، 2004 ص 356)

الخاتمة:

تناولت هذه الدراسة فكرة إحلال السبب الصحيح محل السبب الوهمي من خلال أحكام القضاء، أراء الفقهاء، وتبين من خلال هذه الدراسة إن تلك الفكرة هي نظرية قضائية أبتدعها القضاء الإداري لتحقيق المصلحة العامة ودوام سير المرافق العامة بانتظام وأطراد.

تعتبر فكرة إحلال السبب الصحيح محل الوهمي من الاتجاهات القضائية الحديثة للتخفيف على الإدارة وإنقاذ تصرفاتها من الإلغاء لأنه يساعد الإدارة على إصدار قرارات إدارية جديدة أكثر فاعلية وتحقق المصلحة العامة وبذلك تجنب الغاء القرارات الإدارية أمام القضاء الإداري. لأنه إذا تم إلغاء القرارات أمام القضاء سوف يؤثر على وتيرة العمل داخل الادارة وبالتالي ينعكس سلبا على حسن سير الادارة العامة.

يجب على القضاء الإداري الليبي التوقف عن تقليد القضاء المصري أ،التخفيف من حدة التقليد، خاصة في تلك المسائل التي تتعلق بتحقيق المصلحة العامة، ضرورة توسيع دور القاضي الإداري بأن لا يقف عند حد المشروعية بإلغاء القرار الإداري، لأن موقفه هذا يمكن أن يدرج في أطار إنكار العدالة التي ينبغي للقاضي الإداري أن يسعى جاهداً لتحقيقها.

مناشدة المشرع الليبي أن يعيد النظر في القانون رقم 88 لسنة 1977 بشان القضاء الإداري والذى مر علية أكثر من نصف قرن، حيث لم يعد متماشيا مع الظروف التي شهدها المجتمع أ،مازال يشهدها، فلم تعد تلك الظروف التي وجدت منذ 50 خمسون عاماً موجدة الآن، خاصة وما تشهده الإدارة من تطور سريع للإدارة الالكترونية)، وضرورة وجود قضاء إداري متخصص حتي يتمكن من مواكبة وتطبيق أحكام المحكمة العليا.

اخيراً ان هذا العمل لا يعد، أن يكون بحثاً فقهيا، تناولت فيه بعض الآراء المتعلقة بالموضـــوع, وبعض من أحكام القضائيين الإداريين الليبي والمصري، وهي محاولة لمناقشة الآراء . واستظهار وجه الصواب، ولا أدعى الدراسة التامة العلم الكامل، وإنما هى محاولة لأثراء البحث الفقهي القانوني.

Replacement of the imaginary reason with a valid reason in the Libyan administrative law

Abstract:

In this research, in which we followed the descriptive analytical approach, we highlight the idea of imaginary reason replacement with a valid reason in the Libyan administrative law, as it is one of the modern judicial trends followed to reduce the load on administrations and save its actions from cancellation. We have tried to

define the concept of replacement of imaginary reasons with valid reasons in the Arabic language, the Quranic customs, and terminology, as it is an essential factor to identify the linguistic rooting of the concept of the word (replacement), I tried to define the concept in the Libyan administrative law through the provisions of the administrative judiciary, and the opinions of public law jurists, who accepted the idea despite the absence of a legislative text in the administrative law.

In this research, we also addressed the legal basis on which the idea of the replacement the imaginary reason with a valid reason, and distinguishing it from the legal ideas that are close and similar to it, with an explanation of its implications, and then came up with legal proposals that we consider necessary and effective to contribute to the development of administrative law, which will be reflected positively on the functioning of public institutions, and ensure the achievement of the public interest.

قائمة المراجع:

أولاً القرآن الكريم.

ثانيًا:القواميس، المعاجم.

1. أحمد بن مكرم بن منظور،(لسان العرب)،دار صادر، بيروت، المجلد الحادي عشر.

2. أبي الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة،ضبط ،تحقيق عبد السلام هارون،دار الكتب العلمية.

3. أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن الكريم، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، دار المعرفة.

4. جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، أساس البلاغة، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت– لبنان.

5. جميل صليبيا، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية الفرنسية، الأنجليزية، اللاتينية، دار الكتاب اللبناني– دار الكتاب المصري 1978.

6. علي بن محمد بن علي الشريف (الشريف الجرجاني) كتاب التعريفات، بيروت مكتبة لبنان 1978.

7. محمد علي بن محمد التهانوي الحنفي، كشاف أصطلاحات الفنون، دار الكتب العلمية، بيروت.

ثالثاً: الكتب الحديثة.

أ. الكتب العامة:

8. د. حماد محمد شطا، الأصول الأسلامية للقانون الإداري الكتاب الأول: النظرية العامة للقانون الإداري، دار الصحوة 1993، القاهرة.

9. حمدي علي عمر،سلطة القاضي الإداري في توجيه أوامر لجهة الإدارة(دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة.

10. د. رأفت فودة، مصادر المشروعية الإدارية، منحنياتها (دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية، القاهرة 1994.

11. د. رأفت فوده، أصول ،فلسفة قضاء الإلغاء،دار النهضة العربية، القاهرة 2011.

12. سليمان الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي القاهرة 2016.

13. د. سليمان الطماوي، القضاء الإداري، الكتاب الأول قضاء الإلغاء، دار الفكر العرب، القاهرة 2015.

14. د. محمد مرغني خيري،القضاء الإداري، مجلس الدولة–الجزء الثاني–قضاء التعويض، مبدأ المسؤولية المدنية للدولة، السلطات العامة، 1994.

15. د. محمد عبد الحميد أبوزيد،المرجع في القانون الإداري، دار النهضة العربية 1999.

16. د.محمد عبدالله الحراري، الرقابة على أعمال الإدارة، المكتبة الجامعة للطباعة والنشر، الطبعة السادسة.

17. د.محمود حافظ، القضاء الإداري (دراسة مقارنةً)، منشأة المعارف 1979، الإسكندرية.

18. د. مصطفى أبوزيد فهمي، القضاء الإداري ،مجلس الدولة–الجزء الأول قضاء الإلغاء، دار المطبوعات الجامعية 1999، الإسكندرية.

19.د.يسري العصار،مبدأ حظر توجيه أوامر من القاضي الإداري لجهة الإدارة وحظر الحلول محلها(دراسة مقارنة)، دار النهضة العربية 2000.

ب. الرسائل العلمية (الماجستير، الدكتوراه).

20 . رأفت الدسوقي محمد،فكرة التحول في القرارات الإدارية (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق–جامعة عين شمس2002م) دار الفكر الجامعي 2004م.

21. رحيم سليمان الكبيسي، حرية الإدارة في سحب قراراتها(رسالة دكتوراه، كلية الحقوق–جامعة القاهرة سنة1982م) تاريخ النشر 2000–2001م.

22. د. رمزي الشاعر،تدرج البطلان في القرارات الإدارية، دراسة مقارنةً (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق–جامعة القاهرة) دار التيسير للطباعة الطبعة الثالثة 2000م.

23. د. سامية محمد يوسف شحاته، سلطة القاض في توجيه أوامر لجهة الإدارة (رسالة دكتوراه–جامعة المنصورة 2017)

24. د. سليمان الطماوي،نظرية التعسف في استعمال السلطة (الأنحراف بالسلطة)(رسالة دكتوراه، كلية الحقوق– جامعة باريس سنة 1949) مطبعة جامعة عين شمس سنة 1978م.

25. د. عبد المنعم عبد العظيم جبره،آثار حكم الإلغاء دراسة مقارنة في القانون المصري والفرنسي (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة 1969) دار الفكر العربي.

26. د. محمد حسنين عبد العال، فكرة السبب في القرار الإداري (رسالة دكتورة جامعة القاهرة – 1970)

27. د. محمد عبدالله الدليمي،تحول القرار الاداري (رسالة دكتوراه)، الدار العالمية الدولية، دار الثقافة 2001م، الأردن.

28. د. محمد صبري السعدي، تفسير النصوص في القانون ،الشريعة الإسلامية (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق– جامعة القاهرة سنة 1977م)، دار النهضة العربية 1979م.

29. د. محمد بن محمد بن أسماعيل الغشم،إجازة التصرفات دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي، القانون المدني واليمني، المصري (رسالة دكتوراه –كلية الحقوق– جامعة القاهرة سنة 1995م).

30. د. نصر الدين مصباح القاضي، النظرية العامة للتأديبفي الوظيفة العامة في القانون الليبي (رسالة دكتوراه –كلية الحقوق –جامعة عين شمس 1997) دار الفكر العربي، الطبعة الثانية 2002 م.

ج. المقالات ،الأبحاث.

31 . د.محمد مصطفى حسن، الأتجاهات القضائية الحديثة للتخفيف عن الإدارة، مجلة العلوم الإدارية، السنة السابعة والعشرون، العدد الأول 1958.

32. محمد مصطفى حسن، دور القضاء الإداري في تنمية قواعد القانون الإداري ،مدي سلطته في العدول،مجلة إدارة قضايا الحكومة، السنة الخامسة والعشرون العدد الأول.

د. الوثائق، الدوريات، مجموعات الأحكام، موسوعتها.

33. الجريدة الرسمية.

34. مجلة المحكمة العليا.

35. مجلة العلوم الإدارية.

36. مجلة إدارة قضايا الحكومة.

37. مجموعة أحكام المحكمة العليا الليبية،،أحكام محكمة الأستئناف (غير منشورة)

38. مجموعة أحكام المحكمة الإدارية العليا.

39. مجموعة احكام محكمة القضاء الإداري.

40. قضاء المحكمة العليا الأتحادية (القضاء الإداري ،الدستوري).

الإدارة الإلكترونية ومعوقات تطبيقها

*د. بشير مسعود عون

الملخص:

ان وجـود الادارة الالكترونيـة اصـبح مـن المتطلبـات الضـرورية التـي تفرضـها الادارة الحديثـة، التـي تـوفر العديـد مـن المزايـا وتحقـق لهـا السـرعة والفاعليـة فـي الاداء. وإن الإدارة الإلكترونيـة هـي بمثابـة المرحلـة الأولـى والتـي تـتم علـى مسـتوى الـوزارات والهيئـات والمؤسسـات ثـم تـأتي بعـد ذلـك الحكومـة الإلكترونيـة مـن خـلال عمليـة الـربط تحـت مـا يسـمى بالبوابـة الإلكترونيـة، وتـوفير فرصـة الاسـتفادة مـن التجـارب الناجحـة فـي مجـال تطبيـق الإدارة الإلكترونيـة. وضـرورة إدراج التقنيـة الإلكترونيـة فـي جميـع الإدارات العامـة، ولابـد سـن مشـروع قـانون إلكترونـي موحـد يطبـق علـى الجميـع دون تمييـز، ويجـب تطبيق المعاملات الإلكترونية والتحول الرقمي الإلكتروني في جميع المؤسسات.

الكلمات الدالة: الإدارة الإلكترونية، الحكومة الإلكترونية، البوابة الإلكترونية

المقدمة:

إن ظهـور قـيم جديـدة ومعـايير حديثـة للعمـل الإداري يعـد مـن أبـرز سـمات العـالم المعاصـر، ويشـكل ضـغطًا علـى المنظمـات وإدارتهـا بـأن تأخـذ شـكلاً جديـدًا، ممـا يجعـل الإدارة التقليديـة تفقـد بريقهـا؛ لأنهـا لا تتماشـى مـع سـمات العـالم المعاصـر. ومـن أبـرز السـمات والمعـايير الحديثـة للعمـل الإداري والتـي تعـد أحـد نتـاج الثـورة التقنيـة فـي عالمنـا الحاضـر الإدارة الإلكترونيـة. إذ إنهـا تعـد مـدخلاً معاصـرًا لتطـوير وتحـديث المنظمـات ومواجهـة مشـكلات الإدارة التقليديـة لـديها، وتضـمن تحقيـق العدالـة والدقـة والشفافية عند تنفيذ الأعمال والمعاملات المختلفة.

لـذلك أصـبح مـن الضـروري فـي حـق المنظمـات أن تعمـل علـى التحـول مـن الإدارة التقليديـة إلـى الإدارة الإلكترونيـة التـي تـوفر لهـا العديـد مـن المزايـا وتحقـق لهـا السـرعة والفاعليـة فـي الأداء، غيـر أن ذلـك التحـول نحـو تطبيـق الإدارة الإلكترونيـة لـه العديـد مـن المتطلبـات الإداريـة والتقنيـة والتـي تتطلـب مـن جميع إدارات المنظمة القيام بواجبها لتوفير هذه المتطلبات.

*عضو هيئة تدريس كلية الاقتصاد جامعة الجفارة – ليبيا

مشكلة الدراسة:

تُعد الإدارة الإلكترونية من أبرز نتاج تلك الثورة التقنية؛ حيث أدى ظهورها إلى نقلة نوعية في أداء الأعمال وتقديم الخدمات للمواطن، وهذا شكل ضغطًا على المنظمات بضرورة سرعة التحول في أداء أعمالها، وتقديم خدماتها من الأسلوب التقليدي إلى الأسلوب الإلكتروني.

فالإدارة الإلكترونية ليست مجرد أجهزة حاسب ونظم تشغيل شبكات وبرامج، وإنما هي معرفة ومهارات تستدعي مرونة عالية في السلوك، واستعداد ذاتي للتعلم لدى العاملين والمديرين في المنظمة؛ إذ تعد الإدارة الإلكترونية أداة تغيير في البيئة التنظيمية تتطلب تغييرًا في أساليب الإدارة وهياكل التنظيم وتدفقات العمل ونماذج الأعمال.

أهمية الدراسة: أهمية الدراسة من الناحية العلمية والعملية على النحو التالي:

- **<u>الأهمية العلمية:</u>**

تستمد هذه الدراسة أهميتها من حداثة موضوع الإدارة الإلكترونية، وتطمح في المساهمة لإثراء المكتبة العربية بمادة تتناول الإدارة الإلكترونية التي تعد مجالاً حديثًا وجديدًا، وبذلك يؤمل أن تشكل هذه الدراسة إضافة لدفع عجلة البحث العلمي في هذا المجال الحيوي.

- **<u>الأهمية العملية:</u>**

انبثقت الأهمية العملية للدراسة من أهمية تطبيق الإدارة الإلكترونية في مؤسسات الدولة الليبية مما ينعكس إيجابيًا على المساهمة في الاقتصاد الليبي لا سيما في ظل التوجهات الوطنية نحو الاستفادة من التقدم التقني في مختلف المجالات.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق هدف رئيس وهو التعرف على مدى ممارسة الإدارات التقليدية للتقنية الإلكترونية الحديثة.

تساؤلات الدراسة:

ما مدى تطبيق الإدارة الإلكترونية على مؤسسات الدولة الليبية؟ وهل حققت نجاح باهر للمؤسسات المعنية أم بقيت مجرد تنظير بسيط فقط؟

مصطلحات الدراسة:

- **الثقافة الإلكترونية:**

قـدرة الفـرد علـى التواصـل مـع الآخـرين عبـر الوسـائل الإلكترونيـة الحديثـة والـدخول بسـهولة إلـى عالم التقنية وتكنولوجيا المعلومات.

- **الإدارة الإلكترونية:**

تُعـرف بأنهـا "عمليـة ميكنـة جميـع مهـام وأنشـطة المؤسسـات الإداريـة بالاعتمـاد علـى جميـع تقنيـات المعلومـات الضـرورية، للوصـول، إلـى تحقيـق أهـداف الإدارة الجديـدة فـي تقليـل اسـتخدام الـورق وتبسـيط الإجـراءات والقضـاء علـى الـروتين والإنجـاز السـريع والـدقيق للمهـام والمعـاملات لتكـون كـل إدارة جاهزة لربطها بالحكومة الإلكترونية لاحقًا.

- **الإدارة الإلكترونية:**

تُعـرف بأنهـا "عمليـة ميكنـة جميـع مهـام وأنشـطة المؤسسـات الإداريـة بالاعتمـاد علـى جميـع تقنيـات المعلومـات الضـرورية، للوصـول، إلـى تحقيـق أهـداف الإدارة الجديـدة فـي تقليـل اسـتخدام الـورق وتبسـيط الإجـراءات والقضـاء علـى الـروتين والإنجـاز السـريع والـدقيق للمهـام والمعـاملات لتكـون كـل إدارة جاهزة لربطها بالحكومة الإلكترونية لاحقًا.

خطة الدراسة:

المطلب الأول/ الإطار النظري للإدارة الإلكترونية

الفرع الأول/ أهمية الإدارة الإلكترونية.

الفرع الثاني/ خصائص الإدارة الإلكترونية.

المطلب الثاني/ معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية

الفرع الأول/ المعوقات القانونية والمالية.

الفرع الثاني/ المعوقات الإدارية والتقنية.

المطلب الأول/ الإطار النظري للإدارة الإلكترونية

مفهوم الإدارة الإلكترونية:

يُعـد مفهـوم الإدارة الإلكترونيـة مفهومًـا حـديثًا ظهـر نتيجـة للتقـدم التقنـي وتطـور فـي السـنوات الأخيـرة بتطـور ثـورة المعلومـات والاتصـالات فـي مقابـل الإقبـال المتزايـد علـى اسـتخدام الحاسـب الآلـي بتطبيقاته المتعددة (كافي، 2011 ص 30).

فـالإدارة الإلكترونيـة هـي تنفيـذ كـل الأعمـال والمعـاملات التـي تـتم بـين طـرفين أو أكثـر سـواء مـن الأفـراد والمنظمـات مـن خـلال اسـتخدام شـبكات الاتصـالات الإلكترونيـة (هلالـي وآخـرون، 2010 ص

13). وإن الإدارة الإلكترونية هي بمثابة المرحلة الأولى والتي تتم على مستوى الوزارات والهيئات والمؤسسات ثم تأتي بعد ذلك الحكومة الإلكترونية من خلال عملية الربط تحت ما يسمى بالبوابة الإلكترونية.

وبهذا نستطيع القول بأن مفهوم الإدارة الإلكترونية هو تحويل الأعمال الإدارية التقليدية إلى أعمال إدارية إلكترونية تنفذ بشكل سريع ودقيق، وقد أسهم في ظهور هذا المفهوم الجديد الكثير من سمات العالم المعاصر، ومن أبرزها السوق العالمية الواحدة، والعميل العالمي، وغيرها من السمات بانتقال المنافسة من محلية وإقليمية إلى عالمية، مما شكل ضغطًا على المنظمات بضرورة الاستفادة من التقنية الحديثة ومولودها الجديد الإدارة الإلكترونية، لتقديم خدماتها بشكل يجعلها قادرة على المنافسة، وهذا بدوره ولد اتجاهًا جديدًا في الإدارة المعاصرة لدى المنظمات، وهو تحولها إلى منظمات إلكترونية لإنجاز أعمالها الإدارية من تخطيط وتنظيم وتوجيه ورقابة بالسرعة التي تحقق لها أهدافها المحلية والإقليمية والعالمية، وبهذا أصبحت الإدارة الإلكترونية ضرورة لا غنى عنها.

الفرع الأول أهمية الإدارة الإلكترونية: تكمن أهميتها على مستوى المنظمات وعلى مستوى القومي كما يلي:

أ- أهمية الإدارة الإلكترونية بالنسبة للمنظمات:

تزايدت أهمية الإدارة الإلكترونية في ظل ثورة المعلومات والاتصالات التي أصبحت تلعب دورًا أساسيًا في إدارة التغيير، وباتت الإدارة الإلكترونية ذات أهمية بالغة فيما يتعلق بتوظيف المعرفة والاستفادة منها في تحقيق أهداف المنظمة. وتؤثر الإدارة الإلكترونية على أداء المنظمات بدرجات متفاوتة، وتعمل على تحسين جودة أداء العمل، وتساعد المنظمات على سرعة الاستجابة لمتطلبات السوق، حيث توفر كل المعلومات عن طلبات الأسواق والأسعار، بالإضافة إلى ضمان تحقيق العدالة والشفافية عند تنفيذ الأعمال والمعاملات المختلفة.

ب- أهمية الإدارة الإلكترونية على المستوى القومي:

تحقق الإدارة الإلكترونية العديد من المزايا والكثير من الإيجابيات على المستوى القومي، وتصب تلك المزايا في المصلحة العامة، وتسهم في نمو الاقتصاد الوطني(ياسين، 2020 ص43)، وتجلب الرضا لجميع شرائح وفئات المجتمع، وذلك لإسهامها في تحقيق الشفافية والوضوح والتي بدورها تحقق العدالة الاجتماعية، وهي من وجهة نظر الباحث من أهم دعائم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، لا سيما أن الاستقرار في هذه المجالات يخلق المناخ المناسب للاستثمار ويشجع عليه.

أهداف الإدارة الإلكترونية:

وتسعى الإدارة الإلكترونية إلى تحقيق العديد من الأهداف التي تعود على المنظمة بالكثير من الفوائد(الغامدي، 2021 ص26)، وتصب في الهدف الرئيس للمنظمات وهو رفع الإنتاجية، وهذه الأهداف تتمثل فيما يلي:

1) تجميع البيانات من مصادرها الأصلية بصورة موحدة.

2) تقليص معوقات اتخاذ القرار عن طريق توفير البيانات وربطها.

3) التعلم المستمر وبناء المعرفة.

4) تحقيق مرونة فعالة في منهجية تنفيذ الأنشطة والعمليات المترابطة فنيًا ووظيفيًا في داخل المنظمة.

5) التحرر من القيود البيروقراطية.

الفرع الثاني خصائص الإدارة الإلكترونية:

من أهم ما يميز الإدارة الإلكترونية أنها تقلل بشكل كبير الاعتماد على أشياء كثيرة ذات كلفة عالية كانت تعتمد عليها الإدارة التقليدية (عامر، 2007 ص36)، من أبرزها الورق، والحدود المكانية والزمانية، وكثرة العاملين، وضخامة المباني وغيرها من الأمور التي تعيق السرعة والدقة في الأداء.

1. إدارة الملفات بدلاً من حفظها.

2. الاعتماد على الوثائق الإلكترونية بدلاً من الورقية، حيث سهولة التعديل عليها والسرعة في استرجاعها.

3. توفر البريد الإلكتروني كبديل سريع وفعّال عن الصادر والوارد.

المطلب الثاني/ معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية:

التحول نحو الإدارة الإلكترونية يتطلب توفير العديد من المتطلبات وعدم أو ضعف وجود تلك المتطلبات يشكل عائقًا من عوائق التحول(رضوان، 2012 ص39)، ومن أهم هذه المعوقات:

1) اختلاف نظم الإدارة حتى داخل المنظمة الواحدة.

2) عدم اقتناع إدارة المؤسسة بدواعي التحول ومتطلباته.

3) عدم توافر بنية أساسية فنية جيدة.

4) عدم الثقة في حماية سرية وأمن التعاملات الشخصية(العاني، 2023 ص63).

خطوات تطبيق الإدارة الإلكترونية (حامد، 2015 ص60)

1- إعداد الدراسة الأولية.

2- وضع خطة التنفيذ.

3- تحديد المصادر التي تدعم الخطة بشكل واضح.

4- تحديد المسؤولية.

5- متابعة التقدم التقني.

الفرع الأول المعوقات القانونية والمالية:

- **المعوقات القانونية:**

إن من أولى المعوقات التي تواجهها الإدارة عند تطبيق نظامها الإلكتروني هي المعوقات القانونية:

1- عدم وجود تشريعات كافية لاعتماد النسخ الإلكترونية كوثائق قانونية مثل الاتفاقيات وعقود العمل وغيرها.

2- عدم تفعيل وتطبيق التشريعات القانونية ذات العلاقة بالفساد الإداري.

- **المعوقات المالية:** وهي تتمثل في:

1) تكلفة استخدام الشبكة العالمية للإنترنت.

2) قلة الموارد المالية المتخصصة للبنية التحتية اللازمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية.

3) قلة توفير المخصصات المالية التي تحتاج إليها عمليات التدريب والتأهيل من أجل تطبيق الإدارة الإلكترونية.

4) ضعف الحوافز المالية للموظفين في الإدارة الإلكترونية.

5) عدم القيام بدراسة جدوى اقتصادية لمتطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية.

الفرع الثاني المعوقات الإدارية والتقنية:

- **المعوقات الإدارية:** تتمثل في:

1- انعدام التخطيط والتنسيق على كافة مستوى الإدارة العليا لبرامج الإدارة الإلكترونية.

2- غياب التنسيق بين الأجهزة والإدارات الأخرى ذات العلاقة.

3- ندرة توفير التدريب المتخصص بشكل واقع في المواقع المرغوب فيها.

4- ضعف برامج التوعية الإعلامية المواكبة لتطبيق الإدارة الإلكترونية.

5- ضعف تفعيل البريد الإلكتروني في المراسلات.

6- ضعف المعرفة الحاسوبية لدى الموظفين.

- **المعوقات التقنية:** وتتمثل في:

1. ندرة وجود مواصفات ومعايير موحدة للأجهزة المستخدمة في الإدارة.
2. ضعف قطاع التقنيات الحديثة في الدول النامية.
3. خوف المتعاملين من أثر سلبيات التقنية الحديثة على مصالحهم وما يترتب عليها من تقليص العمالة وانخفاض الحوافز.
4. قلة الدورات المستمرة التي تواكب التقنيات الحديثة.
5. نقص الخبرة الرقمية في التعامل مع الإدارة الإلكترونية.

الخاتمة: بعد هذا العرض الموجز نصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات هي كالتالي:

أولاً: النتائج

1- نشر ثقافة توعوية بأهمية استخدام التقنية الحديثة.

2- زيادة درجة الثقة لدى العاملين بالتعاملات الإلكترونية، بدلاً من التعاملات الورقية.

3- التأكيد على أهمية التوقيع الإلكتروني والأرشفة الإلكترونية.

4- خلق إدارة جيدة وفعالة تعود بفوائد إلكترونية في سرعة الإنجاز وتوفير الجهد والوقت وتقدم خدمات بشكل أفضل.

5- تبسيط الإجراءات الإدارية في كافة المؤسسات بدلاً من تعقيداتها.

6- توفير فرصة الاستفادة من التجارب الناجحة في مجال تطبيق الإدارة الإلكترونية.

ثانيًا: التوصيات

1- إدراج التقنية الإلكترونية في جميع الإدارات العامة.

2- سن مشروع قانون إلكتروني موحد يطبق على الجميع دون تمييز.

3- تطبيق المعاملات الإلكترونية والتحول الرقمي الإلكتروني في جميع المؤسسات.

قائمة المراجـــع

أولاً/ الكتب

1- هلالي، حسين مصطفى، وآخرون، الإدارة الإلكترونية، السحاب للنشر والتوزيع، 2010م.

2- رضوان، محمود عبد الفتاح، الإدارة الإلكترونية وتطبيقاتها الوظيفية، المجموعة العربية للتدريب والنشر، 2012م.

3- كافي، مصطفى يوسف، الإدارة الإلكترونية، دار رسلان، 2011م.
4- الغامدي، محمد بن فوزي، الإدارة الإلكترونية، شبكة الألوكة، 2021م.
5- حامد، فداء، الإدارة الإلكترونية- الأسس النظرية والتطبيقية، دار ومكتبة الكندي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2015م.
6- ياسين، سعد غالب، الإدارة الإلكترونية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، 2020م.
7- عامر، طارق عبد الرؤوف، الإدارة الإلكترونية (نماذج معاصرة)، دار السحاب للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2007م.
8- العاني، شوقي جواد، مزهر، الإدارة الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2023م.
9- حسن، محمد فتحي، متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في مواجهة الأزمات والكوارث في المجتمع المحلي، كلية الخدمة الاجتماعية، جامعة أسيوط، 2021م.

ثانيًا/ المجلات العلمية

1- كليفيخ، محمد منصور، الإشكاليات القانونية التي تواجه الإدارة الإلكترونية- دراسة مقارنة، مجلة الفنون والآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد(2021)، العدد(64)، الإمارات العربية المتحدة.
2- عبد الكريم، تبون، الإدارة الإلكترونية- الأهمية والمتطلبات، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد(10)، العدد (2)، 2021م.

ظاهرة التسول الأسباب والآثار الاجتماعية دراسة تحليلية

*د. نادية عبد المجيد ميلاد الرقيعي abdoabdo29102011@gmail.com

الملخص:

تشكل ظاهرة التسول خللاً في بناء ووظيفة أي مجتمع، فهي مرض اجتماعي واخلاقي يأخذ شكل الانحراف بكل مظاهره، خاصّة مع تنامي وتيرتها وتأثيرها على المنظومة القيمية للمجتمع. عليه فإن هذا البحث يحاول الوقف على أسباب وأشكال وآثار هذه الظاهرة وموقف الاسلام منها، والتدابير القانونية حيالها، واتخذ البحث من المجتمع الليبي نموذج تطبيقيا وتحليليا.

وتوصل البحث من خلال الاطار النظري والمنهجي لمجموعة من النتائج نذكر منها: خطورة الظاهرة والحاجة للأجراء البحوث والدراسات بشأنها، خاصة وأنها أصبحت مهنة يتخذها المتسولون للكسب، رغم تحريم الاسلام لها، إلا في أضيق الحدود، إلى جانب دور الهجرة غير النظامية في تفاقم الظاهرة واستخدامهم ضمن عمليات اجرامية ممنهجة، مما ترتب عنه العديد من صور الجريمة التي ارتبطت بالتسول.

الكلمات المفتاحية: التسول، الأسباب، الآثار الاجتماعية

المقدمة:

إن الظواهر الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات تكاد تكون واحدة مع الاختلاف في ثقافة كل مجتمع على حدا، إلا أن الملامح والسمات العامة لهذه الظواهر متشابهة إلى حد كبير وظاهرة التسول موضوع هذا البحث تعد أحد أهم وأخطر هذه الظواهر لما لها من تبعات خطيرة على كافة المستويات الاجتماعية والاقتصادية والاخلاقية، فهذه الظاهرة تنشأ من أسباب مختلفة وتقود إلى نتائج متنوعة على كل الاصعدة مما ينجم عنها الكثير من المشاكل التي تواجه المجتمعات كافة، وفي البلاد العربية تتفاقم هذه الظاهرة لتصبح مصدر قلق للشعوب والحكومات على حد سواء، خاصة وأنها أصبحت مهنة للكثيرين إلى جانب تطورها لاحقا إلى تشكيل عصابي يتخذ من المتسولين طريقة لجمع المال، مستخدمين في ذلك شتى الطرق الغير مشروعة. وفي خضم هذه التواترات السريعة لهذه الظاهرة وأثارها المدمرة للأسرة وللمجتمع، يحاول البحث التعرف على بعض جوانبها خاصة في المجتمع الليبي.

*عضو هيئة تدريس كلية التربية طرابلس جامعة طرابلس– ليبيا

مشكلة البحث:

لاشك أن الظواهر الهدامة تصبح أمراضا اجتماعية لابد من علاجها والحد من انتشارها، لاسيما هذه الظاهرة التي تنعكس أثارها المدمرة على جميع جوانب المجتمع محدثة تصدعا في ثوابته الدينية والاخلاقية والتربوية، فظاهرة التسول تفضي للكثير من المشاكل والقضايا الخطيرة الخارجة عن القانون، وهذا البحث أُريد به التعرف على ملامح هذه الظاهرة أسبابها وأثارها خاصة وانها اصبحت تتفاقم في مجتمعنا الليبي، واتخذت منحناً خطيرا يستوجب معه تدارك الامر أمنياً وتربوياً. وإن كانت ظاهرة التسول عادة ترتبط بالجانب الاقتصادي وما ينشأ عنه من فقر وتدني مستوى المعيشة، ألا انه في الآونة الاخيرة أصبح طريقة للكسب السريع تلجأ اليه تشكيلات عصابية، تستخدم متسولين من مختلف الاعمار والجنسيات، منتهجة في سبيل ذلك كل انواع وأشكال التسول. وعندما تصبح ظاهرة ما مقوضه لركن اساسي من اركان المجتمع الا وهو الجيل الناشئ وهم الاطفال، لا نستطيع الا ان ندق ناقوس الخطر.

فهناك مشاكل اجتماعية تدفع بالأطفال للتسول، منها الطلاق، أو تخلي الوالدين، والإهمال، وغياب أو وفاة الوالدين، وسوء المعاملة، بالإضافة إلى عوامل الانتماء إلى عائلة تحترف التسول (هاشم، 2014 ص173). كما أشار *الشرجبي* إلى أن التسول يعتبر مظهراً من مظاهر الخلل الاجتماعي أو شكلاً من أشكال الباثولوجيا الاجتماعية، وأنه يعد مشكله جديرة بالدراسة بهدف وضع سياسات وبرامج تنموية تحقق استفادة المجتمع من طاقاتهم وإمكانياتهم باعتبار أن معظمهم سيشكلون قوة عمل غير مستفاد منها (الشرجبي، 1999 ص9).

من هنا كانت هذه الظاهرة معول هدم للمجتمع، لما لها من انعكاسات سلبية على تطور المجتمع وتقدمه، وعلى العملية التنموية، خاصة ونحن في مجتمعنا الليبي نصبوا إلى التقدم نحو الافضل، من خلال التغيير المخطط والمقصود، وعليه لابد من وضع سياسات امنية بالدرجة الأولى تحد من هذه الظاهرة حتى لا تصبح سلوك شائع، يمتهنه الكثيرون.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية البحث في تناوله لظاهرة التسول نظراً لتداعياتها الخطيرة والمدمرة التي تنعكس بالضرورة على كل جوانب المجتمع، لا سيما وأنها تهدد القيم الاخلاقية التي تعد الركيزة الاساسية لأي مجتمع. وعليه فإن أهمية البحث تنطلق من الاتي:

- أن خطورة هذه الظاهرة يستدعي البحث والدراسة للوقوف على اسبابها وتداعياتها.
- أهمية الاسرة باعتبارها ركيزة أساسية من ركائز المجتمع التي يتوجب المحافظة عليها وحماية افرادها من خلال الوعي بخطورة هذه الظاهرة.

- المجتمع الليبي أحد هذه المجتمعات التي طالتها تداعيات هذه الظاهرة والتي تستوجب معها تقديم الحلول لها.

الاهداف والتساؤلات:

الاهداف:

- التعرف على ظاهرة التسول وما تمثله من خطورة على المجتمع .
- التعرف على الأسباب والاساليب التي يتبعونها للتسول.
- الوقوف على أساليب الحد من هذه الظاهرة.
- والتعرف على موقف الاسلام من ظاهرة التسول.
- الوقوف على تداعيات الظاهرة في المجتمع الليبي.

التساؤلات:

- ماهي ظاهرة التسول وما مدى خطورتها على المجتمع.
- ما هي الاسباب التي تدعوا للتسول.
- ماهي الاساليب التي يتبعها المتسولون للتسول.
- ما أساليب الحد من هذه الظاهرة.
- ما موقف الاسلام منها.
- ما هي تداعيات الظاهرة على المجتمع الليبي.

المنهج المستخدم في البحث:

المنهج المستخدم في البحث هو المنهج الوصفي التحليلي، فقد تم وصف وتحليل الظاهرة موضوع البحث من خلال تناول مفهوم التسول، والاسباب التي تقف وراء هذه الظاهرة وكذلك الأثار المترتبة عليها على صعيد الاسرة والمجتمع والأساليب التي يستخدمها المتسول وما موقف الشرع منها وما هي طرق معالجتها والحد منها.

الدراسات السابقة:

1. دراسة بعنوان: ظاهرة التسول في أفغانستان: دراسة تحليلية للأسباب والحلول، رسالة ماجستير للباحث عبد *الكريم وسيمي*، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الاسلامية العالمية ماليزيا، 2022. تهدف الدراسة بيان أسباب التسول ووضع الحلول لها في ضوء الشريعة الإسلامية. وقد سلكت الدراسة المنهج الاستقرائي لجمع النصوص الشرعية من الكتاب والسنة ومن المصادر والمراجع ذات

الصلة، كما اعتمدت المنهج التحليلي عن طريق دراسة المعلومات الحاصلة من المصادر والمراجع المختلفة المتعلقة بالموضوع. وقد خرجت الدراسة بنتائج منها إن للتسول أسبابا كثيرة تزداد وتتغير بتغير الظروف والأزمان أهمها الفقر والبطالة والتفكك الأسري والجهل وعدم الوعي لدى الأسرة. وكذلك ضرورة إيقاع أشد العقوبات على المتسولين، ومصادرة أموالهم، وأن منهجه صلى الله عليه وسلم قام على التربية والتوجيه والإرشاد في معالجة التسول بالحث على العمل والكسب بعمل اليد، وأن المتسولون يمتهنون التسول من أجل المال.

2. دراسة بعنوان: العوامل الاجتماعية لظاهرة التسول وسبل معالجتها من وجهة نظر أساتذة الجامعات: دراسة ميدانية في مدينة بغداد، للباحثة *زينب هاشم عبود*، مجلة آداب المستنصرية، كلية التربية الاساسية، الجامعة المستنصرية2019. هدفت الدراسة الى معرفة العوامل الاجتماعية لظاهرة التسول، والكشف عن سبل مكافحتها وعلاجها، ووضع التوصيات للحد منها. وقامت الدراسة على عينة مكونة من 200 فرد من أساتذة الجامعات بهدف التعرف على العوامل المؤدية لظاهرة التسول. والدراسة وصفية تحليلية استخدمت منهج المسح الاجتماعي والمنهج الاحصائي، واعتمدت على أداة جمع البيانات والمعلومات المستخدمة في البحوث الاجتماعية وهي الاستبانة والمقابلة ومن اهم النتائج التي توصلت لها الدراسة: يوجد فرق بين الرؤية الإسلامية للتسول ورؤية بعض افراد المجتمع. يوجد فرق بين التفكك الاسري وتسول الأبناء. يوجد فرق بين التسرب الدراسي وتسول بعض الطلاب المراهقين. تؤدي ظاهرة التسول الى تعاطي المخدرات والسرقة. يوجد فرق بين ظاهرة التسول وانحراف سلوك الفتيات المتسولات. يوجد فرق بين الفقر وظاهرة التسول.
3. دراسة بعنوان: أسباب وآثار أنتشار ظاهرة التسول- بولاية الخرطوم- السودان (2010- 2019)، رسالة ماجستير للباحث *ريان زين العابدين البلية* محمد، كلية الآداب، جامعة الخرطوم 2021. هدفت إلى دراسة أسباب ظاهرة التسول وأساليبه في ولاية الخرطوم، والتعرف على الاثار السلبية الناتجة عن هذه الظاهرة، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي والتاريخي والتحليلي، وجمعت البيانات من خلال المقابلة والملاحظة الميدانية والاستبانة، وتم أخذ عينة بحجم 150 مبحوث، وتوصلت الدراسة لنتائج منها: تختلف الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية للمتسولين بالخرطوم، يمثل السودانيون النسبة الاكبر من المتسولين ويتواجدون في مدينة أم درمان، تتعدد أسباب التسول منها الفقر وتدني مستوى المعيشة والبطالة والحروب والصراعات القبلية.
4. دراسة بعنوان: الآثار الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة التسول في مصر خلال الفترة (2000 - 2016) للباحث *عزت ملوك قناوي حسن*، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية والقانونية، كلية التجارة، قسم الاقتصاد والمالية العامة، جامعة كفر الشيخ2017، هدفت إلى تحليل ظاهرة التسول في مصر وأنواعها والدوافع

المسببة لها، بجانب التعرف على الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عنها وتحديد أهم المعوقات التي تحد من مكافحة هذه الظاهرة واقتراح الحلول المناسبة للحد من تفاقمها في المستقبل. وتفترض الدراسة أن هناك علاقة طردية بين المربع السحري للفقر والتضخم والبطالة وسوء توزيع الدخل القومي وتنامي ظاهرة التسول في مصر. وقد تم استخدام منهج التحليل الوصفي لوصف وتحليل هذه الظاهرة وبيان أسبابها ودوافعها وأثارها الاقتصادية والاجتماعية ، بجانب استخدام منهج المسح الاجتماعي عن طريق أسلوب المقابلة المباشرة مع عينة عشوائية من المتسولين في مدينة القاهرة. وأشارت نتائج البحث إلى أن للتسول آثار سلبية على الاقتصاد القومي، من حيث انعدام مساهمة المتسول في الناتج المحلى الإجمالي فهو يمثل عبء على المجتمع ويساعد على زيادة معدلات الجريمة ويعرقل النمو الاقتصادي. وقد اقترحت الدراسة دعم برامج وسياسات مكافحة الفقر كسبب رئيسي للتسول من خلال تمكين الأسر اقتصاديا واجتماعيا وصحيا من القيام بدورها وكفالة أفرادها للحد من تفاقم هذه الظاهرة مستقبلا.

الاطار النظري للبحث:

ظاهرة التسول: تعد ظاهرة التسول من الظواهر العالمية وإن كانت تختلف في طبيعتها وأنماطها وآليات تشكلها واستمرارها من مجتمع إلى أخر. فهي كظاهرة اجتماعية، عرفتها المجتمعات قديماً، ففي العصور الوسطى أباحت بعض المجتمعات ظاهرة التسول كحرفة ونظام اجتماعي معترف به، كما هو الحال في عصر النهضة حيث اعترفت به حكومات المجتمعات وعدته وسيلة مشروعة لعجز هذه الحكومات عن منحهم وسيلة اخرى للحياة(العادلي، 2022ص7) .

ويعرف التسول بأنه حصول الشخص على المال دون عمل يستحقه، فهو أشبه بالطفيلي الذي يقتات من غداء غيره دون محاولة منه للحصول على غدائه بنفسه(السروجي،1992 ص 113)، والمتسول هو كل شخص يقف في الأماكن العامة أو الخاصة ويستجدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للحصول على مصدر للدخل (عبود، 2019ص343)، وهو أيضا ظاهرة اجتماعية يمارسها الفرد هرباً من مسؤوليات الحياة، خاصة بالنسبة لمن ليس له الرغبة في مزاولة عمل شريف يدر عليه دخلاً يقيم قوت يومه ويحفظ له ماء وجهه من الاستجداء أو استدرار العطف (الموازرة، 2019ص186).

أسباب التسول:

1- الفقر والحاجة: يعد الفقر من بين اهم العوامل التي تؤدي إلى انتشار هذه الظاهرة وأن كثرة أنتشار المتسولين يرجع إلى الحروب والتهجير ومن الغير قادرين على سد حاجاتهم(صهيب، 2008 ص30).

2- المشاكل الاسرية والاجتماعية: فالمشاكل الاسرية، والاجتماعية من الأسباب المعاصرة للتسول، فالتفكك الاسري وما ينتج عنه من مشاكل كلها أسباب تقود إلى امتهان التسول، كما أن المشاكل والأزمات الاجتماعية تؤدي لزيادة هذه الظاهرة (الشرفات، 2013 ص62).

3- البطالة: تعد البطالة أحد العوامل التي يتخذها بعض المتسولين سببا للتسول، رغم أن عدم وجود العمل وتركه لا يعطي للإنسان أن يتسول ويستجدي الناس(غانم، 2000 ص21).

4- امتهان فئة معينة من أبناء المجتمع التسول، وهو من الاسباب المعاصرة للتسول، حيث أن هناك فئة من المجتمع جعلت التسول مهنة يتعايشون عليها، حتى أصبحت عندهم عادة يتوارثها الصغار من الكبار، فيعلمون أطفالهم عليها منذ الصغر(الشرفات، 2013 ص62).

5- الإعاقة: وهي الحالة التي تعيق الفرد عن القيام بوظائف الحياة التي تعد أساسية في الحياة اليومية أو الاكتفاء الذاتي(سلمان، 2004 ص 26).

أنواع التسول وأشكاله:

- **التسول الظاهر:** وهو التسول المباشر المعلن، الذي يمارس بصورة علنية وصريحة، فهذه الصورة تمارس في الغالب من ممتهني التسول. عن طريق الاستعطاف والتلفظ بعبارات تؤثر على شعور الناس، وغالبا ما يستخدم المتسول الأطفال أو استغلال الإعاقة الخلقية أو المرضية أو غيرها من الأساليب.
- **التسول غير الظاهر:** وهو التسول غير المباشر، ويسمى بالتسول المستتر الخفي، بحيث يطلب المتسول الصدقة من وراء عمل يعد من الأعمال المشروعة أو عن طريق عرض أشياء رخيصة أو تافهة كبيع مناديل الورق أو مسح زجاج السيارات.
- **التسول العارض:** وهو تسول نتيجة عوز طارئ، سواء أكان ظاهر أم مستتر، كما في حالة الطرد من الأسرة أو كان المتسول ضال في طريقه أو فقد نقوده في سفر.
- **تسول موسمي:** وهو تسول وقتي يمارس فقط في المناسبات والمواسم، كما في الأعياد والمناسبات الدينية وشهر رمضان وغيرها من المناسبات (السروجي، 1992 ص 114).

فالتسول صورا وأشكالا كثيرة تختلف من مجتمع لأخر، ومن شخص لشخص، ولكن الهدف أو الغاية من التسول واحدة، وهي الحصول على المال، وعلى العكس مما كان حال المتسول قديما فقد كان يقتصر سلوكه على افتراش الارض أو يطوف على المنازل سائلا الناس المال، ولكن في وقتنا هدا أصبح التسول عملا ممنهجاً تُبتكر فيه الوسائل والحيل حتى يقنع المتسول الناس بحاجته ومن هذه الصور: استغلال المرض والاعاقة سواء

الحقيقية أو المصطنعة، وعرض التقارير الحقيقية والمزيفة ووثائق اخرى لإيهام الناس، والتنكر بالملابس البالية، وعدم النظافة، وادعاء الجوع، واستخدام الاطفال كأسلوب للحصول على عطف الناس، واستخدام عبارات وأدعية تستدر عطف الناس (الشرفات، 2013 ص63).

حكم التسول في الاسلام: منع الإسلام التسول إلا لحاجة كالفقر الشديد، أما إذا كان التسول للحصول على المال والغنى فقد حرمه الإسلام لما فيه من أضرار على المجتمع واستغلال للناس. فقد حرم الإسلام التسول لما فيه من مذلة لكرامة الإنسان، الذي أمره الدين بالمحافظة عليها وصيانتها وذلك بالعمل المشروع لسد حاجته، وأن الله آمر عباده بطلب الرزق بالطريق المشروع. ولكن لا حرج لمن ليس له مال أي الفقر الشديد ولا يستطيع التكسب، وهو استثناء، أما الأصل فالتسول محرم للعلة(حبتور،2023 ص1476).

إن كسب المسلم بعمل يده يدفع عنه الفاقة وذل السؤال، وأن تركه للعمل وسؤال الناس فيه إهانة له وإراقة لماء وجهه ومذلة لكرامته، وقد وضح ذلك رسول الله _ صلى الله عليه وسلم _ في حديث عبد الله بن عمر _ رضي الله عنه _ قال – صلى الله عليه وسلم– ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مُزعةُ لحم (صحيح البخاري، 1474) وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من سأل الناس أموالهم تكثُراً فإنما يسأل جمر(صحيح مسلم،1041) ويحرم التسول أيضا لأن فيه إظهار الشكوى من الله تعالى، إذ السؤال إظهار للفقر، وذكر لقصور نعمة الله تعالى عنه، وكذلك أن فيه إذلال السائل نفسه لغير الله تعالى، وليس للمؤمن أن يذل نفسه لغير الله، وفيه إيذاء لمن سُؤل منه فقد لا يعطي عن طيب قلب منه، وإنما حياء منه أو رياء، وهو حرام على السائل(الشرفات، 2013 ص66–67)، وفي قوله تعالى(لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلحَافًا) (البقرة: 273)

قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس، فترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان، قالوا فما المسكين؟ يا رسول الله، قال الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفطن له، فيُتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئا(صحيح البخاري، 1479)

أثار ظاهرة التسول على المجتمع وكيفية معالجتها: لاشك أن تحول ظاهرة التسول من حاجة يضطر لها المتسول نتيجة للعوز والفقر يسد بها جوعه وضيق ذات يده، إلى مهنة يزاولها عدد ليس بالقليل من أجل الحصول على المال دون جهد، أن أصبحت لأثارها السلبية العديد من الظاهرات المدمرة للفرد والمجتمع منها(عبد الحي، 2017 ص ص29– 30):

1– الحط من كرامة الانسان بلجوئه لوسائل مهينة لكرامته.

2– تعرض الاطفال والنساء للاستغلال، وخاصة الاستغلال الجنسي والمادي.

3- دفع الاطفال لترك التعلم وامتهان التسول لكسب المال.

4- تعريض الاطفال والنساء والفتيات للانحراف والجريمة، فهي تزرع بدور الانحراف فيهم.

5- تعرض كبار السن والاطفال لمخاطر حوادث السير والدهس على الطرقات.

6- اكساب الاطفال لممارسات سلوكية خطيرة كالإدمان على المخدرات والسرقة، والتي تتنافى مع قيم المجتمع.

7- تشرد المتسولين وتسكعهم ومبيتهم في الاماكن العامة مما يؤثر على الشكل العام للدولة

ففي المسألة انحلال اخلاقي يؤثر سلبا على المجتمع ويعوق تقدمه، فهي مدعاة للانحراف والجريمة، وأكل المال بالباطل ويقول عز من قائل {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجارَةً عَنْ تَراضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كانَ بِكُمْ رَحِيماً} (النساء: 29). ويشير *الضبياني* إلى أن معالجة ظاهرة التسول تتضح من خلال إيجاد فرص عمل للعاطلين القادرين على العمل وتأهيلهم وتدريبهم، فالعمل سلاح لمحاربة الفقر وسبب لجلب المال وبعد الإنسان عن السؤال، كما أوجب الاسلام نفقات للفقراء إرساء لمبدأ التكافل الاجتماعي، من مثل الاقارب العاجزين عن العمل بسبب المرض أو صغر السن أو الأرامل قال تعالى: {وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} (الأنفال: 75) كما اوجب الزكاة لقوله تعالى {وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ} (المعارج: 24) والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم، وله حق الجوار والصدقات والكفارات مثل كفارة حنث اليمين، فدية الشيخ الكبير والمرأة العجوز والمريض، فدية من فعل محظوراً من محظورات الإحرام. كما كان للفقراء حق في مال الدولة، ما يعرف بموارد بيت المال يصرف منها على الفقراء والمحتاجين(الضبياني، 2004 ص ص 142- 159)

النظريات المفسرة لظاهرة التسول (الاتجاه البنائي الوظيفي):

يعد هذا الاتجاه أحد الاتجاهات الرئيسية في علم الاجتماع وقد اهتم بدراسة الظواهر الاجتماعية في أعمال المؤسسين الأوائل لعلم الاجتماع، من أمثال ابن خلدون وأوجست كونت ودوركايم وباريتو وبارسونز، حيث يرون أن حالة الفوضى والتفكك الاجتماعي تنشأ عن غياب المعايير الناظمة في المجتمع، مما يؤدي لفقدان القواعد الاجتماعية لفاعليتها في الضبط. وتعد نظرية التفكك الاسري واللامعيارية أحد نظريات هذا الاتجاه في علم الاجتماع.

- **نظرية التفكك الاسري:** لا شك في تظافر العديد من العوامل التي تتشكل عنها الجريمة، وحيث أن التسول يعد جريمة في حق المجتمع تؤدي للكثير من التداعيات على جميع الصُعد، أن كان التفكك الأسري إحدى هذه العوامل. فالأسرة كمؤسسة اجتماعية تشكل نسقًا من الأدوار الاجتماعية المتصلة والمعايير المنظمة للعلاقات الاجتماعية، الداعمة لتماسك المجتمع ووسيلة للضبط والرقابة الاجتماعية.

فعلى الرغم من أهمية الأسرة وخطورة تأثيرها في بناء المجتمع من خلال التنشئة الاجتماعية للأبناء، فإنها تفشل أحيانًا في القيام بهذا الدور، فينتج أعضاء مضطربين نفسيًا وسلوكيًا بسبب أنماط السلوك وأنواع التفاعلات التي تستخدمها أحياناً(عكرش وأنور، 2015 ص98).

وتفترض هذه النظرية العلاقة بين السلوك الاجرامي والأسرة وتفككها، نتيجة لاتسامها بعدد من الخصائص مثل: كثرة التنقل الاجتماعي، أو وفاة أحد الوالدين بسبب الوفاة أو الانفصال أو السجن، وممارسة الاباء لبعض السلوك المنحرف والعادات السيئة كتعاطي الخمور أو الادمان على المخدرات او ضعف الرقابة الأسرية وسوء القدوة(محمد، 2021 ص11).

وغالبا ما يشكل غياب أحد الأسس اللازمة للحياة الزوجية مثل التعاون وروح المحبة والتضحية والمسئولية والمشاركة، أن يفشل الزواج وتتخلل الأسرة المشكلات التي يفشل أفرادها في حلها، فينشأ الصراع والتملك وحب السيطرة والاستبداد بالرأي بديلاً عن التفاهم، فتكون النتائج حدوث الشقاق والخصام والنفور وأخيرًا التصدع والانهيار والتفكك الأسرى(جعفر، 2012 ص218)،

وهناك الكثير من المتغيرات التي تؤثر في وظائف الأسرة، فحجم الأسرة يعتبر أحد المتغيرات المهمة التي قد تحدد كم ونوع الاتصال بين أفراد الأسرة، فكبر حجم الأسرة قد يؤثر في التنشئة الاجتماعية، وفى مدى ممارسة الوالدين لضوابطهما على الابناء، كما أن المستوى الاجتماعي الاقتصادي يؤثر في أنماط وطبيعة التفاعلات بين أعضاء الأسرة(كامل، 1993 ص3)،

كما أن الممارسات السلبية في التنشئة الاجتماعية يؤدي إلى مظاهر سوء التكيف والاتصال، مثل وجود بعض مظاهر العنف داخل الأسرة، كقيام الأب بضرب الأطفال أو الزوجة من شأنه أن يؤدى إلى اكتساب الأعضاء لسلوك العنف ناهيك عن الآثار الأخرى الناجمة عن هذه الممارسة(عكرش وأنور، 2015 ص99).

- **النظرية اللامعيارية:** تقوم هذه النظرية على افتراض أن النسق المعياري للمجتمع يحافظ على التماسك الاجتماعي، وأن التماسك الاجتماعي بين أفراد المجتمع عندما يتفكك يؤدي غالبا الى اضطراب وظائف المجتمع، وحدوث تفكك وانحلال اجتماعي مما يترتب عنه انهيار المعايير الاجتماعية التي تحدد السلوك المرغوب من الأفراد والمتوافق مع المجتمع، وهذه الحالة تسمى "الانومي" ويقصد بها حالة الفوضى الأخلاقية وضعف الموجهات السلوكية والفكرية، ويرفض هذا المنظور الاجتماعي التفسيرات النفسية وغيرها، فهو يصيغ نظريته من خلال البنية الاجتماعية التي تتشكل من البناء الاجتماعي والبناء الثقافي، وأن ظهور الانحراف يعكس تناقض وسائل تحقيق الاهداف مع معايير المجتمع من خلال تحقيقها هذه الاهداف بوسائل غير مشروعة (الهواري والهبارنه، 2020 ص232).

فقد نظر دوركايم إلى العلاقة بين الفرد والمجتمع على أنها هي المفسرة للسلوك الانحرافي، فقد أكد دوركايم على دور الضمير الجمعي في تماسك الجماعة، فهو يمثل الضابط لسلوك الافراد داخل المجتمع، وهو يجسد المعايير الاجتماعية، ويرى دوركايم أنه من السهولة أن تتبخر الكتلة الاجتماعية (التضامن الاجتماعي) عندما ينتقل المجتمع من مرحلة التضامن الآلي إلى مجتمع التضامن العضوي، القائم على الانانية والذاتية والمصلحة، وبالتالي ظهور السلوك الانحرافي. ومن ذلك يرى دوركايم أن الانتحار ينشأ من انسلاخ الفرد عن الجماعة، فكلما ضعفت الروابط الاجتماعية وهيمنة الضوابط الاسرية والاقتصادية والدينية والاجتماعية تقل سيطرت العقل الجمعي ويؤدي ذلك إلى عزلة الفرد وتكثر عملية الانتحار(الشيخي، 2003 ص ص43-44-45).

ويرى "روبرت ميرتون" أن السلوك الانحرافي هو كل سلوك ينحرف بشدة عن المعايير التي يضعها الناس في قواعدهم الاجتماعية بوجه عام، فالسلوك في حد ذاته لا يمكن تسميته بالانحرافي أو السوي بصفة مجردة وإنما يتوقف ذلك على معيار تقويمي محدد من طرف المجتمع، وأن تلك المعايير التي يخرقها الفرد هي ذات طبيعة اجتماعية بالتحديد(يونس، 2019 ص57).

ظاهرة التسول في المجتمع الليبي: رغم أن ظاهرة التسول تعاني منها أغلب المجتمعات، لاسيما أنها ظاهرة قديمة، إلا أن أنتشارها على نطاق واسع، وتعدد مظاهرها بتعدد ممارسيها، واستخدامهم لشتى أنواع الخداع والمراوغة للحصول على المال، جعل منها مشكلة خطيرة تهدد استقرار المجتمعات، فقد اقترنت بمختلف أشكال الانحراف، حتى أصبحت جريمة في ذاتها.

والمجتمع الليبي لم ينجوا من هذه الأفة الاجتماعية والأخلاقية، خاصة مع أنتشارها وزيادة حدتها في السنوات الأخيرة، وانتشار هذه الظاهرة فيه إنما يعود في جانبه الاكبر إلى وفود العديد من المهاجرين من الجنسيات المختلفة التي امتهنتها وأصبحت مصدر رزق لها.

فقد تصاعدت في ليبيا بشكل لافت ظاهرة التسول بين الشرائح المجتمعية من المواطنين والوافدين إليها. وأثار أنتشارها الواسع مخاوف الدولة والجهات الامنية فيها، فسارعت الجهات المعنية لاتخاذ التدابير اللازمة، فشكلت وزارة الشؤون الاجتماعية بحكومة الوحدة الوطنية لجنة دائمة لمكافحة هذه الظاهرة مشيرة إلى أنها أصبحت ظاهرة ومهنة، وأنها تهدد أمن المجتمع(الشرق الأوسط صحيفة العرب الأولى، 2022)

وتشير مصادر أمنية إلى أن هناك عصابات تستخدم النساء والأطفال من المهاجرين غير النظاميين في أعمال التسول من أجل الربح من وراءهم، وأنه قد تم ضبط العديد منهم يرتدون الزي الليبي في عمليات

التسول، وأن الجهات الأمنية تحاول جاهدة للحد من هذه الظاهرة والسيطرة عليها(المركز الليبي لحرية الصحافة، 2023)

وفي هذا الصدد يعبر *فرج سليمان حمودة* "احد اعضاء هيئة التدريس بقسم القانون الخاص بكلية القانون طرابلس" عن حجم المشكلة بقوله: إلى غاية الآن لا توجد في ليبيا إحصاءات دقيقة لأعداد المتسولين، ولا دراسات اجتماعية ونفسية لظروفهم الإنسانية وأسباب وعوامل انخراطهم في هذا النشاط المستهجن, ولا لأوضاعهم القانونية من حيث علاقاتهم بالبلد مواطنين أم أجانب، ومن حيث إقامتهم في البلاد سليمة أو غير سليمة، ومن حيث وجود مصدر دخل مشروع لهم من عدمه. ويناشد في ذات السياق إلى وضع هذه الظاهرة على بساط البحث الاجتماعي، الإحصائي، الاقتصادي، القانوني، والشرعي للخلوص إلى تشخيص دقيق لأسبابها، والأضرار المترتبة عنها ثم اقتراح الحلول الناجعة لمكافحتها(حمودة، 2020)

ويوضح د. فتحي أبو زخار "باحث بمركز ليبيا للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية" أن بعض الدول قامت بسن قوانين لمكافحة التسول ومنها:

1- الجمهورية السورية حيث صدر قانون التسول رقم 16 تاريخ 22 تشرين الثاني 1975 الذي اقتصر على إحداث دور لتشغيل المتسولين والمتشردين، ومكاتب مكافحة التسول والتشرد.
2- مملكة البحرين أصدرت ، القانون رقم (5) لسنة 2007 بشان مكافحة التسول والتشرد كما أن التسول جريمة يعاقب عليها القانون العراقي.
3- أما ليبيا فيوجد قانون بشأن المتشردين والمشتبه بأمرهم، ومع ذلك فإن ظاهرة التسول قد تعكسها ثقافة مندسة في المجتمع، إلا أن انتشار الظاهرة قد يرجع أيضا إلى القصور الحاصل على مستوى الإجراءات القانونية الخاصة بمكافحة التسول وقلتها سواء على المستوى النظري أو التطبيقي(أبوزخار، 2016)

ويتسأل أبوزخار عن كثافة مظاهر التسول رغم تميز المجتمع الليبي بالقيم المحافظة التي يترفع بها عن مثل هده السلوكيات، ولكن كما ينوه فإن هناك خطب لابد من كشف الحجاب عنه لتتوضح خلفيات هذه الاعمال التي تُلحق الضرر بالمجتمع والفرد على السواء. وهو يرى أيضا أن تتخذ الخطوات التالية في هذا الشأن(أبو زخار، 2016):

- إصدار تشريعات تجرم التسول فقد يأخذ التسول أبعاد تمس مباشرة بأمن الوطن والمواطن والمواطنة.
- لا يعفي المجتمع بأسره من المسؤولية.. فتعاون الجميع مهما جدا للقضاء على هذه الظاهرة.
- محاولة احتواء المتسولين الذين تضطرهم الحاجة للتسول بتوفير مصادر رزق لهم.

وفي إشارة منها– *اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بليبيا*– رصد ظاهرة انتشار تسول الاطفال في طرابلس معتبرة إياه انتهاكات جسيمة لحقوق الاطفال مبينة أن التسول بالأطفال كباعة متجولين انتهاكا للتشريعات الوطنية والدولية وأن تغاظي أباءهم عن ذلك يعرضهم للمساءلة القانونية والجنائية(أصوات مغاربية، 2022).

وقد جاء *سعد خليفة العبار*" عضو هيئة تدريس، بدرجة أستاذ بكلية القانون بجامعة بنغازي" على ذكر قانون العقوبات الليبي بعد أن أستشهد ببعض التشريعات العربية التي تشدد على جريمة التسول. فعلى خلاف ما جاء فيها فإن قانون العقوبات الليبي" قانون رقم (11) لسنة 1961 بشأن تعديل بعض أحكام قانون العقوبات" كان نصه مقتضبا إلى حد كبير، "حيث نصت المادة 475 على أن كل من تسول في محل عام أو مفتوح للجمهور بطريقة منفرة أو مزرية أو باختلاق مرض أو عاهة أو باستعمال الشعوذة يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر" وقد جعلت هذه التناقضات كما يراها العبار بين كثرة الاشتراطات وقصر مدة العقوبة أن جعله نصا بعيدا عن التطبيق(العبار، 2015 ص52).

وأخيرا نستطيع القول أن كل الجهود تسعى للحد من ظاهرة التسول في المجتمع الليبي، وليس بخاف على أحد مدى الاستياء الشعبي من هذه الظاهرة التي فتحت المجال للكثير من السلوكيات المنحرفة، التي أقل ما يقال عنها أنها تهدد المنظومة الاخلاقية للمجتمع. وفي هذا الصدد عقدت بطرابلس بتاريخ 10 أكتوبر 2022 م لجنة مكافحة التسول اجتماعها الأول، لمناقشة عمل اللجنة، ووضع آلية عمل بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لمكافحة هذه الظاهرة، مؤكدين على ضرورة دراسة الظاهرة وإجراء المسوحات الاجتماعية للوقوف على أسبابها ومعالجتها للحد من آثارها السلبية على المجتمع(ليبيا نيوز، 2022)

نتائج البحث:

1- نظراً للخطورة التي تشكلها هذه الظاهرة مما دفعت البحاث إلى اجراء البحوث والدراسات من أجل الاهتمام بها ووضع الحلول الجدرية لعلاجها.
2- اتخاد المتسولين من هذه الظاهرة مهنة للكسب رغم ما فيها من حط من كرامة الانسان
3- تفاقم انتشار هذه الظاهرة كنتيجة للهجرة الوافدة غير النظامية واستغلالهم طواعية أو كراهية من عصابات تمتهن التسول للكسب.
4- استخدام المتسولين لمظاهر شتى من الاساليب التي تقوم على الخداع والاستغلال بطرق غير مشروعة من أجل الحصول على المال.
5- عدم الاكتفاء عند حد معين، بل يصبح التسول عادة ومهنة للتكسب بغض النظر عن نتائج ذلك مما قد يصيبهم من حوادث أو اعتقالات أو محاكمات.

6- استشراء هذه الافة الاجتماعية والاخلاقية جر معها العديد من أشكال الانحراف الاخرى مما جعل مسألة علاجها ضرورة ملحة.

7- لم ينجوا المجتمع الليبي من هذه الافة التي أضرت بالمنظومة القيمية، مما حدا بالمسؤولين لمحاولة اتخاذ اجراءات سريعة بشأنها، في سبيل وضع الحلول العاجلة لها.

التوصيات:

1- ضرورة اتخاذ كافة التدابير التي تحد من ظاهرة الهجرة غير النظامية لما لها من آثار مدمرة على المجتمع اجتماعياً واخلاقياً وسياسياً وأمنياً واقتصادياً.

2- توجيه المراكز البحثية نحو اجراء الدراسات المتعلقة بالظواهر الهدامة ومنها ظاهرة التسول، ووضع الحلول الاستباقية لعلاجها والحد منها وتقديم المقترحات والتوصيات اللازمة للحد منها.

3- الرفع من درجة الاستعدادات الأمنية في مواجهة هذه الظاهرة، وفرض اقصى العقوبات الرادعة بشأنها للحد منها.

4- رفع درجة الوعي المجتمعي بخطورة وعدم مشروعية هذه الظاهرة دينيا وقانونيا حتى يقل التعاطي مع هذه الشريحة، وذلك من خلال وسائل الاعلام المختلفة.

5- وضع برامج تدريبية تستهدف الاشخاص الذين لا يجدون عمل يتكسبون به، وتوفير فرص عمل لهم، واحتواء دوى العاهات والاعاقات في مراكز تقدم لهم الخدمات الضرورية.

Summary

The phenomenon of begging constitutes an imbalance in the construction and functioning of any society. It is a social and moral disease that takes the form of deviation in all its manifestations, especially as it grows in frequency and impact on society's value system. This research attempts to stop the causes, forms and effects of this phenomenon and Islam's attitude towards it, as well as legal measures against it.

Research has been carried out through the theoretical and systematic framework of a series of results, including: the seriousness of the phenomenon and the need for research and studies, the taking of a profession of profession by beggars, despite the prohibition of Islam, except to a minimal extent, and the role

of irregular migration in exacerbating the phenomenon and their use in systematic criminal operations.

Keywords: begging, causes, social effects

المراجع:

- القرآن الكريم
- صحيح البخاري

ثانيا: الكتب

- طلعت مصطفى السروجي، ظاهرة الانحراف بين التبرير والمواجهة، القاهرة، ط2، 1992
- عادل الشرجبي، دراسة سوسيولوجية لظاهرة التسول في مدينة صنعاء، مركز البحوث والعمل، 1999
- عبد الرحمن سيد سلمان، الإعاقة البدنية، القاهرة، مكتبة الزهراء، 2004
- عبد الله غانم، أسباب جنوح الاحداث في مدينة الرياض، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، كلية الدراسات العليا، 2000

ثالثاً: المجلات العلمية

- ازدهار خلف الهواري ونجاح حسين الهبارنه، العوامل المؤدية إلى التفكك الأسري وانحراف الأحداث في المجتمع الأردني، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، مج2، ع 186، ،2020
- أيمن عكرش وخالد أنور، دراسة مقارنة لظاهرة التفكك الأسرى في ريف وحضر محافظة الشرقية، المجلة الاجتماعية القومية، مج 52، ع3، 2015
- روان علي الموازرة، لبنى مخلد العضايلة، تسول الأطفال في الأردن: دراسة ميدانية على مركز رعاية وتأهيل المتسولين / مأدبا، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مج34، ع4، 2019
- زينب هاشم عبود، العوامل الاجتماعية لظاهرة التسول وسبل معالجتها من وجهة نظر أساتذة الجامعات، مجلة آداب المستنصرية ، مجلة آداب المستنصرية، كلية التربية الاساسية، الجامعة المستنصرية، ع 88، 2019
- سعد خليفة العبار، أحكام التسول فقها وقانونا، مجلة البحوث القانونية، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية القانون جامعة مصراتة، السنة الثالثة، ع1، 2015

- سكينة أحمد محمد هاشم، مشكلة التسول في المجتمع اليمني والمتغيرات الشخصية والاجتماعية المرتبطة بها – دراسة في محيط الخدمة الاجتماعية، مجلة بحوث ودراسات تربوية، ع6، 2014
- سهير كامل، السلوك الإنساني بين الحب و العدوان، مجلة علم النفس، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ع27، 1993
- صالح عبد الله الضبياني: ظاهرة التسول وكيفية علاجها في الفقه الإسلامي، مجلة دراسات الاجتماعية، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء– اليمن، مج 9، ع17، 2004
- ضمياء عبد الاله جعفر، أثر استخدام الإنترنت في التفكك الأسرى والاجتماعي، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، ع39، 2012
- عزت ملوك قناوي حسن، الآثار الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة التسول في مصر خلال الفترة) 2000 – 2016)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية و القانونية، كلية التجارة، جامعة كفر الشيخ، مج الأول، ع1، 2017
- على عودة الشرفات، ظاهرة التسول وحكمها وآثارها وطرق علاجها في الفقه الاسلامي، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية، مج 9، ع 2، 2013
- فهد هادي حبتور، جريمة التسول في النظام السعودي: دراسة مقارنة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، مجلة علمية محكمة تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور، ع40، 2023
- لعوبي يونس، الانحرافات السلوكية للشباب الجامعي، الأسباب و المظاهر، المعيار: مجلة دورية محكمة في الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية والثقافية، مج 10، ع1، 2019

رابعاً: الرسائل الجامعية

- حسن بن علي بن عبدالله الشيخي، اللامعيارية (الأنومي) ومفهوم الذات والسلوك الانحرافي لدى المنحرفين في مدينة الرياض، رسالة ماجستير، 2003
- ريان زين العابدين البليلة محمد، أسباب وآثار أنتشار ظاهرة التسول– بولاية الخرطوم– السودان،(2010– 2019)، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة الخرطوم، 2021
- عادل صهيب، الفقر والانحراف الاجتماعي، دراسة التسول والدعارة ، جامعة بوزيان، رسالة ماجستير 2008
- عبد الكريم وسيمي، ظاهرة التسول في أفغانستان: دراسة تحليلية للأسباب والحلول، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، رسالة ماجستير، كلية عبد الحميد أبو سليمان لمعارف الوحي والعلوم الإنسانية، 2022

- علي يوسف محمد عبد الحي، واقع ظاهرة التسول في الضفة الغربية: حالة دراسية مدينتي رام الله والبيرة، رسالة ماجستير، 2017

رابعاً: المواقع الالكترونية

- المركز الليبي لحرية الصحافة، القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ليبيا المستقبل/ ليبيا تواجه عصابات تستخدم المهاجرين في التسول، 2023/4/11 https://www.libya-al-mostakbal.org
- فتحي سالم أبوزخار، أين الشؤون الاجتماعية من تسول البنات، ليبيا المستقبل 2016/5/22 https://archive2.libya-al-mostakbal.org/news/clicked
- أصوات مغاربية، بسبب أطفال متسولين في شوارع ليبيا.. منظمة تدق ناقوس الخطر، https://www.maghrebvoices.com/trends/2022/02/08
- الشرق الأوسط صحيفة العرب الأولى، ليبيا الغنية بالنفط تكافح ظاهرة التسول، 30/ 11/ 2022 https://aawsat.com/home/article
- فاروق محمد العادلي، ظاهرة التسول، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، 12 سبتمبر، 2022، https://arabicpdfs.com
- فرج سليمان حمودة، ظاهرة التسول في المجتمع، صحيفة العدالة 2020 /10/27 https://aladel.gov.ly/home
- ليبيا نيوز، وكالة الانباء الليبية، لجنة مكافحة التسول تدعو لدراسة الظاهرة وإجراء المسوحات الاجتماعية بشأنها، 10 /10/ 2022 https://www.libyaakhbar.com/news

التكوين وأساسيات إنشاء العرض المسرحي

*د. عمر عبد السلام علي هندر

● **الملخص:**

العرض المسرحي في حقيقته المجردة عبارة عن مجموعة من التكوينات والصور البصرية المتتابعة والتي تشكل بترابطها وآلية تنسيقها – من قبل المخرج – الصورة النهائية للعرض المسرحي، غير أن هذا التنسيق ليس تنسيقا اعتباطيا، بل هو تنسيق مبني على العديد من الحسابات الفكرية والجمالية التي تضمن إيصال الرسالة للمتلقي بشكل مؤثر على وعيه الفكري وذائقته الجمالية، وهذه غاية أو هدف العرض النهائية.

● **المقدمة:**

التأسيس للعرض المسرحي يتم من خلال مجموعة متعددة من العناصر الفنية التي تختلف في طبيعتها وتكوينها اختلافا جذريا عن بعضها ، فالنص المسرحي مثلا وجوده المادي قد لا يتعدى بعض الصفحات الورقية المطبوعة، غير أن وجوده المعنوي يتجاوز ذلك بكثير حيث يحتوي مجمل حياة النص التي يسعى العرض الى تجسيدها والتي تحتوي العلامات الأساسية لمختلف العناصر الأخرى أما عنصر الممثل فهو روح عملية العرض المسرحي وباعث الحياة في تفاصيل الصورة المسرحية ويقوم بذلك بمساعدة من بقية عناصر العرض الأخرى كالمنظر المسرحي والملابس والاضاءة والمكياج والموسيقى والتي تعمل رغم اختلافها الظاهر بتناسق تام بفعل المخرج المسؤول الأول والأخير على عمليات التركيب والتكوين الجمالي لكل العناصر المشار اليها منذ بداية التأسيس للعرض وحتى الوصول الى تقديمه للمتلقي في شكله وصورته النهائية.

ولأهمية عنصر التكوين البصري بشكل خاص والتأسيس الجمالي للعرض المسرحي بشكل عام كانت هذه الدراسة التي تسعى الى فك شفرة هذه العملية الفنية من خلال الإجابة عن السؤال التالي:

ماهي الأسس الفكرية والجمالية للتكوين؟ وكيف يتم التأسيس والبناء للعرض المسرحي؟

● **الأهداف:**

تسعى هذه الدراسة الى الكشف عن الأسس الفكرية والجمالية للتكوين البصري في العرض المسرحي، وكذلك التعرف على الآلية التي يتبعها المخرج في البناء والتأسيس لعرضه المسرحي.

*عضو هيئة تدريس كلية الفنون جامعة طرابلس– ليبيا

- **الأهمية:**

تكتسب هذه الدراسة أهميتها من خلال توفيرها للمعرفة التنظيرية اللازمة للمهتمين بعملية العرض المسرحي كالمتخصصين المحترفين والدارسين في مجالات الدراما والمسرح بشكل عام.

- **حدود البحث:** الحد المكاني: مدينة طرابلس – المسرح الوطني طرابلس الحد الزماني: سنة 2013م والحد الموضوعي: دراسة التكوين البصري وأساسيات إنشاء العرض المسرحي

- **عينة البحث:**

تتمثل عينة البحث في عرض مسرحية القفص 2 من تأليف وإخراج الباحث ومن إنتاج المسرح الوطني طرابلس والتي عرضت في طرابلس وفي مهرجان قرطاج الدولي للمسرح بالجمهورية التونسية سنة 2013م، وقد تم اختيارها بشكل قصدي وذلك لتحقيق هدف هذه الدراسة المتمثل في الكشف عن أساسيات التكوين والانشاء للعرض المسرحي بشكل منطقي وعلمي كون الباحث هو مؤلف ومخرج هذا العرض.

- **مفاهيم ومصطلحات:**

التكوين: يعرفه (هيننج نيلمز) في كتابه (الإخراج المسرحي) بـ "الانتقاء والتنسيق تبعا لبعض المبادئ ضرورة أساسية في الفن وفي معظم ألوان الجمال الطبيعي، وتسمى عملية الانتقاء والتنسيق في الفن باسم التكوين، والتكوين وسيلة هامة في المسرح لتوضيح وتركيز القيم العقلية والعاطفية في الإخراج، وإذا جاء التكوين ممتعا في حد ذاته خلق قيما جمالية" (نيلمز، 1961 ص114).

ويعرفه (ألكسندر دين) في كتابه أسس الإخراج المسرحي بأنه "الترتيب المعقول للناس الموجودين في مجموعة على خشبة المسرح من خلال استعمال التأكيد والثبات والتتابع والتوازن لتحقيق الوضوح والجمال الذي يروق للناس" (ألكسندر، 1986ص173)، ويضيف أيضا بأن" التكوين قادر على التعبير عن شعور وكنه وحالة الموضوع المزاجية من خلال اللون والخط والكتلة والشكل، انه لا يروي الحكاية إنه التكنيك وليس التصور" (ألكسندر، 1986 ص173).

ويرى (طارق العذارى) بأن " المسرح فن الصور الحية، ولا يمكن أن تبث فيه الحياة إلا إذا جعلنا أجزاء الصورة مملؤة بالدلالات والمبررات، والمشاركة في تنمية خط الفعل المتصل وجمع مكونات الصورة المسرحية هو ما نطلق عليه التكوين" (العذارى، 2014 ص126).

العرض المسرحي: يرى (جوليان هيلتون) في كتابه (نظرية العرض المسرحي) بأن العرض المسرحي " فن تبدعه الجماعة لا الفرد وهوفن يظل جوهره العرض الحي والتلقائية " (هيلتون، 1994 ص11)، ويضيف أيضا بأنه " فعل تجسيد يحول الفكرة أو السطور المطبوعة الى أصوات وحركات" (هيلتون، 1994 ص15).

ويرى (نبيل راغب) أن العرض المسرحي " في جوهره صورة مرئية وصوتية، فالصورة لابد لها أن تقول شيئا وفي الوقت نفسه لابد أن يكون لها شكل متميز ترتاح له العين وهذا الشكل يعني أنها تحتوي على تكوين مقصود فكريا

وجماليا، والعرض المسرحي عند المخرج عبارة عن سلسلة من الصور المتتابعة ذات المغزى المتسق الذي يحكي قصة من خلال التكوين المحدد بإطار معين"(راغب، 1996 ص104)

ويعرفه (أحمد أمل) بـ "العرض هو وجود عارض وراصد، الأول على الركح والثاني في مكان خاص مواجه للأول، ويعرض العرض في الزمن المضارع/الحاضر، أي أنه عبارة عن مشاهد متوالية يرصدها مجموعة من الناس"(أمل، 2004 ص20).

المخرج: يعرفه نبيل راغب بكونه "قائدا بمعنى الكلمة، لأنه المسؤول عن كل عمليات الإنتاج والإخراج وعن الروح المعنوية والنظام المتبع وحل المشكلات الفنية والإدارية التي تطرأ أولا بأول" (راغب، 1996 ص82)

وفي حين يشير (نديم معلا) الى المقولة الشهيرة (المخرج مؤلف العرض المسرحي) يرى في ذات الوقت أن المخرج " يحل شيفرة النص ويقوم بتنظيم عمليات الانتقاء والتجميع وعلاقات التكامل والتناقض، بمعنى أنه يؤكد على نقاط معينة في العرض ويقوم المخرج وفريقه بإعادة تشفير النص ليقوم المخرج بدوره بحل شيفرة العرض"(معلا، 2004 ص43).

ويعرفه (أحمد أمل) في كتابه (نظرية فن الإخراج المسرحي) بأنه " المقترح للرؤية ومحققها وبمعنى آخر، المخرج هو المحقق للعرض المسرحي حسب تخطيط مبرمج"(أمل، 2004 ص20).

كما يعرفه (محمد الجوخدار) بأنه " ذلك الفنان الذي يستطيع أن ينظر الى الحياة نظرة عميقة فيحللها تحليلا دقيقا ويفسر ظواهرها الطبيعية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية بالإضافة الى تمتعه بثقافة عامة واسعة واختصاص فني عال وتذوق جمالي رفيع"(الجوخدار، 1978 ص74).

●الإطار النظري للبحث:

أولا / الأسس الفكرية والجمالية للتكوين:

يرتبط العرض المسرحي بشكل وثيق بشخصية المخرج الذي يؤسس لهذا العالم المتخيل المنبثق من النص الدرامي وبالتالي فإن الأسس والمبادئ الفكرية والجمالية للتكوين ترتبط منطقيا بشخصية المخرج الذي اختار تقديم هذا النص دون غيره ، وبالرغم من الاختلاف الكبير بين أساليب الإخراج المسرحي فإن الباحث ومن واقع التجربة يتفق بشكل كبير مع ما طرحه المخرج (بيتر بروك) حول عملية التأسيس هذه حيث قال:"ثمة إحساس داخلي دون شكل هو صلتي بالمسرحية، هو اقتناعي بأن هذه المسرحية يجب أن يتم إخراجها اليوم، ودون هذا اليقين لن أستطيع إخراجها"(بروك، 1991 ص17)

إن هذا الاقتناع الذي يتحدث عنه (بروك) لا يتأتى اعتباطا أو صدفة، بل هو نتيجة قراءة واعية ومدركة من قبل المخرج للمجتمع المحيط به ومشكلاته وقضاياه الاجتماعية والسياسية والثقافية، فالعرض المسرحي لا يكتمل بدون الجمهور ولن يكتسب صفة (العرض) مالم يقدم للجمهور، ولذلك يمكن القول بأن (الفكرة الأساسية) هي الأساس الأول

الذي سيستند اليه التكوين لاحقا، سواء أكانت الفكرة مستقاة من نص تقليدي، أو كانت فكرة أو رؤية من المخرج أسس عليها عرضه المسرحي كما هو الحال في أغلب العروض المعاصرة.

"إن المعالجة المنشودة لشكل العرض تكمن في المضمون دائما ولكن ايجاده يتطلب الغوص حتى القاع وإن اكتفينا بالسباحة على السطح فلن نعثر على شيء، ومن أجل الجواب على السؤال (كيف؟) من الضروري في البداية الإجابة على السؤال (ماذا؟) و(لماذا؟)، ماذا أريد أن أقول من خلال هذا العرض (الفكرة)، ولماذا هذا ضروري لي (الهدف الأعلى)، وإن أجبت إجابة واضحة عن هذين السؤالين فمن الطبيعي أن تجد الجواب على السؤال الثالث (كيف؟)" (زاخافا، 2017 ص22).

يؤكد الطرح السابق على أهمية الترابط الكبير بين الشكل والمضمون، فالشكل يحمل في تكويناته وتفاصيله المختلفة بذرة المضمون ويعبر من خلال عناصره عن المضمون بلغة جمالية بصرية لا تقل أهمية عن لغة النص أو اللغة المنطوقة في العرض، بل إن اللغة البصرية والجمالية هي اللغة الأساسية للعرض في بعض التجارب المسرحية المعاصرة وهو ما يعني الترابط الكبير بين الفكري والجمالي في عملية التأسيس للعرض المسرحي.

ثانيا/ المبادئ الأساسية للتكوين:

يستند التكوين المسرحي إلى مجموعة من المبادئ يشترك في بعضها مع مبادئ التكوين التشكيلي بشكل عام ويختص ببعض المبادئ التي تميزه عن غيره من الفنون، كما يمتاز التكوين المسرحي بكونه تكويناً متحركاً بفعل الممثل الحي الذي يؤثر بفعل حركته في خلق تكوينات متجددة طيلة زمن العرض، فالعرض المسرحي في حقيقة الأمر هو مجموعة هائلة من الصور المترابطة والمتتابعة، وهذه الخاصية من أهم المساحات التي يظهر فيها إبداع المخرج وتفرده في تصميم العرض وتكويناته المختلفة.

ومن أهم العوامل المرتبطة بالتكوين المسرحي:

1. **التأكيد:** في كل لحظة من لحظات المسرحية يوجد عنصر مهم، قد يكون شخصية رئيسية في لحظة ما، وقد يكون شخصية ثانوية في لحظة أخرى، وقد يكون قطعة إكسسوار أو غير ذلك، التأكيد يهتم بإبراز هذا العنصر المهم في كل لحظة من لحظات المسرحية وتوجيه أنظار المتفرجين إليه، وذلك بوسائل عديدة أهمها أوضاع الجسم ومناطق خشبة المسرح والمستويات والاضاءة وغيرها (ألكسندر، 1986 ص ص173-176).
2. **التوازن:** نميل في طبيعتنا كبشر إلى خلق نوع من التوازن عند ترتيب المنازل أو الحدائق أو غيرها، حيث تنفر العين مباشرة من أي منظر لا يكون متوازناً وهي مسألة حسية جمالية في تكوين الإنسان، والتوازن عنصر هام من عناصر تكوين الصورة المسرحية وقد بسطه هيننج نيلمز على النحو التالي "انظر إلى المسرح كأنه أرجوحة رافعة ترتكز على محور في وسطها وعلى هذا فالأجسام عند أحد الطرفين يجب أن تتعادل مع ما يكون منها عند الطرف الآخر إذاً فكتلة صغيرة تبعد عن المركز، يمكن أن تتعادل مع كتلة كبيرة قريبة من المركز في الطرف

الآخر ، والممثلون أهم الكتل الداخلة في نطاق عمل المخرج ، ولما كان من السهل تحريك هؤلاء ، لهذا لم يكن من الصعب إقامة التوازن في الصور المسرحية(نيلمز، 961، ص122)، والتوازن نوعان، فهناك توازن متناسق تتساوى وتتقابل فيه عناصر الصورة المسرحية فما يوجد في اليمين يماثل ما في اليسار وهناك توازن غير متناسق يخضع لمقتضيات حسية وجمالية تراعي حسابات المسافة والكتل ووضع الجسم وغيرها (ألكسندر، 1986 ص ص229-234).

3. **التنوع:** وهو من أهم المبادئ التي يجب على المخرج أن يهتم بها لأنه يرتبط بشكل كبير بالتأثير على متابعة المتفرج وخصوصا في المسرح المعاصر الذي يحاول مجاراة الوسائط البصرية الفنية كالسينما والتلفزيون بالإضافة الى وسائل التواصل الحديثة التي باتت جميعها تؤثر بشكل مباشر وغير مباشرة على وجودية العرض المسرحي، والتنوع في التكوين يتم تحقيقه من خلال حركية الممثل ومن خلال تنوع المنظر المسرحي وكذلك من حركية العديد من العناصر الأخرى كالإضاءة وغيرها.
4. **الثبات:** يقول ألكسندر دين " الثبات عامل من عوامل التكوين تشد الصورة أو تربطها بالمنصة وهو الذي يحد ويحدد الفضاء (المسافة)، إنه العامل الذي يرضي النزوع الداخلي في الانسان للتناسق في ذواتنا وفي كل ما نرى بقوة الجاذبية فالصورة المفتقرة الى الثبات تبدو وكأنها تطير في قلب الفضاء ولهذا السبب تبدو منفرة " (ألكسندر، 1986 ص220). وللتوضيح ببساطة نشير الى ارتباط هذا المبدأ وتقاطعه بشكل كبير مع مبدأ التوازن فهو يتحقق طالما كانت حسابات التوازن في التكوين متوفرة وقائمة.
5. **الوحدة:** ويقصد بها وحدة الروح والأسلوب التي يضفيها المخرج على كل مكونات وعناصر العرض المختلفة ظاهريا في تركيبها الذاتي والمندمجة جميعها في تركيبة العرض.

ثالثا / العناصر التشكيلية في التكوين المسرحي:

تتواجد العناصر التشكيلية كاللون والكتل والفراغ والخطوط والضوء والظل في كل العناصر المكونة للصورة المسرحية (صورة العرض) والذي يتكون في حقيقته من مجموعة كبيرة، وربما لامتناهية من الصور والتكوينات، إذا أخذنا في عين الاعتبار عدم التطابق بين صور نفس العرض عند إعادة عرضه مرة أخرى، فالمسرح كما تقول (آن أوبرسفيلد): "هو فن المفارقة ذاتها فهو نتاج أدبي وعرض ملموس في آن واحد قابل لإعادة إنتاجه وتجديده الى مالانهاية، وفن وقتي لا يمكن إعادة إنتاجه مطابقا لذاته" (أوبرسفيلد، 1996 ص17)

ولقد تطور الاهتمام بهذه الجوانب التشكيلية مع تطور العرض المسرحي من مجرد اعتبارها وسائل تجميلية للمنظر الى وسائل جمالية دلالية يعتمد عليها المخرج في المسرح المعاصر للتعبير عن المعاني والأفكار بشكل مواز للقيم الفكرية التي يقترحها العرض، ولذا فإنه من المهم جدا النظر الى العرض المسرحي كلوحة فنية تشكيلية يراعى في

تكوينها معايير الجمال الفني كالتناسق والتوازن والتنوع ويراعى فيها كذلك ارتباط الشكل والتكوين الجمالي بالمقترح الفكري للعرض فلا أهمية للجمال في العرض المسرحي مالم يساهم في التعبير عن المضامين الفكرية.

"إن عناصر تكوين الشكل تفترض توافر (النقطة والخط والمساحة والفراغ واللون والكتلة والملمس والضوء والظل) فالنقطة هي أصغر جزء في بناء التكوين ومنها ينطلق الخط بأشكاله ليشكل المساحة وبالتداخل بين المساحات والتعدد يظهر الحجم وتنهض القطعة المنظرية والتي هي في الحقيقة كتلة في فراغ ثم يهيمن اللون والملمس والضوء والظل لتحقيق الابعاد الجمالية والرمزية"(التكمه جي، 2014 ص167).

غير أن هذه العناصر التشكيلية (الثابتة) في اللوحة التشكيلية تكتسب خاصية مغايرة تماما لذاتها وطبيعتها بفعل التمسرح حيث تتحول الى عناصر متحركة بفعل الممثل أولا والذي يغير بحركاته من قواعد التكوين وصوره، وبفعل باقي عناصر العرض المسرحي التي تتزامن في ذهن المتلقي والتي تشكل في مخيلته أيضا مجموعة لامتناهية من الصور والتكوينات والمعاني المختلفة عن باقي الجمهور المتلقي للعرض، لأن "المتفرج عندما ينتقل ببصره إراديا من شخصية الى أخرى ومن أحد أجزاء المنصة الى جزء آخر يقوم بتركيب سلسلة من الزوايا المختلفة للرؤية والمكونات المختلفة للصورة تخلق ديناميتها الخاصة كما يخلق المتطلع الى لوحة بالفعل نوعا من الكشف الدرامي للوحة بتحريك نظره عبر المحاور المختلفة التي وضعها الرسام بمهارة عند تحديده لتكوينها"(إسلن، 1992 ص127)

●الإطار التحليلي للبحث:

▪ مدخل

العرض المسرحي (القفص2) هو امتداد لتجربة سابقة حملت عنوان (القفص) وهي من إعداد وإخراج الباحث، ومن إنتاج الفرقة الوطنية التي شكلت على مستوى الدولة الليبية والتي لم تقدم سوى عملين وكان ذلك في سنة 2005، وقد تمت المشاركة بمسرحية القفص في مهرجان القاهرة للمسرح التجريبي في ذات السنة.

وقد استلهم المؤلف فكرة العرض من مسرحية (مكان مع الخنازير) للكاتب (آثول فوجارد) وتحديدا من حالة الشخصية الرئيسية (بافيل) والذي اختبأ في زريبة للحيوانات هربا من الحرب، وبقي أسيرا لأوهامه ومخاوفه لسنوات عديدة، وقد اعتمد العرض على لغة التعبير الحركي وعلى جملة لغوية واحدة هي (أكون أو لا أكون) الجملة الشهيرة لشخصية هاملت في مسرحية ويليام شكسبير التي تحمل ذات الاسم والتي تكررت بأكثر من لغة في عرض القفص.

▪ بين الفكرة والتكوين:

مسرحية القفص 2 كتبت استنادا على رؤية تشكيلية سبقت النص تقوم على التصور التالي (وجه ضخم يملئ المسرح، تدور الاحداث أمامه وداخله، يتمزق في النهاية ويظهر على حقيقته فما هو إلا قفص بشع) وقد جمعت هذه الرؤية البصرية بين عنصري الفكرة والتكوين في آن واحد، فالفكرة هنا ليست مقولة فكرية أو وجهة نظر يمكن اختزالها

في سطور بل هي تكوين بصري (متخيل) كتب على أساسه النص بكل قيمه الدراماتيكية التي يحتاجها (المخرج/المؤلف) عند تحويل (النص/ المتخيل) الى فضاء (العرض /المنظور).

إن التكوين الجمالي (المتخيل) في مسرحية القفص يحمل بين تفاصيله الفكرة الأساسية للنص والتي تقول بأن الإنسان لا ينبغي أن يبقى أسيرا لأفكاره ومخاوفه وأن عليه أن يسعى لتوسيع مداركه وتحقيق أحلامه وتطلعاته، كما يؤطر التكوين كذلك مجموعة القيم الفكرية التي يمكن أن تنبثق عنه، وعليه فإن التأسيس للعرض في مسرحية القفص 2 يستند بشكل كبير الى هذا الارتباط الوثيق بين الفكرة والتكوين، وهو ما سيظهر من خلال دراسة إمكانية تحقق هذا التكوين في فضاء العرض الدرامي.

- **تحليل العرض:**

لتحليل عرض القفص وتكويناته البصرية سيتم الاعتماد على استمارة تحليل العروض التي اقترحها Patrice (pavis) في كتابه (L'analyse des spectacles) (أستون وآخرون، 1996 ص ص154–158)، ومن ثم تحديد أساسيات الانشاء للعرض المسرحي من وافع التجربة العملية للمخرج.

1. **.مناقشة عامة للعرض:** لجأ المخرج الى الاعتماد على (الوجه /القفص) الذي يمثل الشخصية الرئيسية (الرجل) كأساس للتكوين في عرضه المسرحي وقد وضع هذا (الوجه/ القفص) في أعلى منتصف فضاء العرض محاطا بالفراغ والظلام لتأكيد حالة العزلة التي تعاني منها شخصية الرجل، وجعل من هذا التكوين امتداد للشخصية بحيث يعبر عن حالته ومزاجه وما يدور في ذهنه، حيث يبتدئ العرض بوجه الرجل نائما ثم يبدو وكأنه يحترق بفعل الكوابيس التي تبدو على هيئة ظلال تارة وعلى هيئة صور تعبر عن معاناته تارة أخرى، ثم ينفصل الرجل عن (وجهه/القفص) ويخرج من الفم مربوطا بقماش أحمر ويتساءل بخوف عن ماهيته وعن ماهية (الوجه الضخم / وجهه) ويكتشف بأنه يحلم ،وبينما هو في هذه الحالة يواجه أحد كوابيسه (صاحب النظارات السوداء) الذي ينزعج من وجوده خارج القفص ويحاصره بالأسئلة قبل أن يرجعه نحو (الوجه/القفص) الذي يكتسي بملامح الحزن ، وبينما هو على هذه الحال يواجه (المتسائل) محملا بكتبه ولا يردد سوى جملة واحدة (أكون أو لا أكون) والذي يمثل حلما أو فكرة أو رأيا مقموعا بالنسبة للرجل ، ثم تدخل المرأة بملابسها البيضاء والتي تمثل قيم الحرية والسلام وتحاول أن تخرجه من ضيقه وأن تدله على الطريق ولكنها تهرب عندما تشعر باقتراب (صاحب النظارة السوداء) الذي يستاء من حديثه عن الطريق فيستجوبه ثم يعيده بقوة ملفوفا برباطه الأحمر أمام الوجه الضخم ويخرج، يعود (المتسائل)مجددا محملا بعدد أكبر من الكتب التي يلقيها تباعا محفزا الرجل على المعرفة باعتبارها طريق للحرية ولكنه يهرب عندما يشعر باقتراب الشخصية القمعية (صاحب النظارات السوداء) الذي يغضب بشدة مما يراه فيدخل الى الوجه الضخم ويسحب الرجل للداخل من خلال رباطه الأحمر الذي يقيده بالوجه ، ثم يتجه الى المرأة يطاردها ويمزق ملابسها وكأنه يكسر أجنحتها، وهنا تتغير ملامح الوجه الضخم الى الغضب

تدريجيا ويتحول الى اللون الأحمر قبل أن يبدأ الرجل في تمزيق قفصه والخروج لمواجهة صاحب النظارات السوداء الذي يهرب تاركا حذاءه العسكري، والذي تحاول شخصية أخرى ارتدائه قبل أن يتفطن لها كل من الرجل والفتاة فتهرب هي الأخرى وفي الختام نرى ابتسامة كبيرة تبرز من خلف القفص الممزق، والملاحظ أن عنصري الفكرة والتكوين الجمالي ساهما بشكل كبير في الربط بين عناصر العرض المختلفة وقد ساهم ذلك في تأكيد التماسك الجمالي وتدعيم المبدأ الجمالي الذي لجأ اليه المخرج من خلال الاعتماد على تقنية الصورة المرئية والتي ساهمت بشكل كبير في التعبير عن الفكرة والحالة المزاجية للشخصية.

2. **السينوغرافيا:** اعتمدت سينوغرافيا القفص على شكل ايمائي خيالي هو(رأس الرجل / القفص في ذات الوقت) كمكان للأحداث، وللوصول الى تحقيق هذا التكوين الجمالي المنشود لجأ المخرج الى الاعتماد على تقنيات الصورة المرئية والمزج بينها وبين القطع المنظرية التي تساعد على تنفيذ هذا التكوين، حيث تم الاعتماد على تنفيذ هيكل معدني على شكل قفص سهل الحمل والتركيب مغطى بطبقة شفافة من الورق تنعكس عليها الصور المطلوبة من خلال جهاز (DATA SHOW) مربوط مع (MIXER VIDEO) لتغيير الصور والتنقل بينها، وهي تقنيات يتم اللجوء اليها في الاتجاهات التجريبية التي تبحث دائما عن وسائل وطرق جديدة للتعبير الفني، وبالرغم من تجريبية الأسلوب فقد قدم العرض في فضاء تقليدي وقد حافظ ذلك على الصورة الكلاسيكية في العلاقة بين العرض والجمهور. والصور (1) توضح ذلك.

وقد اعتمد المخرج على الألوان الموجودة في كل عناصر العرض المسرحي في عملية والتضمين الدلالي وإنتاج المعنى مركزا بشكل كبير على ألوان الأبيض والأسود والاحمر وقد ساهم ذلك في خلق وحدة وتناغم لوني في عناصر الصورة المسرحية. كما اعتمد المخرج على تنظيم فضاء عرضه من خلال تركيز الوجه الضخم في منتصف فضاء العرض وأعتمد في تنويع التكوين على التكوين المتغير والمتجدد فـــي حد ذاته وعلى عنصر الممثل الذي

يساهم بحركته في تغيير أبعاد وشكل الصورة المسرحية. أما عن الروابط بين المكان المتخيل في النص الدرامي وبين المتحقق في فضاء العرض فقد كانت واضحة ومعبرة بشكل كبير عن الصورة المتخيلة.

(صورة1. لحظة الخروج الأولى من القفص)

(صورة 2. الرجل أمام الوجه /القفص)

3. **الاضاءة:** تعد الإضاءة من أهم العناصر التي تساهم في عملية التكوين الجمالي لصورة العرض لما لها من قدرة على تغيير الصورة المسرحية والتأثيرات الدرامية الناتجة عنها بفعل تغيير مساقط الضوء ولونه وكميته وطريقة تنفيذه، وقد اعتمد المخرج على تنفيذ اضاءة بكميات ومساقط محسوبة تحافظ على جمالية المنظر الرئيسي المتمثل

في الوجه الضخم وطريقة تنفيذ الصور المرئية المتغيرة عليه، وكذلك ساهمت الإضاءة في خلق مشهدية الكوابيس المتولدة داخل الوجه / القفص من خلال إبراز الظلال التي تتراقص بداخله، كما ساهمت الإضاءة بالتوازي مع الصورة المرئية في خلق تأثيرات درامية مهمة مثل لحظة خروج الرجل من الوجه/القفص عبر الفم مع إضاءة حمراء وكأنها لحظة ميلاد، وكذلك الحال في لحظة النهاية عندما قرر الرجل أن يمزق قفصه وأن يخرج منه حيث لجأ المخرج الى استخدام ايقاعات ضوئية بألوان الأحمر والاصفر والأبيض مع استخدام الدخان المنبعث من داخل القفص كتعبير عن حالة الثورة والتمرد على واقع الشخصية.

وبعيدا عن الوجه /القفص اعتمد المخرج على خلق مساحتين محددتين بفعل الإضاءة، الأولى على هيئة ممر أمام الوجه/القفص وتم ذلك باستخدام إضاءة رأسية محددة على عرض خشبة المسرح ومدعمة بإضاءة جانبية منخفضة نسبيا على مستوى وجوه الممثلين والثانية على هيئة مساقط وحزم ضوئية محددة على يمين ومنتصف ويسار المقدمة وأعتمد المخرج على اللون البرتقالي بشكل كبير في تلوين هذه المساقط الضوئية، وبشكل عام يمكن القول بأن عنصر الإضاءة في عرض القفص ساهم بشكل كبير في عملية التكوين وكذلك في عملية التضمين الدلالي للأفكار والتأثيرات الدرامية المطلوبة في العرض.

4. **الملحقات المسرحية:** استخدام الملحقات في عرض القفص كان استخداما محسوبا ومدروسا لأن كل قطعة تم استخدامها كانت لأغراض تعبيرية لها علاقة بالفكرة العامة للنص وبالمدلول والايحاء المقصود من الفعل الدرامي للشخصية، ناهيك عن مساهمتها في جمالية الشكل والتكوين مثل قطعة القماش الحمراء التي تربط الرجل بداخل وجهه/القفص والتي تدل على معاني القيد والمحظور وحجز الحرية والتي تربطه بقفصه مهما تباعد عنه وقد تم توظيفها أيضا عند إعادة الرجل الى قفصه بكثير من الاشكال.

ونشير أيضا الى الكتب رمز المعرفة والتي تثقل كاهل شخصية المتسائل الذي يسعى الى نشر المعرفة وإيقاظ سؤال الكينونة في داخل الرجل ، واستخدامها– أي الكتب– كان استخداما دلاليا وجماليا في ذات الوقت، ونجد أيضا النظارة السوداء والتي سميت الشخصية باسمها (صاحب النظارة السوداء) والتي تساهم في تأكيد سوداوية هذه الشخصية الدكتاتورية وإضفاء الغموض عليها والتعبير كذلك عن نظرتها السوداء لكل الشخصيات التي لا تدور في فلكها كالرجل والمرأة وقد تم اللجوء الى استخدام الحذاء في النهاية عند هروب صاحب النظارة السوداء بحيث أصبح هذا الحذاء لوحده رمزا لحالة الدكتاتورية التي يمكن أن تتكرر في أي لحظة، والملاحظ أن كل الملحقات المستخدمة هي ملحقات تتعلق بأجساد الممثلين بشكل خاص باستثناء قطعة القماش الأحمر التي تقيد الرجل والتي تتعلق أيضا بالتكوين الجمالي للصورة وبفضاء العرض بشكل عام.

5. **الملابس والمكياج:** تم الاعتماد على الملابس كعلامة للتأشير على صفات الشخصية الدرامية بشكل عام من ناحية الشكل بدرجة أولى ومن ناحية لون الملابس من ناحية أخرى ، فالشكل الفضفاض لبدلة المتسائل مثلا

يحيل الى الهاجس الكبير الذي تحمله هذه الشخصية لوحدها(هاجس المعرفة)، وتحيل ألوان الملابس الى دواخل هذه الشخصيات فالأسود بدلالاته القاتمة هو لون الشخصية الدكتاتورية ، والرمادي بكآبته وحياديته هو لون شخصية الرجل ، ويبقى التوظيف الأبرز للملابس في شخصية المرأة حيث تم الاعتماد على علامة الملابس في صياغة المعنى المراد والحدث الدرامي الدائر وذلك عندما صممت ملابس المرأة البيضاء بشكل فضفاض مع أكمام واسعة كالأجنحة وقطع مدموجة على الأكتاف يقوم صاحب النظارات السوداء بانتزاعها وقطعها عند مطاردته للمرأة وكأنه يكسر أجنحتها فعلا. كما في الصورة(3)

الصورة(3) توظيف الملابس في عرض القفص2

أما بالنسبة للمكياج فلقد لجأ المخرج الى الاعتماد على الأقنعة البيضاء مع تحديد للعيون والحواجب والفم وذلك للابتعاد عن الملامح الواقعية للشخصيات ولتدعيم الأجواء الخيالية للحدث الدائر بفعل التكوين الغريب للوجه الضخم محور الحدث والفعل الدرامي الدائر.

6. **أداء الممثلين:** طبيعة البناء الدرامي للنص بشكل عام وللشخصية الدرامية بشكل خاص يفترض نوعا من الآداء المتناغم مع باقي عناصر العرض، ويتطلب كذلك نوعا من التركيز الدقيق في تصوير حالة الشخصية لأن مساحات الآداء محددة ولاتتطلب في الغالب تطورا للإحساس والانفعال الدرامي بالنسبة للشخصية بقدر ما تتطلب آداءا محددا يساهم بدوره في عملية انتاج المعنى، فالمشهدية هنا أقرب الى الصورة التلفزيونية، كما يعتمد عرض القفص أيضا على الآداء الجسدي التعبيري بشكل كبير وهو ما يتطلب مرونة في حركة الممثل، ولقد تميز آداء

الممثلين بتناغم جماعي واشتغال واضح على المستوى الفردي وهذا يرجع بشكل أساسي الى عملية الاختيار التي تشكل نسبة كبيرة من عوامل النجاح بالنسبة لآداء أي شخصية.

وقد قام بأداء شخصية الرجل الفنان (عبد الحميد التائب) وهو ممثل أكاديمي محترف يتميز بصوت جهوري ومخارج حروف واضحة ولقد أضفى على الشخصية لمسة كوميدية من خلال ردود أفعاله وتفاعله خصوصا مع شخصية صاحب النظارات السوداء التي أداها الفنان الأكاديمي المحترف هو الآخر (إبراهيم عون) والذي تميز على مستوى الآداء الحركي واللياقة البدنية.

وقام بدور المتسائل الفنان المخضرم (مفتاح الفقيه) والذي يتميز هو الآخر في مجال الكوميديا التي طعم بها آداءه للشخصية بالرغم من اقتصار حواره على جملة واحدة هي أكون أو لا أكون والتي حملها في كثير من الأحيان بمعان تتجاوز معناها الواضح والكلاسيكي، أما بالنسبة لشخصية المرأة فقد أدتها الفنانة (منيرة الغرياني) وهي ممثلة أكاديمية محترفة بشكل خاص في مجال المسرح ولقد تميزت بآداء سلس على المستوى الحركي والانفعالي.

7. **الموسيقى والمؤثرات:** ستخدمت في عرض القفص مقطوعتين موسيقيتين فقط الأولى موسيقى بإيقاع مارش حربي تم توظيفها في مشاهد الكابوس الدائر داخل الوجه/القفص وكذلك عند دخول الشخصية السوداء، والثانية كانت موسيقى بيانو هادئة استخدمت في النهاية مع ظهور الابتسامة الكبيرة خلف القفص الممزق والمهترئ في تأكيد لحالة الأمل الذي يحتاجه كل انسان.
8. **إيقاع العرض:** تمت المحافظة على إيقاع العمل وضبطه من خلال مجموعة من العناصر أولها التكوين الذي لعب دورا هاما في المحافظة على الإيقاع البصري من خلال التناغم الشكلي بين الوجه /القفص وبين شخصية الرجل الذي خلق امتدادا للوجه في أي اتجاه تحرك اليه بفعل الصورة المرئية أولا وبفعل الرباط الأحمر الذي يقيده للقفص، وقد لعب عنصر التناسق والتناغم اللوني بين علامات المنظر والملابس والاضاءة المسرحية دوره في ضبط إيقاع العمل وتنويعه، وكذلك الحال مع تقنية الصورة المرئية المتغيرة والتي أضفت إيقاعا شبه سريع حيث ساهمت في التغيير المستمر للتكوين البصري في كل لحظة من لحظات العرض، دون أن نغفل طبعا إيقاع الآداء التمثيلي العنصر الأبرز في ضبط الإيقاع الكلي للعرض.
9. **تفسير خط القصة في الآداء:** تمت الإشارة الى القصة التي يرويها العرض في المناقشة العامة للعرض الواردة في بداية هذا الاستبيان ويمكن القول بأنها واضحة وملامسة للواقع بالرغم من غرابتها وقربها من عالم الاحلام والخيال، ويتم بناء الحبكة بشكل متصاعد يبتدئ من لحظة النوم ثم الكابوس فالخروج من الوجه/القفص والعودة اليه ومن ثم تدميره في النهاية والتحرر من قيوده. أما عن النص الدرامي ونوعه فيمكن الإشارة الى أنه نص

تجريبي أولا لأنه كتب بناءا على رؤية إخراجية سابقة وثانيا لخلوه من القيود الكلاسيكية التي تؤطر كتابة النص الدرامي.

10. **النص معروضا:** بالرغم من صعوبة القول بوجود تطابق بين العلامات النصية وبين علامات العرض إلا أن نص القفص كتب بطريقة تدون بشكل كبير عنصر الصورة المرئية وعنصر الفعل الدرامي بتفاصيله الدقيقة وقد ساعد النص من جانبه بشكل غير مباشر في المحافظة على الرؤية الاخراجية وتدوينها.

11. **الجمهور:** قدم عرض القفص في مهرجان قرطاج الدولي في سنة 2013 في كل من مدينة تونس العاصمة ومدينة مدنين في الجنوب التونسي وقد حظي بمتابعة واستجابة جيدة من قبل الجمهور المختلط (جمهور المهرجان من مختلف الدول) ونشير الى أن موضوع القفص هو موضوع انساني بالدرجة الأولى، وقد ساهم عامل الاعتماد على عنصر الصورة المسرحية في لفت الانتباه للعرض.

تبقى الإشارة الى أن عرض القفص من العروض التي لا تقيد خيال المتلقي بل هو من العروض التي تستفز المتلقي وتدفعه للمساهمة في بناء وتركيب صورته الخاصة به لأنه يعتمد التلميح بدل التصريح في عملية انتاج المعنى.

12. **تدوين العرض:** من الناحية التقنية نشير الى أن النص الدرامي قد قام بتدوين العرض بشكل كبير وبالرغم من التنوع الكبير في صور العرض المرسلة فإن الصورة الأبرز التي تبقى عالقة في الذهن هي صورة الابتسامة الكبيرة التي تظهر في نهاية العرض والتي تفتح أفق التحليل الى أبعد مدى لغموضها وللدلالات المتعددة المرسلة منها.

13. ما الذي لا يمكن وضعه في علامات:

لا يوجد في العرض ما لا يمكن وضعه في شكل علامة ولايوجد ما يمكن أن نقول بأن وجوده في العرض بلا معنى.

الخلاصة:

يعد التكوين بجمالياته المختلفة من العناصر الرئيسية في البناء والتأسيس للعرض المسرحي وبدونه لا وجود للعرض لأن غياب التكوين ببساطة يعني غياب الصورة، وكذلك الأمر في حال ضعف التكوين وتشتته مثلا حيث سينعكس ذلك على العرض وايقاعه واستقباله من الجمهور.

وعليه فإن الاهتمام ببناء التكوين على أسس فكرية وجمالية هو من الأمور الهامة والضرورية لنجاح أي عرض في مسرحنا المعاصر، كما أن التنويع في التكوين من العوامل الهامة في استقطاب المتلقي في العصر الحالي.

ولقد حاول الباحث الإشارة الى الآلية المتبعة في التأسيس للعرض المسرحي بشكل مدمج مع التحليل السابق بدون الحاجة الى عرض المراحل الكلاسيكية بشكل تقليدي، لأن الحديث عن التكوين الجمالي للصورة المسرحية هو حديث عن تأسيس وبناء العرض في حقيقة الأمر.

▪ قائمة المراجع

1- أحمد أمل، نظرية فن الإخراج المسرحي، محاكاة للدراسات والنشر والتوزيع، سوريا، ط1، 2004، ص20

2- ألكسندر دين، أسس الإخراج المسرحي، ت. سعدية غنيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،1986، ص173

3- إلين استون وجورج سافونا، المسرح والعلامات، ت. سباعي السيد، أكاديمية الفنون، القاهرة، 1996، ص154-158

4- آن أوبرسفيلد، قراءة المسرح، ت. مي التلمساني، أكاديمية الفنون، القاهرة، 1996، ص 17

5- بوريس زاخافا، فن المخرج، ت. توفيق المؤذن، الهيئة العربية للمسرح، الشارقة،2017، ص22

6- بيتر بروك، النقطة المتحولة، ت. فاروق عبد القادر، عالم المعرفة، الكويت ،1991، ص17

7- جوليان هيلتون، نظرية العرض المسرحي، ت. نهاد صليحة، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1994، ص 11

8- حسين التكمه جي، التنامي الإبداعي للضوء واللون في العرض المسرحي، طباعة ونشر مكتب الفتح، بغداد ،2014، ص167

9- طارق العذاري، حرفية الإخراج المسرحي، دار ومكتبة الكندي للتوزيع والنشر، عمان، الأردن، ط1،2014، ص126

10- مارتن أسلن، مجال الدراما، ت. سباعي السيد، وزارة الثقافة المصرية، القاهرة 1992، ص127

11-محمد سعيد الجوخدار، مبادئ التمثيل والإخراج، دار الفكر، سوريا، د.ت، ص74

12-نبيل راغب، فن العرض المسرحي، مكتبة لبنان، الشركة المصرية العالمية للنشر، القاهرة، 1996، ص104

13-نديم معلا، لغة العرض المسرحي، دار المدى، ط1، دمشق، 2004، ص43

14-هيننج نيلمز، الإخراج المسرحي، ت. أمين سلامة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ،1961، ص 114

الفساد الإداري وأثره على مؤسسات الدولة

*د. بشير مسعود عون

الملخص:

ان ظاهرة الفساد الاداري تعد ظاهرة عالمية وذات جذور تاريخية بمختلف مراحله، واضحت تشكل خطرا علي المستويين الدولي والمحلي. فلابد من ايجاد الاليات للقضاء علي هذا الظاهرة وسن تشريعات للحد منها وتفعيل الاتفاقيات الدولية والمحلية للتقليل من ظاهرة الفساد الاداري وايجاد الحلول النجاعة والفاعلة التي تحد من هذه الظاهرة. وإن ليبيا تعرف انتشارًا واسعًا لمختلف مظاهر الفساد الإداري، وأصبحت آفة منتشرة يتطلب الأمر جهدًا كبيرًا وتفكيرًا جديًا على جميع المستويات، وضرورة إرساء إرادة سياسية قوية وفعّالة تعمل على تكريس دولة القانون وتطبيق مبدأ الفصل بين السلطات و يجب تفعيل قوانين مكافحة الفساد وتطبيقها على الجميع دون تمييز ولابد من منح هيئات مكافحة الفساد صلاحيات واسعة لتعقب ظاهرة الفساد الاداري.

الكلمات الدالة: الفساد الاداري، الاستقرار السياسي والاقتصادي، مؤسسات الدولة، ليبيا

المقدمة:

يُعد الفساد الإداري ظاهرة اقتصادية واجتماعية وسياسية في جميع الدول العالم ولا تقتصر على دولة واحدة فقط، حيث يمثل إحدى القضايا الكبرى التي تحتل اهتمام المواطنين، وأحد أبرز وأخطر المشكلات التي اتفقت تقارير الخبراء والمختصين السياسيين على ضرورة مكافحتها وعلاجها.

وللأسف لم تكن ليبيا في موضع أفضل من باقي دول العالم التي انتشر فيها الفساد بمختلف أنواعه ومستوياته، وصار الفساد حالة مرضية معقدة تقف عقبه أمام الإصلاح والتنمية، وهذا ما وجب علينا تناول هذه الظاهرة بالمزيد من الدراسة والتحليل من خلال تحليل مفهومها ودراسة الأسباب الحقيقية وراءها للمساعدة في وضع استراتيجية فعالة للحد من هذه الظاهرة.

مبررات ودوافع اختيار الموضوع:

إن ظاهرة الفساد الإداري هي ظاهرة عالمية لا تخلو منها أي دولة في هذا الكون، وتشمل استفحال ظاهرة الفساد الإداري بصورة بدأت تخرج عن السيطرة وأصبحت ظاهرة من السلوكيات التي اعتادها الموظفين، فأصبح إلزامًا علينا نحن كباحثين وحب في هذا الوطن، المساهمة في القضاء على هذه الظاهرة.

*عضوهيئة تدريس كلية الاقتصاد جامعة الجفارة – ليبيا

أهمية الدراسة:

تُعد هذه الدراسة مهمة جدًا حتى يتسنى لنا مناقشة كيف أن ظاهرة الفساد الإداري أصبحت خطرًا على الاستقرار السياسي والأهداف العامة للدول، وتبطل برامجها وخططها ومشروعاتها.

وتكمن أهمية الدراسة أيضًا في كون ليبيا كغيرها من الدول لم تسلم من انتشار هذه الظاهرة الخطيرة، خاصة وأنها تتطور يومًا بعد يوم، وقد بدأ العالم يفهم حقيقة هذه الظاهرة لذا الجميع يحاول بطريقته إيجاد الحلول والآليات التي تحد من هذه الظاهرة.

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى:

1. تبيان الآثار السلبية والخطيرة للفساد الإداري على مؤسسات الدولة الليبية.

2. المساهمة في إثراء البحث العلمي في مجال الدراسات الخاصة بالفساد الإداري التي لم تلقى بالاهتمام الكبير سابقًا.

مشكلة الدراسة: فإن إشكالية بحثنا تتمحور حول التساؤل الرئيسي التالي: هل للفساد الإداري أثر على مؤسسات الدولة الليبية؟

منهج الدراسة: يحتاج أي موضوع دراسة منهجًا واضحًا أو أكثر لكي يسهل دراسته وأهمها المنهج التحليلي والوصفي، حيث تعتمد على تحليل أهم العناصر والدلالات التي يقوم عليها الفساد الإداري وتأثيره على مؤسسات الدولة الليبية.

تساؤلات الدراسة:

1) هل الفساد الإداري يؤثر على الاستقرار السياسي والاقتصادي لمؤسسات الدولة الليبية؟

2) هل تعتبر ليبيا نموذجًا لدولة الفساد والإفساد؟

3) كيف يمكن القضاء على الفساد الإداري؟

مصطلحات الدراسة:

- **الفساد الإداري:** يعني كافة المعاملات المالية والاقتصادية المخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، وعدم استقرار المجتمع.
- **الاستقرار السياسي:** يعني عملية التغيير التدريجي المنضبط، والتي تتسم بتضاؤل العنف السياسي، وتزايد الشرعية والكفاءة في قدرات النظام.
- **الفساد الاقتصادي:** يعني سوء استخدام الوظيفة أو المنصب عمومًا لتحقيق منفعة خاصة.

- **استغلال النفوذ:** يحدث نتيجة لتأثيرات اقتصادية مثل الرشاوى، أو بسبب ولاءات شخصية مثل الروابط الأسرية أو القبلية أو علاقات الصداقة.

خطة الدراسة:

المطلب الأول/ ماهية الفساد الإداري

الفرع الأول/ مفهوم الفساد الإداري.

الفرع الثاني/ أسباب الفساد الإداري.

الفرع الثالث/ آثار الفساد الإداري.

المطلب الثاني/ جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي دوليًا

الفرع الأول/ الجهود الدولية لمكافحة الفساد.

الفرع الثاني/ الجهود العربية لمكافحة الفساد.

المطلب الأول: ماهية الفساد الإداري

- **مفهوم الفساد الإداري:** يُعد الفساد الإداري ظاهرة تضرب جذورها في أعماق التاريخ الإنساني وعلى الرغم من ذلك لم تلقى اهتمامًا إلا في العقود القليلة الماضية، فلقد كثر الحديث عن الفساد وأصبح مادة ثرية لدى الكثير من المفكرين والمتخصصين في مختلف العلوم والمجالات (حسن، 2001 ص30).

تعريف الفساد الإداري: الفساد الإداري هو " إساءة استخدام السلطة لتحقيق مآرب نفعية مادية خاصة لطريقة غير مشروعة ودون وجه حق أي استخدام المنصب الحكومي لإضفاء غطاء قانوي على ممارسات مشبوهة لتحقيق مكاسب خاصة ". الفساد الإداري ببساطة هو " نقل ما هو ملكية عامة واصل عام إلى ملكية خاصة بدون وجه حق، أو بشكل غير مشروع من خلال العبث في مالية الدولة " (مطر، 2005 ص15).

ويُعرف الفساد الإداري أيضاً بأنه: " سوء استخدام الوظيفة العامة أو السلطة للحصول على مكاسب شخصية أو منفعة ذاتية غير شرعية ".

- **أسباب الفساد الإداري:** يتعدد الفساد الإداري إلى عدة أسباب:

أولاً: الأسباب السياسية: تعتبر الأسباب السياسية أهم العوامل التي تساعد على ظهور الفساد ونموه وانتشاره ما توفره من بيئة مناسبة في تفسير هذه الظاهرة، وهذه الأسباب هي:

1. تعيين القيادات الإدارية في المواقع الهامة بناءً على الولاء السياسي بغض النظر عن الكفاءات الإدارية.
2. ضعف المجتمع المدني وتهميش دور مؤسساته في كثير من الدول النامية يساعد على تفشي الفساد.
3. الانقسام وما يترتب عليه من زيادة النفقات غير المدروسة.

ثانيًا: الأسباب الاقتصادية: وتتمثل في الآتي:

1. التفاوت الاقتصادي الحاد، وعدم العدالة في توزيع الدخل القومي.

2. المراحل الانتقالية التي تمر كثيرًا من البلدان، وخصوصًا ليبيا.

3. غياب الفعالية الاقتصادية في الدولة، حيث أن أغلب العمليات الاقتصادية هي صفقات تجارية مشبوهة بعمليات سمسرة يحتل الفساد فيها حيزًا واسعًا.

ثالثًا: الأسباب الاجتماعية والإدارية: وتتمثل في الآتي:

- الأسباب الاجتماعية: ويقصد بها الولاءات الاجتماعية الضيقة التي يكتسبها الموظف العام بحكم انتمائه الموروث لبيئة اجتماعية معينة من الأسرة والقبيلة، وذلك بسبب غياب الشعور بالأمان يبحث الموظف العام عمن يحميه من خلال إيجاد علاقات معينة مع أصحاب النفوذ والسلطة الذين يدعمونه في ارتكاب ممارسات الفساد(حجازي، 2001 ص40).
- **الأسباب الإدارية:** ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

1. تضخم الجهاز الإداري وزيادة حجم التنظيمات الإدارية مما أدى إلى تداخل الاختصاصات والتكرار والروتين.
2. ضعف نظم الرقابة وتعددها وتداخل اختصاصاتها يفقد القدرة على القيام بواجبها على أكمل وجه.
3. عدم الأخذ بنظرية وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.
4. تمركز السلطات والصلاحيات الواسعة في قمة الهرم الإداري للجهاز العام.

- **أنواع الفساد الإداري:** يتنوع الفساد الإداري إلى عدة صور وأشكال متعددة تمارس في مختلف نواحِ الحياة العملية وهي ذات تأثيرات مختلفة، بعضها خطير للجهاز الإداري(الجريش، 2015 ص29)، وللمجتمع بأكمله وبعضها أقل خطورة يتجاوز فيها الموظف القانون وسلطاته الممنوحة له، كما أن مظاهر الفساد الإداري تتنوع بتنوع مجالاتها(معابره، 2011 ص 23).

آثار الفساد الإداري: يترتب على الفساد الإداري عدة أثار منها السياسية والاقتصادية وغيرها.

- الآثار السياسية: هناك آثار سياسية عن الفساد تتمثل في:

1. فقدان وتدهور شرعية النظام السياسي: هذا أدى إلى فقدان الثقة بين الحاكم والمحكومين نتيجة ارتباط ممارسات الحكام السياسيين بالفساد(أبو شهيوة، خلف 1993 ص 60)، مما ساهم في تآكل شرعية ومشروعية النظام الحاكم.

2. تهديد الاستقرار السياسي وشيوع الفوضى والاضطرابات: كانت ليبيا تعاني من عدم الاستقرار السياسي نتيجة لاضطراب العلاقة بين الشعب والحكومة، فالفساد السياسي يُعد سدًا منيعًا بين الأفراد وبين ممارسة حقوقهم الديمقراطية وحرياتهم.
3. ضعف التنمية الإدارية: إن حجم الأضرار التي يلحقها الفساد بالأجهزة البيروقراطية الحكومية أدى تحويلها إلى أجهزة ضعيفة ومتخلفة غير قادرة على تحمل أعباء التنمية الإدارية (الغنام، 2011 ص 66)، وهذا بدوره يؤدي إلى تهميش مقاييس الكفاءة والنزاهة والفعالية في التوظيف.

- الآثار الاقتصادية: هناك آثار اقتصادية عن الفساد تتمثل في:

1. تشجيع التهرب الضريبي: حيث أن جماعات معينة تمارس نفوذها السياسي في أعلى مستويات الدولة عن طريق الاختلاسات والرشاوى وغيرها، فالفساد الإداري سهل ظاهرة التهرب الضريبي الذي بلغ مستويات قياسية.
2. تسهيل تهريب رؤوس الأموال إلى الخارج: حيث أدى ازدياد تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج وتهريبها إلى سيطرة الجهات النافذة في السلطة في تطبيق أوامرها إلى مدراء البنوك والتي تحولت من قنوات لتمويل المشاريع التنموية إلى قنوات تدر وبدون توقف إلى قروض وهمية واختلاسات لا حد لها.

- **آليات مكافحة الفساد في ليبيا:** تتنوع آليات مكافحة الفساد إلى النقاط التالية(عبد العالي، 2013 ص 90):

1. تدعيم سلطة المجالس المحلية في مختلف مستوياتها إزاء الأجهزة التنفيذية الموازية لها.
2. تدعيم اللامركزية من خلال نقل كافة سلطات واختصاصاتها الوزارات التي تدخل في إطار الإدارة المحلية (بدر الدين، 2006 ص 39).
3. زيادة دور مؤسسات المجتمع المدني في نشاط الإدارة المحلية.

- **جهود مكافحة الفساد الإداري والمالي دوليًا:** قطعت الجهود الدولية شوطًا كبيرًا في مجال مكافحة الفساد وتطوير الهيئات والمؤسسات المعنية، ومكافحة الفساد بكافة أشكاله، وكذلك تطوير الآليات المختلفة ودعمها لتحقيق نتائج عملية في مجال اجتثاث الفساد من الجذور، ويمكن أن نشير هنا إلى أن الدول المختلفة يمكن أن تستعين بالمنظمات الدولية مباشرة أو تستفيد من خبراتها في مكافحة الفساد الإداري والمالي، فمع مطلع عام 1996م عملت الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد على تأكيد الالتزامات السياسية لمكافحته، حيث نجد أنها قد وسعت المعايير والممارسات الدولية الأساسية لمعالجة ظاهرة الفساد ومحاولة الحد من انتشاره عن طريق نشر الشفافية اللازمة للقضاء عليه، فمن المعلوم يقينًا أن الفساد الإداري والمالي ينشط عند غياب الشفافية، بمعنى أن مصدر قوته يكمن في الغموض وعدم الوضوح خاصة إذا ارتبط بغياب المساءلة وانعدام

المحاسبة، وهو الأمر الذي يتطلب وجود جهاز رقابي فاعل وقوي مدعم بالأنظمة والصلاحيات الكفيلة بالمحافظة على المال العام ومساءلة المسؤولين عن الفساد.

واستمرار لهذا المجهود تسعي الدول والمنظمات لمكافحة هذه الظاهرة والحد من آثارها السلبية، ولذلك صدرت العديد من التشريعات والمبادرات، ووجهت الجهود التربوية والإعلامية لتوعية المجتمعات بالأضرار البليغة التي يحدثها الفساد، كما عُقدت المؤتمرات والندوات العالمية للاستفادة من الأفكار والحلول المطروحة في سُبل مكافحة الفساد بدءً بإعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 51/191 بتاريخ 21 فبراير 1997م حول مكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية والعواقب المترتبة على ذلك إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية، ثم " اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" الصادرة بقرار الدول الأطراف في الاتفاقية رقم 58/4 في 21 نوفمبر 2003م التي من أغراضها ترويج ودعم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجح، وحتى تاريخ 27 سبتمبر 2013م توجد 167 دولة واتحاد واحد هو الاتحاد الأوروبي، قد صادقت وقبلت أو أقرت أو انضمت لهذه الاتفاقية، و8 دول وقعت على الاتفاقية فقط، وقد صادقت المملكة العربية السعودية على هذه الاتفاقية بموجب المرسوم الملكي رقم م/5 بتاريخ 1433/3/11هـ، ثم جاءت توصيات الندوة الوزارية العربية حول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنعقدة بالتعاون بين جامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في نوفمبر 2006م وكان من أهم توصياتها حث الدول على تبني استراتيجيات شاملة متعددة المحاور تعتمد على خطط عمل محددة لمواجهة كافة مظاهر الفساد وعلى وجه الخصوص أشكاله وأنماطه المستحدثة، وتبع ذلك إعلان جامعة الدول العربية في المؤتمر الإقليمي المنعقد في المملكة الأردنية الهاشمية في 21 يناير 2008م بدعم تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الدول العربية، ومواصلة العمل في إعداد اتفاقية عربية لمكافحة الفساد تكون متوافقة مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وقد صدرت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد عام 2009م، وصادقت عليها المملكة العربية السعودية بموجب المرسوم الملكي رقم م/ 36 بتاريخ 1433/6/3هـ، وهو ما يضع ظاهرة الفساد الإداري والمالي في الواجهة ويحمل الحكومات العربية مسؤولية معالجتها.

- **الجهود الدولية لمكافحة الفساد:** يمكن عرض أبرز الجهود الدولية لمكافحة الفساد على النحو التالي:

1. جهود الأمم المتحدة في مكافحة الفساد: تساهم الأمم المتحدة على مختلف مستوياتها الإدارية بجهود مكافحة الفساد، كما تقوم بإعداد مشروع قانون استرشادي للفساد، وتعمل على تطبيق مجموعة من النظم والتدابير تتعلق بمكافحة الفساد وزيادة الشفافية في المعاملات، وقد عقدت الأمم المتحدة العديد

من المؤتمرات، والتي من أهمها مؤتمر الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الثالث بالدوحة عام 2009م، والذي نجح في الوصول إلى اتفاق جماعي تمثل في التوصل إلى آلية متابعة مكافحة الفساد، ويعد بعضهم مؤتمر الدوحة اختراقًا مهمًا لسد الفساد من خلال الاتفاق على هذه الآلية والدول التي وافقت عليها، كما ألزمت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الدول الأطراف في الاتفاقية بضرورة وجود هيئة تتولى منع الفساد، حيث نصت المادة رقم 6 من الاتفاقية على أن " تكفل كل دولة طرف وفقًا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني وجود هيئة أو هيئات حسب الاقتصاد تتولى منع الفساد". ونظرًا لإدراك كافة الدول خطورة ظاهرة الفساد الإداري فبذلت المزيد من الجهود الإقليمية والعالمية التي تحول بعضها إلى صيغة مواثيق دولية، وفي سياق هذا بات من الطبيعي أن تتجه المؤسسات الدولية على الصعيدين الإقليمي والعالمي الحكومية منها وغير الحكومية، ولعل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر بتاريخ 1975/9/15م يعد أول شجب عالمي للفساد بكافة أشكاله. وقد انضمت الدول العربية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

2. جهود البنك الدولي في مكافحة الفساد: يسدد البنك الدولي الذي أعلن حملة ضد ما أسماه "سرطان الفساد" على ضرورة تكامل الجهود الوطنية والدولية في هذا المجال، وقد بادر البنك الدولي إلى وضع استراتيجية نشاطه في مجال مكافحة الفساد تتضمن أربعة محاور رئيسية هي كالآتي:
   - منع أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك.
   - تقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد لا سيما ما يتعلق بتصميم برامج المكافحة وتنفيذها.
   - اعتبار مكافحة الفساد شرطًا أساسيًا لتقديم خدمات البنك الدولي في مجالات رسم استراتيجيات المساعدة وتحديد شروط الإقراض ومعاييره.
   - تقديم العون والدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد.
3. **جهود صندوق النقد الدولي في مكافحة الفساد:** تبنى صندوق النقد الدولي منذ عام 1997م شروطًا أكثر تشددًا وموضوعية في منح مساعداته وقروضه ووفق ضوابط مكافحة الفساد، حيث تعد الضوابط المتعلقة بتقديم قروض صندوق النقد الدولي ومساعداته أكثر تشددًا من نظيرتها الموضوعة من قبل البنك الدولي، وقد طرح الصندوق مجالين رئيسيين لمساهمته في مكافحة الفساد:

المجال الأول: تطوير إدارة الموارد العامة، ويشمل ذلك إصلاح الخزينة ومديريات الضرائب وإعداد الموازنات العامة، والإجراءات ونظم المحاسبة والتدقيق.

المجال الثاني: خلق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة وبيئة أعمال نظامية تشمل تطوير القوانين المتعلقة بالضرائب والأعمال التجارية.

4. **جهود منظمة التجارة العالمية في مكافحة الفساد:** أقرت منظمة التجارة العالمية إنشاء وحدة خاصة لمراقبة الشفافية في التبادلات الحكومية في الدول الأعضاء، وتهدف الوحدة إلى القيام بدراسة عن الممارسات الحكومية في هذا الصدد بغرض صياغة المواد الأساسية للاتفاقية حول الفساد.
5. **جهود منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد:** منظمة الشفافية الدولية هي منظمة دولية غير حكومية، تضم حاليًا فروعًا في 100 دولة، وأمانتها العامة في برلين بألمانيا، وهي منظمة معنية بمكافحة الفساد، وتشتهر عالميًا بتقريرها السنوي مؤشر الفساد، وهو قائمة مقارنة للدول من حيث انتشار الفساد حول العالم، متخذة شعار " الاتحاد العالمي ضد الفساد "، وأنشئت عام 1995م وتهدف إلى مساعدة الدول والأفراد في مكافحة الفساد بعد انتشار الفساد المالي والإداري سواء على المستوى الرسمي أو غير الرسمي، وعجز المؤسسات المعنية بمحاربته بعد أن تحول إلى غول يلتهم جهود التنمية المحلية والدولية في المنح والمعونات والقروض، كما تُعد هذه المنظمة أكثر المنظمات الأهلية نشاطًا وفعالية في مجال مكافحة الفساد، وقد قامت بتطوير مؤشر لقياس مدى تفشي الفساد في مختلف دول العالم، وقد تم إنشاء هذه المنظمة بواسطة مجموعة من المسؤولين التنفيذيين السابقين في البنك الدولي.

وفي عام 1992م قام المجلس الأوروبي بإنشاء فريق متعدد التخصصات يعنى بالفساد، مؤكدًا بذلك على نحو رسمي عودة الفساد كمشكلة عامة تتطلب لحلها تنظيمات محددة.

- **الجهود العربية لمكافحة الفساد**

1. **جهود جامعة الدول العربية في مكافحة الفساد:** كان لجامعة الدول العربية جهودها في مكافحة الفساد، ولعل من أهم هذه الجهود المشاركات الفعالة للمجموعة العربية وللممثلي مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب في صياغة كلا من " اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" التي انعقدت في مدينة باليرمو بإيطاليا في الفترة من 12-2000/12/15م، حيث شملت في أحكامها تجريم الفساد في المادة رقم 8، ووقعت في 26 نوفمبر2002م ولم تصدق، وكذا مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي انعقدت في فيينا خلال الفترة من 22-7 و8-2003/8م.

الخاتمة: فقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات هي:

أولاً: النتائج :

1- إن ليبيا تعرف انتشارًا واسعًا لمختلف مظاهر الفساد الإداري، وأصبحت آفة منتشرة يتطلب الأمر جهدًا كبيرًا وتفكيرًا جديًا على جميع المستويات.

2- سوء تطبيق التشريعات والقوانين على أرض الواقع والاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد.

3- إرساء إرادة سياسية قوية وفعّالة تعمل على تكريس دولة القانون وتطبيق مبدأ الفصل بين السلطات.

ثانيًا: التوصيات

1- نشر وترسيخ الحكم الرشيد لإعطاء فرصة أكبر للمشاركة الشعبية الواسعة في وضع برامج وسياسات فعالة.

2- يجب تفعيل قوانين مكافحة الفساد وتطبيقها على الجميع دون تمييز.

3- منح هيئات مكافحة الفساد صلاحيات واسعة لتعقب ظاهرة الفساد.

قائمة المراجـــع

أولاً/ الكتب

1. بدر الدين، إكرام، اللامركزية والكفاءة الإدارية ومكافحة الفساد – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2006.

2. حسن، حسين محمود، الإطار القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد الإداري في مصر، مركز العقد الاجتماعي، مصر، 2001.

3. مطر، عصام عبد الفتاح، الفساد الإداري ماهيته، أسبابه ومظاهره، الإسكندرية: دار الجامعة، 2005.

4. أبو شهيوة، مالك عبيد، وخلف، محمود محمد، الإيديولوجيا والسياسة، ليبيا، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع، 1993.

5. معابره، محمود محمد، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية، عمان، دار الثقافة،2011.

ثانيًا: الرسائل العلمية

1- عبد العالي، حاحة، الآليات القانونية لمكافحة الفساد في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكره، 2012، 2013.

2- الجريش، سليمان بن محمد، الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف العربية للعلوم، 2015.

3- أبو جناح، عمر محمد، دور ديوان المحاسبة الليبي في مكافحة الفساد المالي، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2020.

4- الغنام، فهد بن محمد، مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الإسلامية، الرياض، 2011.

ثالثًا: المجلات العلمية

1- حجازي، المرسي السيد، التكاليف الاجتماعية للفساد، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد266، 2001.

رئيس الدولة واختصاصاته في الأنظمة السياسية دراسة تحليلية

*د. صالح أحمد محمد الفرجاني

الملخص:

يعتبر موضوع وضع رئيس الدولة في الأنظمة السياسية في العالم وليبيا بالأخص من المواضيع الجديرة بالدارسة والاهتمام والذي مثار اهتمام الباحثين والأكاديميين في الأوساط السياسية ذلك ان اختيار رئيس الدولة واختيار النظام السياسي الأنسب لدولة ما هو الطريق الديمقراطي الذي يعبر عن إرادة الشعب، ونظراً لمكانة الرئيس وموقعه فقد يتبوأ المكانة المرموقة في الدولة لكي يحافظ على أمنها واستقرارها وما يتمتع به من اختصاصات واسعة في مختلف الأنظمة السياسية ذلك ان هذه الإختصاصات تختلف من نظام إلى نظام أخر إذ يقوى دوره في النظام الرئاسي ويضعف دوره في ظل النظام البرلماني ويتوسط بين القوه و الضعف في ظل نظام شبه الرئاسي أو المختلط.

المصطلحات:

- **النظام السياسي:** يعني وجود سلطة تتولى إدارة الجماعة ورعاية مصالحها، الأمر الذي يؤدي إلى وجود طائفتين في كل دولة طائفة الحكام– هم الذين يتولون ممارسة السلطة – وطائفة المحكومين.
- **مبدأ الفصل بين السلطات:** يعني توزيع وظائف الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية على هيئات ومؤسسات مستقلة عن بعضها البعض ومتوازنة.
- **النظام البرلماني:** هو النظام الذي يقوم على التوازن والتعاون والرقابة المتبادلة بين السلطات.
- **النظام الرئاسي:** هو النظام الذي يقوم على الفصل المطلق بين السلطات. .
- **النظام شبة الرئاسي:** هو النظام المختلط بين النظام الرئاسي والنظام البرلماني يكون فيه رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء شريكان في تسيير شؤون الدولة.

*عضو هيئة تدريس كلية القانون، جامعة طرابلس– ليبيا

مقدمة:

من المتفق عليه في مختلف الأنظمة القانونية أن يكون لكل دولة رئيس وذلك تأميناً لنظامها ولحسن سير الأمور فيها، ونظراً لأهمية وضع الرئيس في الأنظمة السياسية وأهمها موقعه والصلاحيات الممنوحة له فقد ارتأينا دراسة هذا الموضوع من حيث بيان طرق اختيار رئيس الدولة في مختلف الأنظمة السياسية، والشروط التي يجب توافرها في منصب رئيس الدولة، حيث تختلف هذه الشروط من نظام سياسي إلى نظام سياسي اخر، وذلك باختلاف الفلسفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تدين لها الدول، وتقوم مركزاتها عليها.

إن الانتخابات هي الدعامة الاساسية للأنظمة الديمقراطية الحديثة، وحتى تكون الانتخابات نزيهة وشفافة لا بد من وجود ضمانات كافية تضمن هذا الحق الدستوري للوصول إلى التداول السلمي للسلطة. ويحتل رئيس الدولة المكانة الأساسية في الأنظمة السياسية، وله مكانة هامة من واقع الاختصاصات التي يمارسها، وان انتخاب رئيس الدولة بواسطة الشعب يعد وسيلة ديمقراطية تتفق مع مبدأ سيادة الشعب، وتعطي للمواطن امراً هاماً في المشاركة الايجابية لاختيار رئيس الدولة .

ويعتبر مبدأ الفصل بين السلطات من المقومات الاساسية للدولة وضرورة لا يمكن الاستغناء عنها للحفاظ على حقوق وحريات الافراد، ومن ضمانات حقوق الافراد أن يكون نظام الحكم قائم على مبدأ الفصل بين السلطات (الساعدي، 1981 ص ص 95-100).

أهمية موضوع البحث:

تكمن أهمية موضوع البحث من الناحية النظرية في فهم كل ما يتعلق بطرق إختيار رئيس الدولة وشروط تولي الرئاسة وإختصاصاته في الأنظمة السياسية, ومن الناحية العملية تكمن في معرفة بيان مدى ملائمة الأنظمة السياسية مع النظام السياسي الليبي.

اشكالية البحث: مما لا شك فيه ان هذا الموضوع يثير اشكالية في غاية الأهمية تتمثل في طرح التساؤلات الآتية: ما هو وضع رئيس الدولة في الأنظمة السياسية ؟ وماهي طرق اختياره ؟ وما هي اختصاصاته ؟ وأي الأنظمة السياسية التي تناسب النظام السياسي الليبي؟

ان الاجابة على هذه التساؤلات هي الهدف الذي يصبوا اليه الباحث خلال هذه الورقة.

منهج البحث: ان البحث في هذه الورقة يتطلب منا اتباع المنهج التحليلي التأصيلي حيث يعالج موضوع وضع رئيس الدولة في الأنظمة السياسية وطرق اختياره واختصاصاته وذلك بالدراسة والتحليل لبيان أهم العناصر التي يقوم عليها هذا الموضوع .

خطة البحث: لقد جرى تقسيم هذه الورقة الى مبحثين يسبقهما مقدمة وينتهيا بخاتمة.

المبحث الأول/ الأنظمة السياسية والنظام السياسي الليبي.

المطلب الأول: صور الأنظمة السياسية.

المطلب الثاني: طرق وشروط اختيار رئيس الدولة.

المبحث الثاني/ اختصاصات رئيس الدولة.

المطلب الأول: الاختصاصات السياسية والتشريعية.

المطلب الثاني: الاختصاصات التنفيذية والقضائية.

المبحث الأول: الأنظمة السياسية والنظام السياسي الليبي.

في هذا المبحث يتم التعرض الى تحديد بعض التعريفات لرئيس الدولة كالتعريف اللغوي والاصطلاحي لرئيس الدولة.

التعريف اللغوي والاصطلاحي لرئيس الدولة:

- **التعريف اللغوي لرئيس الدولة:** يعرف رئيس الدولة لغة بأنه هو لقب يستخدم ليدل على منصب القيادة لبلد أو منطقة أو شركة أو جماعة أو نادي أو نقابة أو جامعة أو أي جزء في تلك البيانات وترجع كلمة رئيس في اللغة العربية الى الجزء (رأس) والرأس من كل شيء اعلاه.

وكلمة الرئيس في اللغة العربية هي من المصدر (رياسة أو رئاسة) ومستقلة من الفعل رأس فيقال "رأس فلان القوم" أي صار الاعلى مقاما أو رتبة فيهم. (لسان العرب)

- **التعريف الاصطلاحي لرئيس الدولة:** رئيس الدولة يمثل سيادة البلاد، ورمز وحدة الوطن، ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور والمحافظة على استقلال البلاد وسيادته ووحدته وسلامة اراضيه وفقا لأحكام الدستور. ان منصب رئيس الدولة يمثل رأس النظام الحاكم وهو المسؤول الأول عن امن الدولة والشؤون الخارجية والدفاع وتحقيق التقدم في مختلف المجالات (يونس، 2018 ص 50).

يشغل الرئيس اعلى المناصب في الدولة وهو شخصية يمثل كافة مكونات الشعب ويستمد صلاحياته من القانون. **المطلب الأول: صور الأنظمة السياسية**

وتتعدد الأنظمة السياسية الى عدة انواع وهي:

أولاً النظام الرئاسي :ويقصد بهذا النظام هو الذي يقوم على اساس الاستقلال المطلق بين السلطات مع التوازن والمساواة فيما بينها (عبدالله،2006 ص95). يقوم هذا النظام على ركنين:

أ- **فردية السلطة التنفيذية:** رئيس الدولة منتخب من قبل الشعب:- وهو الذي يمارس السلطة التنفيذية بصفة فردية، والرئيس يجمع ما بين منصب رئيس الدولة، ورئيس الحكومة في نفس الوقت، وانفراد الرئيس بتعيين وزراء، وخضوع الوزراء لسياسة الرئيس.

ب- **توازن واستقلال السلطات العامة:** يعني أي توازن واستقلال الهيئات عن بعضها البعض دون وجود علاقة تعاون بين السلطتين، وتستقل السلطة التنفيذية في اداء مهامها استقلال شبه مطلق، فالرئيس يمارس الوظيفة التنفيذية، ويقرر على قدم المساواة مع البرلمان فهو يستمد سلطاته المباشرة من الشعب(علي،1999 ص39).

وتستقل السلطة التشريعية في اداء وظائفها دون اشتراك السلطة التنفيذية معها فلا يحق لرئيس الدولة دعوة البرلمان الى الانعقاد او تأجيل اجتماعه أو انهاءه، كما لا يحق له حل البرلمان ولا التقدم باقتراح مشاريع القوانين.

والنموذج الامثل للنظام الرئاسي هو "النظام الامريكي" وقد اخذ بهذا النظام لعدة اسباب وهي:-

- ❖ لأنها دولة اتحادية.
- ❖ صلاحيات واسعة للرئيس.
- ❖ وجود فصل بين السلطات مع بعض الاستثناءات.

ثانياً النظام البرلماني: ويقصد به النظام الذي يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات وهو فصل نسبي مع التوازن والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (علوان،2001 ص 55).

يقوم هذا النظام على ركنين:-

1. **ثنائية السلطة التنفيذية:** وهي رئيس الدولة والحكومة.

أ- **رئيس الدولة** : قد يكون الرئيس ملكاً يتلقى السلطة من طرق الوراثة او رئيساً منتخباً من الشعب أو من البرلمان، والرئيس هنا غير مسؤول سياسياً ولكنه يسأل جنائياً بخلاف ما اذا كان ملكاً فهو غير مسؤول لا سياسياً ولا جنائياً (يونس،2020 ص60).

ب- الحكومة: وهي تشكل من رئيس الحكومة الذي يعين من بين الاغلبية في البرلمان، ويقوم باختيار اعضاء حكومته، وتمارس الحكومة مهام السلطة التنفيذية في النظام البرلماني، وهي تتحمل المسؤولية امام البرلمان سواء كانت المسؤولية فردية أو تضامنية.

2. **التعاون والرقابة المتبادلة**

- تتعاون السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية في:
  - ❖ الاعمال الخاصة بتكوين البرلمان، كالأشراف على عملية الانتخاب.
  - ❖ حق اقتراح القوانين والاعتراض عليها واصدارها والجمع بين عضوية البرلمان والوزارة.
- تعاون السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية واجراء الرقابة عليها في:
  - ❖ توجيه السؤال بحق النواب.
  - ❖ حق الاستجواب وهو محاسبة الوزراء "الحكومة ".
  - ❖ حق التحقيق.
  - ❖ حق الاتهام والمحاكمة.

ويعد النموذج الامثل لنظام البرلماني هي بريطانيا وتأخذ بهذا النظام لعدة اسباب.

- ❖ دستور غير مدون.
- ❖ ملكية تملك ولا تحكم.
- ❖ الثنائية الحزبية.

وفي هذا النظام البرلماني يتصدر الملك قمة الهرم السياسي في الدولة، حيث يلعب دوراً رمزياً من دون الضلوع بشكل واسع في صوغ القرارات السياسية للبلاد التي تتولها حكومة منبثقة من البرلمان المنتخب ومسؤولة امامه، وتأخذ بهذا النظام بعض الدول: بريطانيا – اسبانيا – هولندا – الدانيمارك – السويد.

ثالثاً النظام شبه الرئاسي:– وهو النظام الذي يجمع بين النظام البرلماني والرئاسي في نفس الوقت، فهو يقوي مركز رئيس الدولة والذي ينتخب من الشعب ويوسع صلاحياته، ويمنع الجمع بين عضوية البرلمان والوزارة(عثمان،1989 ص83). ويعتبر النموذج الأمثل للنظام شبه الرئاسي هي دولة فرنسا في دستورها عام 1958 في عهد الجمهورية الخامسة وتتمثل في وجود:–

- **سلطة تنفيذية:** تتمثل في رئيس الجمهورية وينتخب من اعضاء البرلمان أو من قبل الشعب، وله عدة اختصاصات متنوعة سواء في الظروف العادية أو الاستثنائية والحكومة التي تتولى رسم وتوجيه سياسة الامة، وتقترح القوانين، وتصدر مراسم تشريعية وتنظيمية.
- **سلطة تشريعية:** وهي تتمثل في الجمعية الوطنية عن طريق الاقتراح العام المباشر، وتكون في دورتين، ومجلس الشيوخ الذي يتكون من عدد من الاعضاء الذين ينتخبون لمدة زمنية معينة.

ومن خلال هذه الانظمة نلاحظ ان النظام الرئاسي يختلف عن البرلماني إختلافاً جوهرياً حيث تتمثل قوة رئيس الجمهورية في النظام الرئاسي ان الرئيس يجمع في يده بين رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة في الوقت نفسه، فالرئيس هو صاحب السلطة التنفيذية وهو المسؤول عن رسم السياسة العامة للدولة، ويحدد دور كل وزير وبالمقابل لا يمارس رئيس الدولة في النظام البرلماني سلطات حقيقية وفعلية تتعلق بشؤون الحكم وانما يملك دوراً أدبياً، يستطيع من خلاله أن يؤثر على سيرة الهيئات ويكون بمثابة الحكم بين السلطات.

وهناك الملكية المطلقة حيث **إن** النظام الملكي المطلق يتمتع الملك بقوة السيطرة على الدولة بجميع مؤسساتها، وتكون السلطة عن طريق الوراثة بين افراد الاسرة الحاكمة الواحدة، ولا يجوز مسألة الملك او تقييد سلطته، ويأخذ بها بعض الدول وهي السعودية– سلطنة عمان– الفاتيكان.

وهناك الملكية الدستورية حيث يتمتع الملك في هذا النظام بصلاحيات اوسع، و إن كان محكوماً بحدود يضعها الدستور، وهناك شرعية تاريخية يتمتع بها الملك والتي يرثها عن الأسرة الحاكمة التي رسخت حكمها عبر الزمن، وواكبة مختلف مراحل تطور الدولة، ويأخذ بها بعض الدول: المغرب – الكويت – البحرين – الأردن.

رابعاً: النظام السياسي الليبي: ان ليبيا مرت بعدة انظمة حكم مختلفة تباينت فيها تطبيقات هذه النظرية بداية من النظام الملكي إلى النظام الجمهوري الى النظام الجماهيري إلى مرحلة الإعلان الدستوري لسنة 2011 والتي لم يستقر فيها نظام معين بعد.

ومن خلال نص المادة "17" من الاعلان الدستوري الصادر عام 2011 الذي تجعل من المجلس الانتقالي السلطة العليا في الدولة التي تباشر اعمال السيادة بما في ذلك التشريع ووضع السياسات العامة، اضافة الى اختصاصه بالمصادقة على المعاهدات الدولية، وإقامة اسس الدولة المدنية الدستورية الديمقراطية، كما نص في المادة "24" من الاعلان الدستوري بأن المجلس الدستوري الانتقالي هو الذي يعين الحكومة ويقيلها ويسألها، فضلاً على ما تقرره المادة "29" من الاعلان الدستوري بأن يتولى المجلس الانتقالي تعين الممثلين الدبلوماسيين للدولة في الخارج وله الحق في اقالتهم وقبول استقالتهم وايضاً قبول اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية. وهذه النصوص مجتمعه تؤدي الى ان السلطتين التشريعية والتنفيذية تتركزان في يد المجلس الانتقالي وبالتالي خضوع السلطة التنفيذية لها خضوع تام لسلطانه، مما ينجم عنه من ادماج السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية.

مما سبق نلاحظ ان النظام السياسي الليبي هو نظام مختلط يجمع بين مميزات النظام الرئاسي والنظام البرلماني، وتظهر من خلال تبنيه لمبدأ الفصل بين السلطات، كما منح مشروع الدستور الليبي لعام 2017 بعض وسائل الرقابة المتبادلة بين السلطتين وايجاد نوع من التعاون.

المطلب الثاني: طرق وشروط اختيار رئيس الدولة

يقوم النظام السياسي في أي جماعة من الجماعات السياسية على أساس وجود الدولة ذات السيادة والتي تمثل السلطة السياسية العليا في كل تنظيم سياسي، وليس ثمة من شك في أن النظام السياسي يختلف من دولة إلى أخرى. فالنظام السياسي في دولة تعتنق النظام الرأسمالي، يختلف عن النظام السياسي في دولة أخرى تأخذ بالنظام الاشتراكي. فالنظام السياسي إذن يختلف باختلاف الفلسفات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تدين بها الدول وتقوم مرتكزة عليها، و نظرا لانتشار المبدأ الديمقراطي وتطور أنظمة الحكم فقد ترتب على ذلك أن تحولت العديد من الدول المعاصرة من أنظمة ملكية إلى جمهورية، فتغيرت طريقة اختيار الحاكم من أسلوب الوراثة إلى أسلوب الانتخاب. ويتميز الانتخاب بأنه يجعل الشعب صاحب السيادة والمرجع النهائي في اختيار رئيس الدولة (صادق، 2009 ص156).

فيتم اختيار رئيس الدولة بشكل ديمقراطي بحيث يعبر فيه الشعب عن إرادته بصورة أو بأخرى، وتحرص دساتير هذه الدول– الجمهورية–على بيان طريقة اختيار رئيس الجمهورية وعلى تحديد مدة الرئاسة. فرئيس الدولة يتولى الحكم لفترة محدودة وهذا هو الأساس في نظام الانتخاب وما إذا كان يجوز إعادة انتخاب الرئيس وعدد المرات التي يجوز فيها إعادة انتخابه. وهناك من الفقهاء من يرى أن طبيعة النظام البرلماني لا يتلاءم في الواقع إلا في الدولة الملكية التي يعتلي رئيس الدولة سلطته عن طريق الوراثة، إلا أن هذا القول لا يمكن الأخذ به على وجه الاطلاق فيمكن الأخذ به بشرط أن تحافظ على المبادئ والأركان التي يقوم عليها النظام البرلماني (الغنام، 1998ص84).

أولاً: طريقة اختيار رئيس الدولة: يتم اختيار رئيس الدولة عن طريق الشعب، والبرلمان، والشعب والبرلمان معاً، حيث يتم اختيار رئيس الدولة عن طريق الاقتراع العام المباشر أو المجلس النيابي أو الاقتراع العام الغير المباشر (العبودي، 1990ص ص 5–17). يتم انتخاب الرئيس من قبل الشعب مباشرة بالتصويت لصالحه والانتخاب الشعبي عيبه أن الشعب تنقصه الخبرة والوعي لاختيار الشخص المناسب لتولي الرئاسة، ان المرشح هو الفائز بمنصب الرئاسة بعدد الاصوات الحاصل عليها واذا تساوي في عدد الاصوات فإن المجلس هو الذي يختار من بينهم نائب الرئيس، فالتشريعات هي التي تحدد مواعيد انتخابات الرئيس ونائب الرئيس وبعد ذلك يؤدي الرئيس القسم القانوني. وتختلف الدساتير حول طريقة اختيار رئيس الدولة ويمكن بيان الطرق التي تتبع في اختيار الرئيس وهي:–

1- انتخاب رئيس الدولة بواسطة البرلمان: كما هو موجود في فرنسا في دستور سنة 1875م ودستور المانيا الشرقية سنة 1949م ولقد أخذ البعض على هذه الطريقة وضعها رئيس الدولة تحت سلطة البرلمان. والملاحظ أنه توجد عدة طرق لاختيار رئيس الدولة فمنها ما هو عن طريق البرلمان، وقد أدت هذه الوسيلة إلى إضعاف مركز رئيس الدولة وإضعاف السلطة التنفيذية إلى حد كبير في مواجهة السلطة التشريعية (ليلة، 1971 ص 95 وما بعدها). ولا شك أن هذه الطريقة بما يترتب عليها من آثار لا تتلائم مع النظام البرلماني الذي يقوم أساس التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

يعتبر انتخاب رئيس الجمهورية بواسطة البرلمان الطريقة الأكثر اعتياداً في الجمهوريات التي أخذت بالنظام البرلماني. فيقوم البرلمان بمهمة انتخاب رئيس الجمهورية في كثير من الدول ذات النظام البرلماني في العالم، ومن أمثلة الدساتير التي أخذت بهذه الطريقة فرنسا في دستور الجمهورية الثالثة الصادر 25/02/ 1875 (صادق، 2009 ص158)، والدستور السوري لسنة 1950م.

2- انتخاب رئيس الدولة بواسطة الشعب: هذا الانتخاب قد يكون مباشراً أو غير مباشر وهو في الحالتين يؤدي إلى تقوية السلطة التنفيذية وإلى استقلال الرئيس عن البرلمان وقد لوحظ أن طريقة انتخاب الرئيس بواسطة الشعب على احد هذين النحوين تقوى رئيس الدولة إلى درجة كبيرة. وقد يتم اختيار رئيس الدولة بواسطة البرلمان والشعب معا فيقوم البرلمان بترشيح شخص لمنصب رئيس الدولة، ثم يقوم بعد ذلك بعرض أمر الترشيح على الشعب للاستفتاء (بسيوني، 1994ص11)، وخير مثال على ذلك الدستور التونسي.

3- انتخاب رئيس الدولة بواسطة هيئة خاصة: هذا حل وسط يحول دون ضعف الرؤساء المعيب من ناحية وطغيانهم الخطر على البرلمان من الناحية الاخرى ولهذه الطريقة صورتان.

أولاهما: أن تتولى انتخاب الرئيس هيئة خاصة تشكل لهذه الغرض ولا يشترك فيها اعضاء البرلمان بذواتهم وهو ما موجود في دستور بولونيا سنة 1935م اذ جعل انتخاب الرئيس منوطاً بهيئة تتكون من رئيس مجلس الشيوخ ورئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الوزراء.

ثانيهما: تقوم على اساس تكوين هيئة خاصة من أعضاء بالبرلمان وآخرين.

ثانياً: شروط اختيار رئيس الدولة: لكي يتم اختيار رئيس الدولة لابد من توافر شروط معينة وهي:

1- شرط الجنسية: تقتصر أنظمة الانتخاب ممارسة حق الانتخاب وسائر الحقوق السياسية على المواطنين دون الاجانب الذي يمتنع عنهم هذا الحق من خلال عدم اشتراكهم في اختيار الحكام أو تولي السلطات العامة في

الدولة. إذ لا يصح للأجنبي عن الدولة أن يشترك في حكم البلاد، لذلك تجمع الدساتير المختلفة على تمتع المواطنين فقط بالحقوق السياسية، وأن يحمل الشخص جنسية دولته.

2- شرط السن: يشترط في ما يتولى الرئاسة سناً معيناً لمباشرة حقه السياسي، ويختلف هذا الشرط باختلاف الدولة، وذلك لضمان توافر النضج والخبرة في الرئيس. ويرى الباحث إن اشترط بلوغ سن الأربعين هي سن الرشد بالنص القرآني كشرط لتولي منصب الرئاسة هي السن المناسبة وتكسبه قدراً من الحكمة تساعده على حسن الإدارة والحكم.

3- شرط الاقامة: أن يكون الرئيس مقيم إقامة فعلية في بلده وهذا الشرط يهدف إلى تحقيق نوع من الولاء للمترشح لمنصب الرئيس.

وهناك أيضاً معايير أخرى لإختيار رئيس الدولة وهي أن يكون صاحب مشروع وطني حقيقي، وأن يكون صاحب خبرة سياسية وكفاح سياسي، ان يكون صاحب ضمير وطني.

وبعد بيان الأنظمة السياسية المختلفة والنظام السياسي الليبي وكذلك طرق إختيار رئيس الدولة و الشروط الواجب توفرها فيه، لابد من بيان إختصاصات رئيس الدولة.

المبحث الثاني: إختصاصات رئيس الدولة.

تتعدد اختصاصات رئيس الدولة في العصر الحديث، وذلك لتعدد وظائف الإدارة وتدخلها في معظم المجالات التي كانت محجوزة فيما مضى للنشاط الفردي، وسواء أكانت الدولة ملكية أم جمهورية، وسواء أخذت بالنظام البرلماني أم الرئاسي أم شبه الرئاسي (فهمي، 1993 ص 53)، فإن رئيس الدولة وهو أعلى سلطة في الجهاز التنفيذي، له دور بالغ الأثر في تسيير مصالح الدولة الخارجية في علاقتها بالدول الأخرى. أما على المستوى الداخلي، فبالإضافة إلى اختصاصاته التنفيذية يلعب دوراً هاما فيما يتصل بالوظيفة التشريعية، والوظيفة القضائية، كما أنه يتمتع بسلطات واسعة في الظروف الاستثنائية التي تمر بها الدولة، فإن رئيس الدولة يعتبر رمزا للسلطات العامة فيها(حسين،1988 ص 63).

إن لرئيس الدولة في كل الأنظمة السياسية اختصاصات مختلفة أهمها الاختصاص التنفيذي ولكن هذا الاختصاص يختلف من نظام لآخر إذ يقوى دوره في النظام الرئاسي ويضعف دوره في ظل النظام البرلماني ويتوسط بين القوة والضعف في ظل نظام شبه الرئاسي أو المختلط (محمود،1980 ص 90). نخلص إلى أن رئيس الدولة يتمتع بصلاحيات واسعة تختلف من نظام إلى اخر(عبدالمقصود،1988 ص70)، حيث رأينا أن صلاحيات واسعة وكبيرة ومؤثرة في سير العملية السياسية في الدولة، أما صلاحيات رئيس الدولة في النظام البرلماني(بسيوني،1994 ص66) فتكون غير مؤثرة من الناحية السياسية والسبب في ذلك هو أن صلاحيات رئيس الدولة في النظام البرلماني عادة ما تكون صلاحيات لأغراض تشريعية واحتفالية حيث أغلب السلطات الفعلية

والحقيقية هي تكون بيد رئيس مجلس الوزراء حيث يعتبر هو القائد العام للقوات المسلحة، وكذلك يترأس اجتماعات مجلس الوزراء وله رئاسة اجتماعات القيادة العليا للقوات المسلحة في البلاد، وبذلك فإن أغلب الصلاحيات الحقيقية هي بيد رئيس مجلس الوزراء (يونس،2013 ص56).

وهناك عدة اختصاصات لرئيس الدولة منها السياسية والتشريعية والتنفيذية والقضائية ويتم التطرق لها في المطالب التالية:

المطلب الأول: الاختصاصات السياسية والتشريعية: هناك عدة اختصاصات سياسية وتشريعية لرئيس الدولة وهي:

أولا: الاختصاصات السياسية لرئيس الدولة

1- **وضع السياسة العامة للدولة:** يقوم رئيس الدولة بوضع السياسة العامة للدولة سواء كانت السياسة الداخلية أو الخارجية، ويقوم باتخاذ القرارات الهامة في المسائل السياسية (بركات، 2006ص80).

2- **حق اللجوء إلى الاستفتاء:** الاستفتاء هو اللجوء إلى الشعب لأخذ رأيه في أمر من الأمور العامة، وقد يكون هذا الاستفتاء سياسيًا أو دستوريًا أو تشريعًا، فلرئيس الدولة الحق بإجراء استفتاء تشريعي عام وذلك بناءً على اقتراح الحكومة (يونس، 2018 ص70).

3- **دعوة البرلمان للانعقاد:** فالرئيس الدولة الحق في دعوة البرلمان للانعقاد في دورات عادية أو غير عادية، ويحق له فض وانهاء دورات اجتماع البرلمان، ويحق لرئيس الدولة أن يقوم بحل البرلمان.

4- **إبرام المعاهدات:** فالمعاهدات هي اتفاق مكتوب بين دولتين أو أكثر وتخضع لإحكام القانون الدولي العام، وترتب اثار قانونية، ويحق للرئيس إجراء المفاوضات، والتوقيع على المعاهدات، والتصديق عليها من قبل السلطة المختصة.

ثانيا: الاختصاصات التشريعية لرئيس الدولة

1- **الحق في اقتراح القوانين:** حق الاقتراح هو أول اجراء تشريعي يؤدي اكتماله إلى ميلاد القانون الوضعي وهو العمل الذي يقدم للتشريع مادته ولا بد من تنظيم هذا الحق(الظفيري،1997ص 130). يكون لرئيس الدولة بطريقة غير مباشرة التأثير على عملية اقتراح القوانين فمشروعات القوانين يلزم عرضها على مجلس الوزراء، ولا يمكن أن تفلت من ولاية الرئيس.

2- **الحق في الاعتراض على القوانين:** اعتراض رئيس الدولة يؤدي إلى قبر القانون حيث لا توجد أي وسيلة دستورية تمكن البرلمان من تجاوزه وهذا الاعتراض له دور سياسي وأخر تشريعي. وقد يكون له الحق في الاعتراض على القانون الذي تمت مداولته وإقراره في البرلمان سواء على كل أو بعض نصوصه (أعبودة، 1993 ص86). وهو سلطة تمكن رئيس الدولة من ايقاف القانون الذي وافق عليه البرلمان ويعترض الرئيس على القانون وقد يكون حق الاعتراض مطلقاً أو نسبياً.

3- **حق الإصدار:** يمر القانون بمجموعة من الاجراءات المتتالية قبل أن يرى النور متكاملاً ومحققاً لإثاره التشريعية، فإصدار القانون هو العمل الذي يشهد به رئيس الدولة بأن القانون قد تم وفقاً للإجراءات التي نص عليها الدستور ويصدر به أمره إلى السلطات الإدارية والقضائية بنشر القانون وفرض احترامه على الكافة، فالإصدار يلعب دوراً مزدوجاً فهو شهادة بصحة القانون وامر بتنفيذه ونشره، هو العمل الذي بواسطته يدخل القانون حيز التنفيذ، وبعد عملية الإصدار تأتي عملية النشر في الجريدة الرسمية.

المطلب الثاني: الاختصاصات التنفيذية والقضائية: هناك عدة اختصاصات تنفيذية وقضائية لرئيس الدولة وهي:

أولا: الاختصاصات التنفيذية لرئيس الدولة.

1- **سلطة رئيس الدولة في التعيين والعزل:** سلطات الرئيس في تعيين وعزل أعضاء السلطة التنفيذية (الساعدي، 1981 ص55)' أي سلطة تعيين الوزراء، والسفراء والقضاء وعزلهم. وتعيين رئيس الوزراء والوزراء واعفائهم من مناصبهم ورئاسة مجلس الوزراء، فالرئيس له الحق في تعيينهم وعزلهم، وكذلك تعيين وزير العدل الذي يدخل ضمن إختصاص الرئيس.

2- **سلطة رئيس الدولة في إصدار اللوائح والتنظيمات:** اللوائح هي قرارات تتضمن قواعد عامة ومجردة صادرة عن السلطة التنفيذية تهدف الى تنفيذ القانون وتنظيم المصالح العامة.

ثانياً: الاختصاصات القضائية لرئيس الدولة.

1- رئاسة المجلس الأعلى للقضاء: يحق لرئيس الدولة أن يرأس مداولات المجلس الأعلى للقضاء، وأن يقوم بتعيين أعضائه.

2- **حق العفو:** يحق لرئيس الدولة استعمال حق العفو في بعض المناسبات، ووظيفته تظل ضرورية في كل الدول الحديثة.

الخاتمة: بعد الانتهاء من هذه الورقة البحثية تم التواصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج

1- تختلف الشروط المطلوبة في المرشح لرئاسة الدولة حسب اختلاف الدساتير، كما أنها تختلف حسب النظام القائم في الدولة من حيث كونه نظاماً ملكياً أو جمهورياً.

2- إن طريقة انتخاب الرئيس تعزز مركزه وتجعله أوسع نفوذاً من نفوذ البرلمان باعتبار أنه منتخب بواسطة ملايين من الشعب في حين أن كل عضو من أعضاء البرلمان منتخب بواسطة أغلبية محدودة العدد محصورة واقعياً في دائرة انتخابية واحدة. وإن ذلك يجعل لرئيس الدولة ركيزة قوية يستمدها من الشعب والرأي العام، أن ينتخب رئيس الدولة عن طريق الاقتراع العام المباشر حيث أن رئيس الدولة يملك سلطات فعلية وهو ممثل الشعب، فيجب أن يختار من قبل الجماهير.

3- إن تطبيق النظام الديمقراطي في الدولة الحديثة يشكل ضمانات الدولة القانونية بما يؤدي إليه من اختيار الحاكم اختياراً حراً من قبل الشعب وبما يتضمن من رقابة وإشراف دائمين من قبل الأمة وممثليها على الحكام .

4- إن سلطات رئيس الدولة واختصاصاته تختلف باختلاف الشكل الذي يتخذه نظام الحكم، فقد يتمتع بسلطات واسعة ويقوم بدور بارز وفعال في الأنظمة الرئاسية، في حين لا يتمتع في الأنظمة البرلمانية إلا بسلطات اسمية فهو يسود ولا يحكم.

5- ان النظام السياسي الليبي تغير نتيجة أحداث كبيرة على مدى فترات زمنية وقد مرت ليبيا بأزمة سياسية نتيجة الفراغ الدستوري والصراع على السلطة.

6- ضرورة اعادة قراءة العملية السياسية في ضوء النظم الدستورية الحديثة.

ثانيا: التوصيات

1- نشر النضج السياسي لدى المواطنين واحترام المؤسسات الدستورية في البلاد.

2- نوصي بتطبيق النظام الرئاسي لما يعطي رئيس الدولة سلطات واسعة في ادارة ورسم سياسة الدولة .

3- ضرورة فرض رقابة دستورية على كل القوانين الانتخابية و تفعيل هذه القوانين.

4- ابراز الشفافية امام المواطنين واعلامهم وتعرفهم على السياسية العامة للدولة .

قائمة المراجع:

أولاً: الكتب العامة والمتخصصة

1- إبراهيم عبد العزيز شيحا، القانون الدستوري – تحليل النظام الدستور المصري في ضوء المبادئ الدستورية العامة– الدار الجامعية، بيروت، 1983.

2- ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، دار العلم للملايين، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 1965.

3- ثروت بدوي، النظم السياسية، النظرية العامة للنظم السياسية، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، 1970.
4- حازم صادق، سلطة رئيس الدولة بين النظامين البرلماني والرئاسي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2009.
5- حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية والقانون الدستوري، الدار الجامعية بيروت، 1989.
6- دار عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، مطبعة الأرز، الطبعة الثانية، عمان، 2001.
7- رأفت فوده، الموازنات الدستورية لسلطات رئيس الجمهورية الاستثنائية في دستور 1971م، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.
8- سعد عصفور، النظام الدستوري المصري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1980.
9- سعيد السيد علي، حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999.
10- سليمان محمد الطماوي، التطور السياسي للمجتمع العربي، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية، 1966.
11- عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية، النظرية العامة للدولة، الحكومة، الحقوق والحريات العامة، دار الجامعة الجديدة، 2006.
12- عبد الله بسيوني، سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1994.
13- عمر حلمي فهمي، الوظيفة التشريعية لرئيس الدولة في النظامين الرئاسي والبرلماني، دراسة مقارنة، الطبعة الثانية، 1993.
14- علي حسين علي التميمي، الرئاسة المؤقتة للدولة (دراسة تحليلية مقارنة في الأنظمة الدستورية العراقية والمصرية والقطاع الدستوري الأمريكي)، منشأة المعارف بالإسكندرية، الطبعة الأولى، مصر، 2019.
15- محسن العبودي، رئيس الدولة بين التقييم المعاصر والفكر السياسي الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة: مصر، 1990.
16- محمد كامل ليلة، القانون الدستوري، دار الفكر العربي، القاهرة، 1971.
17- منصور ميلاد يونس، القانون الدستوري والنظم السياسية، الطبعة الخامسة،2020.
18- منصور ميلاد يونس، الوجيز في القانون الانتخابي الليبي، 2022.

ثانيا: الرسائل العلمية

1- إبراهيم حمدان حسين، رئيس الدولة في النظام الديمقراطي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1988.

2- أحمد شوقي محمود، الرئيس في النظام الدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1980.

3- حميد الساعدي، الوظيفة التنفيذية لرئيس الدولة في النظام الرئاسي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1981.

4- سامي محمد الغنام، رئيس الدولة في النظم الديمقراطية الغربية المعاصرة وفي الفكر السياسي الإسلامي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1998.

5- سعد محمد عبد المقصود، النظرية العامة لتولية رئيس الدولة، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1988.

6- محمد عبد الصادق المليجي يونس، اختصاصات الرئيس الأمريكي، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، 2013.

7- محمد عمرو فؤاد أحمد بركات، الاختصاص التشريعي لرئيس الدولة ومسؤوليته، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، 2006.

8- نومان فالح الظفيري، الاختصاصات التشريعية لرئيس الدولة في النظم السياسية المعاصرة مع دراسة خاصة عن الكويت، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1997.

Al-OSTATH

Issued by Syndicate of Academic Staff-University Tripoli

Issue 24 Spring 2023

Editorial Board

Chairman

Prof. Osama Ibrhim El Azreg

Editor-in-Chief

Prof. Meftah M. Abouzbeda

Associate Editors

Dr. Abdalla Milad Aghel
Dr. Adel Abdelsalam gashut

Secretary of the Editorial Board

Rajab Ahmed Idris

Correspondence: Editorial Board Al-Ostath Journal
Address: Syndicate of Academic Staff University of Tripoli
Email: alosath2015@gmail.com

■ **The Editorial Committee welcome the submitted scientific Researches and studies in different fields.**
■ **Papers published in this journal do not necessarily represent the views of the Editorial committee or the syndicate. All scientific responsibility and ethical fall directly on the Authors.**
■ **Reprint the published studies and scientific researches is allowed only after written permission.**
■ **All right reserved for the syndicate of Academic**

Yearly cost:

Libyan teaching Staff members	**15 L. Dinar**
Graduate and undergraduate students	**10 L. Dinar**
Other authorities inside Libya	**20 L. Dinar**
Arab countries and International	**30 L. Dinar**

Contents

Measurement of Natural Radionuclides Concentration in Libyan Food Spices Samples
..... (4)
Dr. Karima Elmasri Alameen Algretli

Knee Osteoarthritis Detection Using Deep Learning Algorithms
..... (21)
Retaj Muftah Taboun Dr. Youssef Gdura Dr. Sarra Elrabiei

Measurement of Natural Radionuclides Concentration in Libyan Food Spices Samples

*Dr. Karima Elmasri K.Elmasri@uot.edu.ly **Alameen Algretli

ABSTRACT:

Awareness of radioactivity concentrations in human diet are of high concern for the estimation of radiological hazards to human health. However, not many studies of radioactivity in food have been conducted in Libya. In this study the activity concentration of naturally occurring radionuclide levels in a set of 30 samples of food spices was determined. Samples were collected from one of the biggest local markets in Tripoli, Libya; Souliman Khater. All samples were prepared and analyzed at the department of Nuclear Engineering, University of Tripoli to establish activity concentrations associated with the ^{238}U and ^{232}Th natural decay chains and the ^{40}K.

The activity concentrations of ^{238}U, ^{232}Th and ^{40}K based on their weighted average values across samples were (1.92 ± 0.72), (2.70 ± 0.61) and (529.50 ± 0.04) Bq kg^{-1}, respectively.

Achieved results showed that the activity concentration was within the acceptable level for ^{238}U, ^{232}Th while, the ^{40}K level was high in samples of Cardamom and Hot red pepper imported from India, Nalta jute from Tunis, Turmeric, Mixed Turmeric from Libya, and they were significantly higher than

*Staff member faculty of engineering Tripoli University – Libya

**Staff member faculty of engineering Tripoli University – Libya

as reported by the UNSCEAR (2000).

The highest activity concentration of ^{238}U, ^{232}Th was recorded for Cinnamon from India, which were 16.32 ± 1.64 and 16.30 ± 1.65 Bq kg^{-1} respectively. The range of ^{40}K was found to be between 66.41 ± 5.11 Bq kg^{-1} for White pepper and 1284.33 ± 88.32 Bq $kg^{-1}$for Cardamom. The annual effective dose equivalent in $\mu Sv\ y^{-1}$ ranged between 9.52 and 72.57 $\mu Sv\ y^{-1}$while the world average annual effective dose equivalent (AEDE) from outdoor or indoor terrestrial gamma radiation was 290 $\mu Sv\ y^{-1}$.

The results of this study were slightly higher than those achieved in many other studies conducted in Egypt, Iraq, and other countries. High concentration of potassium was recorded in many samples. Therefore, it is important to concern about the daily potassium intake by looking at the combination of food and potassium concentration in it, such as by increasing consumption of food spices.

KEYWORDS: Natural occurring radioactive, radioactivity, Gamma spectrometry, annual effective dose.

INTRODUCTION

People are exposing to the natural source of ionizing radiation continuously (Awudu et al., 2012, pp. 635–6410). Naturally Occurring Radioactive Materials (NORMs) produced from terrestrial, and artificial sources utilised in various applications in industry, agriculture, research and medicine (WHO and FAO, 2011, pp. 1–5). The natural radioactivity can be detected in food and water, the NORM concentration varies depending on several factors such as regional geology, climate, and agricultural methods. The hazardous from the radionuclides on human health depends on their type and the

exposing time. In addition, individuals' radiation dose varies depending on the location as the radioactivity release following the radiological emergency in places close to the nuclear power plant may become more contaminated.

Phosphate fertilization leads to increase the uranium series radionuclides in food crops, which may be subjected to the contamination of agricultural land, air, and water supplies during cultivation. In addition, phosphates may elevate the concern regarding the radioactivity levels. (Ugolini, E. et al. 2020).

The concentration of radionuclides in foods depends on several factors; the food type and the geographic region of produced food. Generally, potassium-40 (^{40}K), radium-226 (^{226}Ra) and uranium-238 (^{238}U) and their associated progeny are the common natural radionuclides in food (WHO and FAO, 2011, pp. 1–5). About one- eighth of the mean annual effective dose is due to natural sources results from foodstuff consumption(Awudu et al., 2012, pp. 635–6410). Potassium-40 accounts for about 60% of the total annual effective dose due to ingestion.

Due to the health concerns associated with the indoor radiation exposure, many international and governmental bodies such as the international commission on Radiological Protection (ICRP), the World Health Organization (WHO), and others, have taken on powerful measures aimed at control such exposures (Amin and Ahmed 2013, pp. 350–354). Cancer is the main health concern for individuals in the long term due to high radiation exposure. IAEA estimates that on average, people radiation exposure due to all natural sources about 2.4 mSv a year. This can vary, based on the geographical regions. In addition, it was reported that about 0.7 mSv per year, occur from cosmic and terrestrial gamma radiation. The fraction of the background dose resulting from ingestion of NORM in food is about 0.25-0.4 mSv per year.

Consumption of contaminated food increases the internal exposure of people, thereby increasing the health risks associated with the high radiation exposure (WHO and FAO, 2011, pp. 1–5).

Food spices come from the bark, roots, seeds, fruit of plants and trees, can be contaminated either through deposition in the atmosphere or transferred by water through the soil (Al-Mashhadani 2020, pp. 0–7& Ononugbo, et al. 2019, pp. 1–9). The natural radionuclides ^{226}Ra, ^{228}Ra, ^{228}Th and ^{40}K were measured in the foodstuffs using gamma ray spectrometry. Findings showed that the average activity concentration of ^{226}Ra, ^{232}Th,^{40}K and^{137}Cs in the natural spices were 0.8 ± 0.2 Bq kg^{-1}, 0.98 ± 0.4 Bq kg^{-1}, 2.19 ± 0.9 Bq kg^{-1} and 0.06 ± 0.01 Bq kg^{-1} respectively (Awudu et al. 2012, pp 635–641). The results indicated insignificant radiological health hazard to the public due to the consumption of spices via foods comparing to the UNSEAR 2000 report (U. Nations, S. Committee, A. Radiation, G. Assembly, and S. Annexes,2008).

The activity concentration of radionuclides ^{226}Ra, ^{232}Th and ^{40}K was estimated using gamma ray spectrometry in several spices consumed in Iraqi kitchen (Al-Mashhadani,et al.2020, pp. 0–7). The study showed that the total annual effective dose received from all radionuclides was below the average radiation dose of 290 μSv y^{-1} received worldwide due to ingestion of natural radionuclide in food spices.

Rafat, et al., in another study measured the concentration of radioactivity in Egyptian food spice. Their findings showed that the activity of ^{226}Ra, ^{232}Th were, 40.8, 18.7 and 578.8 Bq kg^{-1} respectively (Amin and Ahmed 2013, pp. 350–354). There was no significant health hazard and Egyptian spices were reported to be radiologically safe, according to the international standards.

Food spices commonly used in Iraqi cuisine were studied(Al-Mashhadani,et al.2020, pp. 0–7). The specific activity of the ^{40}K, ^{238}U, ^{232}Th and ^{137}Cs chains was identified and the doses taken by food consumption were also evaluated. There average activity were, 72.00 Bq kg^{-1}, 106.576Bq kg^{-1}, 148.74 and 191.88 Bq kg^{-1} respectively. The highest concentration of activity of ^{40}K, ^{238}U, ^{232}Th and ^{137}Cs was recorded in latency (401.7Bq kg^{-1}) for ^{40}K, bay leaf (260.67 Bq kg^{-1}) for ^{238}U, Spice Brianna (733.7 Bq kg^{-1}) for ^{232}Th, and chamomile (833.4Bq kg^{-1}) for 137Cs. The maximum value of the total annual effective dose received due to the consumption of natural spices by the population was 169.83 μSv y^{-1}.

In Libya, only few studies have been performed to determine the radionuclides concentrations in spices and the dose assessment from consumption of these spices, and there was no reported data provided for these measurements.

Materials and Methods

Sample collection and preparation

A total of thirty natural food spices samples were purchased from the largest local market (Suleiman Khater) in Tripoli. Samples of about 200 grams were packed in plastic bags labelled and transferred to the laboratory for the purpose analysis. The samples were then ground into fine powder and weighed, dried in oven at 100°C and sieved through a 0.1-mm mesh sieve to remove the impurities and to get a uniform particle size. These homogenized samples were kept in cylindrical plastic containers of diameter 71 mm, 47 mm height and thickness of 1.1 mm, then were well-sealed with adhesive tape. Each sample was weighted and labelled according to its symbol, weight, and

the date of storage. The container dimensions were chosen to match the reference source geometry (Figure 1). Samples then stored for about one month at the Department of Nuclear Engineering, the University of Tripoli to reach the state of the equilibrium (Garcêz, et al. 2019, pp. 120–126). Table 1 lists the collected samples.

Figure 1 :Samples preparation

Table 1: Food spices samples

sample code	Sample name	country of origin
Sp-1	Rosemary	Libya
Sp -2	Spice	Tunis
Sp -3	Garlic	India
Sp -4	Nutmeg	India
Sp-5	Cardamom	India
Sp-6	Rice mix	India
Sp-7	White pepper	India
Sp-8	Hot red pepper	India
Sp-9	Paprika	Spain

Sp-10	Cinnamon	India
Sp-11	Clove	Iran
Sp-12	Curry	India
Sp-13	Kerwia	India
Sp-14	Smoked crushed	Tunis
Sp-15	Turmeric	India
Sp-16	Clove	Iran
Sp-17	Cumin	Libya
Sp-18	Nalta jute	Tunis
Sp-19	Meat sticks	Libya
Sp-20	Medium red	Libya
Sp-21	Onion spices	India
Sp-22	Coriander	India
Sp-23	Thyme	Tunis
Sp-24	Onion	India
Sp-25	Ginger	India
Sp-26	Sumac	India
Sp-27	Black pepper	India
Sp-28	Turmeric	Libya
Sp-29	Mixed turmeric	Libya
Sp-30	Chicken	Tunis

Gamma-ray spectrometry:

The samples were counted using a gamma-ray spectrometer housed in one of the nuclear radiation laboratories of the University of Tripoli at the Nuclear Engineering Department. The high-resolution hyper-pure germanium detector (HPGe), low background counting system by ORTEC was utilized in this work. A lead castle of approximately 10 cm thick with a copper lining on the inside to absorb lead X-rays, shields the detector. The analysis was conducted using the software Ortec Gamma Vision® (Ortec GammaVision-32

v. 6 2010). The nominal relative efficiency to the scintillation counter (86.4%), while the measured relative efficiency of the detector found to be 76.2%.

Energy and Efficiency Calibration:

HPGe detector energy calibration was performed over a wide range of energies. The calibration was conducted by using full-energy peaks from a standard source (SYRNORM 2005) in the shape of a cylindrical plastic container with Ra-226 activity of 9775 Bq kg^{-1}.

Minimum Detectable Activity (MDA):

The minimum detectable activity (MDA) for each radionuclide was obtained from the background radiation spectrum for the same counting time (24hr) as for the soil samples. The values were calculated using equation (1) (H. I. Kohn,1989).

$$MDA = \frac{N_d}{\varepsilon P_\gamma T\, m} \quad (1)$$

Where ;

$$N_d = L_c + 2.706$$

$$L_c = 4.653\,\sigma_{NB}$$

and, N_d ,σ_{N_B},ε, P_γ, L_c are the counts, their standard deviation, detector efficiency, the emission probability of the gamma line corresponding to the peak energy, critical level, respectively, and T is the sample counting time. m is sample mass.

RESULTS AND DISCUSSION:

Detection Limit and Minimum Detectable Activity (MDA):

The minimum detectable activity obtained was in the range of 0.2549 ± 0.001Bq kg^{-1} to 1.864 ± 0.002 Bq kg^{-1} as shown in Figure 2. This range of values was used to check if the activity concentrations found within the samples are of measurable values throughout this study.

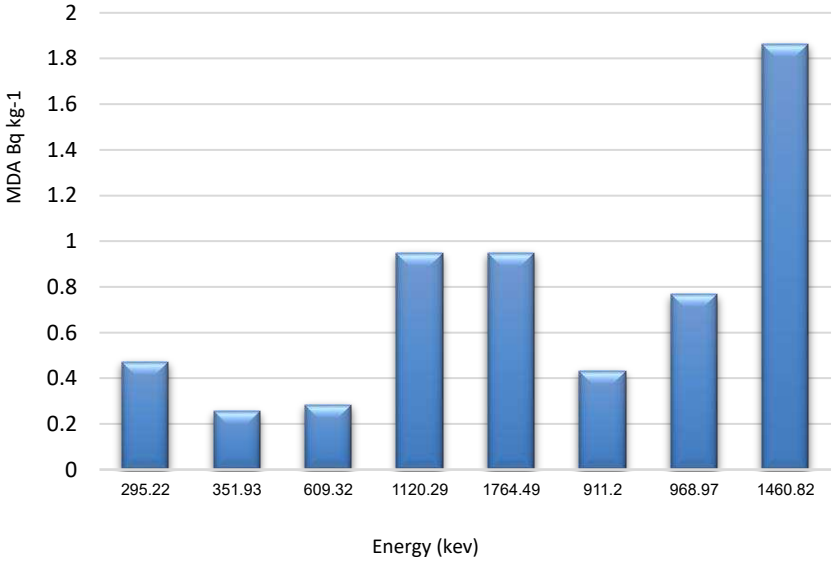

Figure 2: Calculated MDA for listed radionuclide energy

Samples Specific Activity Concentration Measurement (Ac):

The activity concentration of an identified radionuclide produced by ^{238}U, ^{232}Th chains and ^{40}K were calculated using the following equation:-

$$Ac(Bq/kg) = \frac{N-B}{\varepsilon \times t \times I_\gamma \times m} \qquad (2)$$

Where ε is the absolute efficiency at a given photo peak energy, I_γ is the emission probability of the gamma line corresponding to the peak energy, m is the mass of the measured sample (kg), N and B are the areas under the photopeaks of the sample and the background, respectively (P. Sola, U. Injarean 2022, pp. 98–111& F. Caridi et al.2016).

Activity concentration of ^{238}U, ^{232}Th series, and ^{40}K are shown in Figures 3 and 4. The gamma-energy lines of 609.32 (45.4%) keV, 1120.29 (14.8%) keV from ^{214}Bi were used to represent the ^{238}U (^{226}Ra) series, while 911.20 (25.8%) keV and 968.97 (15.8%) keV from ^{228}Ac were used to represent the ^{232}Th series, and 1460.82 (10.66%) keV for ^{40}K gamma-line. Activities were compared with the world limit (33 Bq kg^{-1} for ^{238}U, 45 Bq kg^{-1} for ^{232}Th, and 420 Bq kg^{-1} for ^{40}K) reported by UNSCEAR 2008 (G. Silini 1981).

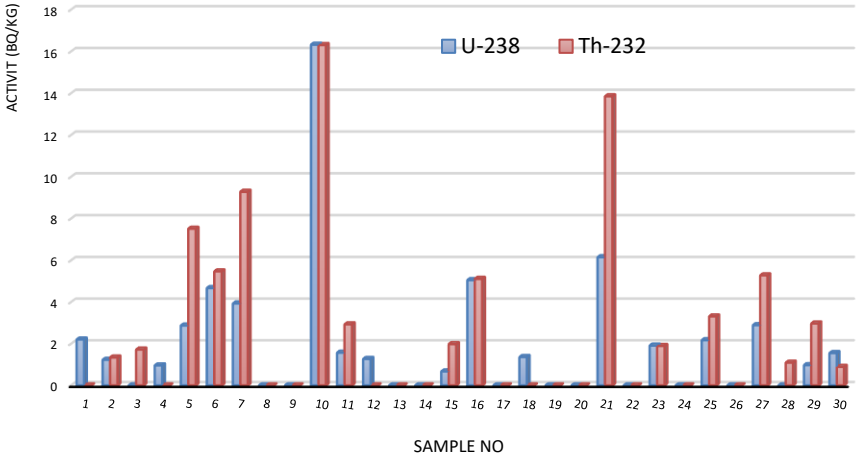

Figure 3: Activity concentrations (Bq kg^{-1}) distribution of U−238, Th−232 for all samples

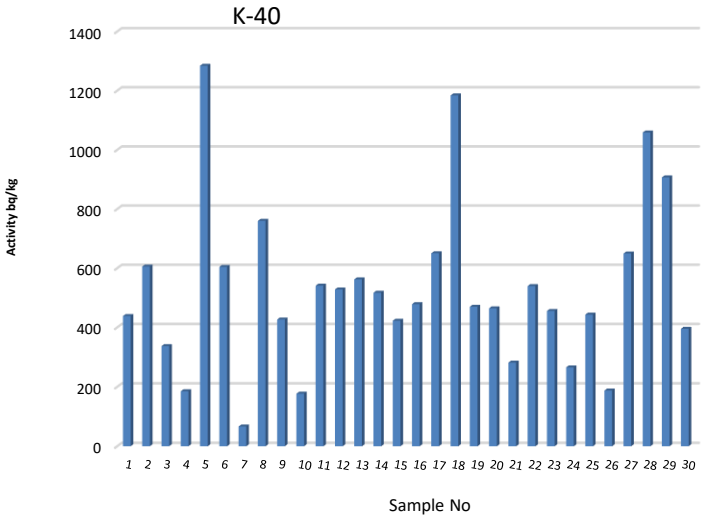

Figure 4: Activity concentrations (Bq kg^{-1}) distribution of Potassium K-40 for all samples

Results of this study were compared with a study conducted in Nigeria (Ononugbo, et al., 2019, pp. 1–9), it was found that the activity concentrations of ^{238}U, ^{232}Th and ^{40}K in (nutmeg, garlic, ginger, white onion and black pepper). The concentration of ^{238}U was slightly higher than the indicated study, while, the ^{232}Th and ^{40}K concentrations were lower than the indicated results.

Another comparison of some of the results of this study was made with a study conducted in Egypt (Amin and Ahmed 2013, pp. 350–354), and it was found that the activity concentrations (turmeric, rosemary, thyme, red pepper, cumin, coriander, cardamom, black pepper and nutmeg), were in ^{238}U and ^{232}Th were much lower than those in the indicated study, while ^{40}K was higher

in (red pepper, cumin, cardamom and black pepper) than the indicated results.

Gamma Absorbed Dose Rate Evaluation:

The Radium equivalent specific activity in all samples was estimated using equation 3:

$$Ra_{eq} = A_{Ra} + 1.43A_{Th} + 0.077A_{K} \quad (3)$$

Where A_{Ra} , A_K and A_{Th} , are the specific activities of ^{238}U, ^{40}K and ^{232}Th in Bq kg^{-1}. The calculated Ra_{eq} found to be in the range between 7.743 ± 0.359 and 44.681 ± 0.149 Bq kg^{-1}, which were below the world's mean values of 370 Bq kg^{-1} (H. S. Eissa, M. et al.2011, pp. 533–540 & El-Kameesy, et al. 2008, pp. 245–251).

The gamma dose rate (D) in nGy hr^{-1} from the NORM in air at 1 m above the ground surface can be calculated using the following equation (F. Caridi et al.2016):-

$$D = 0.461A_{Ra} + 0.623A_{Th} + 0.0414A_{K} \quad (4)$$

Where A_{Ra} , A_{Th} and A_K are the specific activities of ^{226}Ra, ^{232}Th and ^{40}K in (Bq kg^{-1}).

The range for gamma dose rate calculated in this study was found to be between 59.20 ± 0.13 and 7.77 ± 0.36 nG hr^{-1}. Ra_{eq} ranged between the

14.44±0.26 and 112.50±0.10Bq kg^{-1} and below the recommended maximum value of 370 Bq kg^{-1} in UNSCEAR(2000). Figure 5 and Figure 6 show the distribution of Dose rate (nGy hr^{-1}) and R_{eq}, for all samples. Results revealed that the lowest values were recorded for Nutmeg (SP4), (8.11±0.35 nGy hr^{-1} ;15.23±0.26 Bq kg^{-1}), and Sumac (SP5), (7.77±0.36 nGyhr^{-1}; 14.44±0.26 Bq kg^{-1}), while the highest values were obtained from sample Cardamom (SP5), (59.20±0.12 nGyhr^{-1};112.50±0.10 Bq kg^{-1}), and Nulta jute (SP18), (49.65±0.14 nGy hr^{-1}; 92.54±0.0.10 Bq kg^{-1}).

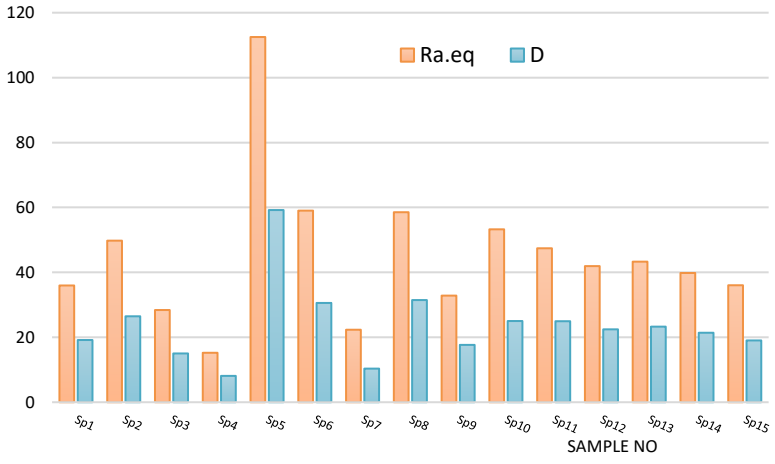

Figure 5: Dose rate (nG/h) and Ra_{eq} (Bq kg^{-1}) distribution for samples Sp1 to Sp15.

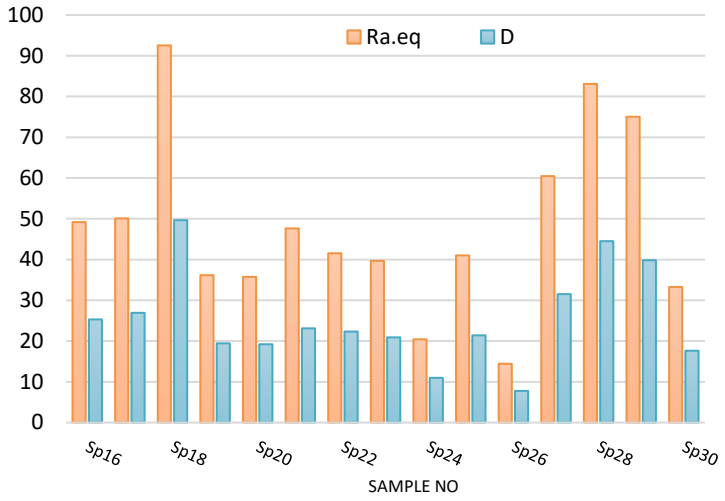

Figure 6: Dose rate (nG/h), Ra_{eq} (Bq kg^{-1}) distribution for samples (Sp16 to Sp30)

The Annual Effective Dose Rate:

The annual effective dose equivalent in μSv/y was calculated using equation (Al-Mashhadani et al. 2020, pp. 0–7).

$$AEDE(\mu Sv/y)=D(nGy/h)\times 8760(h/y)\times 0.2\times 0.7(Sv/Gy)\times 10^{-3} \quad (5)$$

The annual effective dose equivalent was reported to be 70 μSv y^{-1} in UNSCEAR 2000 and UNSCEAR 1993, for environmental exposure to gamma rays of moderate energy. Figure 7 shows the AEDE in μSv y^{-1}. The estimated values of AEDE were compared with some previouse studies and findings showed that the range was slightly higher in this study and far from the risk limit where the range was from 9.52 to 72.57 μSv y^{-1}, while it was between 0.85 and 46.76 μSv y^{-1} in other study.

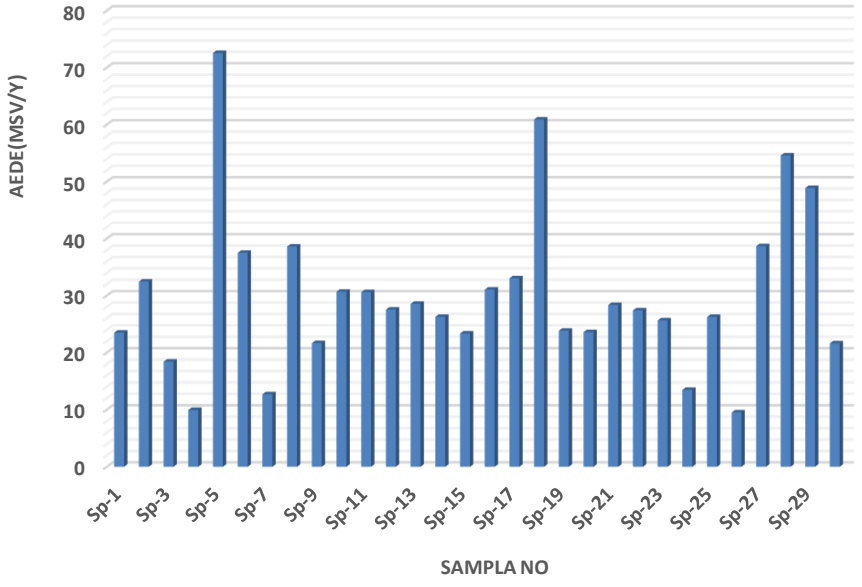

Figure 2: annual effective dose equivalent for each sample

CONCLUSION:

This study was conducted to estimate the activity concentration of radionuclides ^{238}U, ^{232}Th and ^{40}K using gamma ray spectrometry in 30 different samples of food spices widely used in Libyan cuisine. All samples were prepared and analysed at the department of Nuclear Engineering, University of Tripoli. The activity concentrations of ^{238}U, ^{232}Th and ^{40}K based on the weighted mean values across samples were (1.92 ± 0.72), (2.70 ± 0.61)

and (529.50±0.04) Bq kg^{-1}, respectively. Some measured samples revealed an activity concentration of ^{238}U and ^{232}Th below the detection limit. The highest activity was recorded in cinnamon contained ^{238}U (16.32±1.64 Bq kg^{-1} and ^{232}Th 16.30±1.65 Bq kg^{-1}. The lowest activity concentration of ^{40}K recorded in the white pepper with 66.41±5.11 Bq kg^{-1}, while the highest value in the sample was recorded in cardamom with 1284.33±88.32 Bq kg^{-1}.

The annual effective dose equivalent in μSv y^{-1} ranged between 9.52 and 72.57 μSv y^{-1} while the world average annual effective dose equivalent (AEDE) from outdoor or indoor terrestrial gamma radiation is 290 μSv y^{-1}. The results of this study were slightly higher than those achieved in many other studies conducted in Egypt, Iraq, and other countries. High concentration of potassium was found in many samples. Therefore, it is vital to monitor to daily potassium intake by wathcing the combination of food and potassium concentration in it. On the other hand, high potassium intake needs to be followed by a reduction in sodium and salt intake in food.

الخلاصة

تعد تركيزات النشاط الإشعاعي في النظام الغذائي البشري مصدر قلق كبير لتقدير المخاطر الإشعاعية على صحة الإنسان. ومع ذلك، لم يتم إجراء العديد من الدراسات حول النشاط الإشعاعي في الغذاء في ليبيا. في هذه الدراسة تم تحديد تركيز النشاط لمستويات النويدات طبيعية المنشأ في مجموعة من 30 عينة من التوابل الغذائية. تم جمع العينات من أحد أكبر الأسواق المحلية في طرابلس، ليبيا، تحديدا سوق سليمان خاطر. تم تحضير وتحليل جميع العينات بمعامل قسم الهندسة النووية بجامعة طرابلس لتحديد تركيزات النشاط المرتبطة بسلاسل الانحلال الطبيعي U238 ^{238} ، ^{232}Th و ^{40}K .

كان متوسط تركيز النشاط الاشعاعي في العينات لل ^{238}U و^{232}Th و ^{40}K ، (1.92 ± 0.72) و (2.70 ± 0.61) و (529.50 ± 0.04 (بيكريل/كجم على التوالي.

أظهرت النتائج المحققة أن تركيز النشاط كان ضمن المستوى المقبول لكل من ^{238}U ، ^{232}Th بينما كان مستوى تركيز ^{40}K مرتفعًا في عينات الهيل والفلفل الأحمر الحار المستورد من الهند ، والكركم ، والكركم المختلط من ليبيا حيث كانت أعلى بكثير مما ورد في تقرير (2000) UNSCEAR.

تم تسجيل أعلى تركيز نشاط اشعاعي ل ^{238}U، ^{232}Th في القرفة المستوردة من الهند والتي كانت 16.32 ± 1.64 و 16.30 ± 1.65 بيكريل/كجم على التوالي. اما النشاط الاشعاعي ل ^{40}K فقد حدد بين 66.41 ± 5.11 بيكريل/كجم للفلفل الأبيض و 1284.33 ± 88.32 بيكريل/كجم للحبهان. وتراوحت الجرعة الفعالة السنوية المكافئة بين 9.52 و 72.57 ميكروسيفرت/سنة بينما كان المتوسط العالمي للجرعة الفعالة المكافئة (AEDE) من إشعاع جاما الأرضي الخارجي أو الداخلي 290 ميكروسيفرت/سنة.

كانت نتائج هذه الدراسة أعلى قليلاً من تلك التي تحققت في العديد من الدراسات الأخرى التي أجريت في مصر والعراق ودول أخرى. تم العثور على تركيز عال من البوتاسيوم في معظم العينات. لذلك، من المهم الاهتمام بكمية البوتاسيوم اليومية من خلال النظر إلى مزيج الطعام وتركيز البوتاسيوم فيه، مثل زيادة استهلاك البهارات الغذائية.

الكلمات الرئيسية – المواد المشعة طبيعية المنشأ، النشاط الاشعاعي، مطياف جاما، الجرعة الفعالة السنوية:

REFERENCES

[1] (Awudu et al. 2012, pp 635–641) .“Preliminary studies on 226Ra, 228Ra, 228Th and 40K concentrations in foodstuffs consumed by inhabitants of Accra metropolitan area, Ghana,” J. Radioanal. Nucl. Chem., vol. 291, no. 3, pp. 635–641.

[2] WHO and FAO, (2011), “Nuclear accidents and radioactive contamination of foods,” no. March, pp. 1–5, 2011.

[3] R. Ugolini, E. Caldognetto, and F. Trotti, (2020).“Use of fertilizers in agriculture: Individual effective dose estimate,” Environ. - MDPI, vol. 7, no. 1.

[4] R. M. Amin and F. Ahmed, (2013).“Estimation of annual effective dose to the adult Egyptian population due to natural radioactive elements in ingestion of spices,” Pelagia Res. Libr. Adv. Appl. Sci. Res., vol. 4, no. 4, pp. 350–354.

[5] A. H. Al-Mashhadani,et al.,(2020). “Estimation the cancer risk due to ingestion the food spices commonly used in Iraqi kitchen,” IOP Conf. Ser. Mater. Sci. Eng., vol. 757, no. 1, pp. 0–7.

[6] C. Ononugbo, et al., (2019).“Estimation of Naturl Radioactivity Levels in Some Food Spices Commonly Used in Nigeria and Its Radiological Risks,” J. Sci. Res. Reports, vol. 16, no. 3, pp. 1–9.

[7] U. Nations, S. Committee, A. Radiation, G. Assembly, and S. Annexes,(2008). SOURCES AND EFFECTS United Nations Scientific Committee on the Effects of Atomic Radiation, vol. I.

[8] IAEA, (2003).“Radiation protection and the management of radioactive waste in the oil and gas industry,” Environ. Health Perspect., vol. 34, no. 34, p. 130.

[9] R. W. D. Garcêz, Jet al., (2019). “Study of K-40, Ra-226, Ra-228 and Ra-224 activity concentrations in some seasoning and nuts obtained in Rio de Janeiro city, Brazil,” Food Sci. Technol., vol. 39, no. 1, pp. 120–126.

[10] H. I. Kohn, (1989).Sources, Effects and Risks of Ionizing Radiation, vol. 120, no. 1. 1989.

[11] P. Sola, U. Injarean, (2022). “Naturally occurring radioactive materials

in sea water and beach sand near Map Ta Phut Industrial Estate, Thailand," Maejo Int. J. Sci. Technol., vol. 16, no. 2, pp. 98–111.

[12] F. Caridi et al.,(2016). "Natural radioactivity and elemental composition of beach sands in the Calabria region, south of Italy," Environ. Earth Sci., vol. 75, no. 7.

[13] G. Silini, (1981). The United Nations Scientific Committee on the Effects of Atomic Radiation (UNSCEAR), vol. 1, no. 4.

[14] H. S. Eissa, M. et al.,(2011), "Radiation dose estimation of sand samples collected from different Egyptian beaches," Radiat. Prot. Dosimetry, vol. 147, no. 4, pp. 533–540.

[15] M. T. S. Heikal, et al (2013), "Environmental assessment of radiation impacts on Sharm El-Sheikh Area, South Sinai, Egypt," J. King Abdulaziz Univ. Earth Sci., vol. 24, no. 1, pp. 57–78.

[16] S. U. El-Kameesy, et al., (2008), "Natural radioactivity of beach sand samples in the Tripoli Region, northwest Libya," Turkish J. Eng. Environ. Sci., vol. 32, no. 4, pp. 245–251.

Knee Osteoarthritis Detection Using Deep Learning Algorithms

*Retaj Muftah Taboun re.taboun@uot.edu.ly **Dr. Youssef Gdura ***Dr. Sarra Elrabiei

Abstract. Osteoarthritis is one of the most common form of arthritis that affects middle-aged and elderly people, and osteoarthritis (OA) usually affects knees and small finger joints, as well as thumb. The conventional prevalent practice to diagnose such as osteoarthritis diseases relies on human interpretation of medical images. This manual diagnosis approach is prone to the medical skills of individuals, time consuming, and error-prone task. However, the Artificial Intelligence (AI) has emerged in the recent years as a new diagnosis approach with the potential to overcome these limitations, and it shown outstanding success in processing and analysis of medical images. This paper presents a convolutional neural network based model and a mobile application that can help healthcare specialists and nonprofessional individuals in diagnosing knee OA from 2D (X-ray) images. The proposed model was trained and was tested using images from three different sources: an online reputed medical source, local diagnostic centers, and from local hospitals. The user-friendly mobile application was designed to take an X-Ray image as an input to this model and then displays the level of severity of the knee OA.

The obtained results were very satisfactory the model yields up to 92% accuracy to predict the presence of osteoarthritis or not. The model also achieved about 86% accuracy to predict the Knee OA severity level (five grades) based on the KL system.

Keywords: Knee, Osteoarthritis, Arthritis, Convolutional Neural Network, Deep Learning Algorithms, Radiograph, X-ray.

*Staff member faculty of engineering Tripoli University Libya

**Staff member faculty of engineering Tripoli University Libya

***Staff member faculty of engineering Tripoli University Libya

1. Introduction

Osteoarthritis (OA) is the damage of joint cartilage and leads to damage of functionality in the knee and hips, and the early signs can be observed with tears in cartilage (S. Castañeda, et al. 2012 & D. Lubar, et al 2010). Nowadays, there are over 250 million patients suffer from arthritis globally, and around 70% of them are 60 years of age or over(Arthritis and its Public Health Burden, 2017 & A. O. Akinpelu, et al. 2009). The primary knee OA symptoms are pain, stiffness, decreased range of joint motion, and malfunctioning gait that ultimately increases the progression rate of the disease (Global Burden of Disease Study, 2013). These indications affect individuals' functionality, degrade their life quality, and lead to joint replacement surgery in many cases.

The traditional or manual procedures of diagnosing and detecting knee OA has some drawbacks because it relies on manual interpretation of medical images, which is an error-prone task. However, in the last two decades, deep learning algorithms have been used extensively in medical image analysis and classification problems and accomplished substantial achievements across variety of domains (Yamashita, R., *et al.* 2018 pp611-629). In fact, some researchers anticipate that some deep learning algorithms, such as Convolutional Neural Network (CNN), could achieve performances that resemble human experts (http://youtu.be/FxlSzS76VTY). Hence, it becomes imperative to find innovative solutions or to improve existing deep learning model's overall accuracy in predicting the levels of severity of Knee OA.

1. One of the main features to determine the severity of knee OA is the joint space narrowing, which could be easily visualized using existing diagnostic imaging techniques such as Magnetic Resonance Imaging (MRI) and X-Rays. The MRI technique is a valuable tool and provide multiple images,

which can be used to produce 3D images to extract essential information especially on knee kinematic data (Mezghani, N.; et al.2018). However, processing and analysing MRI multiple images need considerably a powerful computing device. On the other hand, the most popular procedures nowadays for knee OA diagnosis are based on plain radiographs; X-Rays, because 2D radiographs would be sufficient to diagnose patients with knee OA (Newman, Samuel et al. 2022).

This work includes building a model based on artificial neural network (CNN) for classifying Knee OA severity levels and developing a mobile application that can use this model to scan X-ray images and detect the level of severity. The predication of our model will be based on the Kellgren–Lawrence (KL) grading system, which classifies knee OA severity into five grades, where grade 0 represents healthy with no symptoms of knee OA (normal case), while grade 4 presents a severest stage (Murphy, L.; Helmick, C.G., 2012).

The 2D radiographs images were chosen here because first X-rays images are available, more accessible than MRI images, and cost-saving procedure. Secondly, radiographs images need less computation power and less space to load the image than MRIs. Thus, these features help us to launch the proposed model on mobile devices.

2. Literature Review

In 2018, Aleksei Tiulpin, et al. introduced a new transparent computer-aided diagnosis method based on the Deep Siamese Convolutional Neural Network [9]. This method can automatically score knee OA severity according to the KL grading scale. It was trained using data from the Multicenter Osteoarthritis Study and validated it on randomly selected 3,000 subjects (5,960 knees) from Osteoarthritis Initiative dataset. The method yielded an average

multi-class accuracy of 66.71% compared to the annotations given by a committee of clinical experts.

Another method proposed a new learning model for knee OA detection using X-ray images (Yassine Nasser, et al. 2020). The proposed framework; called Discriminative Regularized Auto-Encoder (DRAE), is based on Auto-Encoders that allows to learn both relevant and discriminative properties to improve the classification performance. Their experimental results on data from the public multicenter Osteo Arthritis Initiative (OAI) show that the developed method presents potential results for early knee OA detection.

Recently, Md. Rezaul Karim, et al proposed Deep Knee Explainer to leverage explainable knee OA diagnosis based on radiographs and MRIs (Yassine Nasser, et al. 2020). First, they comprehensively preprocess MRIs and radiographs through the deep-stacked transformation technique against possible noises and artifacts that could contain unseen images for domain generalization. Then, they extract the region of interests (ROIs) by employing U-Net architecture with ResNet backbone. To classify the cohorts, they train DenseNet and VGG architectures on the extracted ROIs. Finally, they highlight class-discriminating regions using gradient-guided class activation maps (Grad-CAM++) and layer-wise relevance propagation (LRP), followed by providing human-interpretable explanations of the predictions. The training and testing was based on the Multicenter Osteoarthritis Study (**MOST**), which is a prospective and observational study of knee osteoarthritis (OA) in older Americans with OA disease. This approach yields up to 91% classification accuracy for four classes.

In 2022, two models were introduced to assist orthopedists and radiologists in the detection and classification of knee osteoarthritis in

accordance with the KL classification system using X-rays images. One model separated the first two grades of (KL 0-1) system from the last three severest grades (II-IV) (Md. RezaulKarim, et al. 2021). The other model grouped the five levels of the KL system into three groups: The first two grades (KL 0-I) as normal, the third level (KL II) as non-severe and the last two levels (KL III-IV) as severe (N. Pongsakonpruttikul et al, 2022 pp1549-1558). The average accuracy of the first model in detecting and classifying the two groups was about 85%, while the second mode's average accuracy based on the three grouped was around 86.7%.

Our approach differs from the above-mentioned approaches in that our model; in addition to the online dataset, has been tested using unseen dataset from local health institutions. It was first tested on detecting the five severity levels and then tested on detecting two classes: normal (KL 0) or abnormal (K I-IV). Our model achieved, as we shall see in the results, better performance than the two recent models in (N. Pongsakonpruttikul et al, 2022 & Md. RezaulKarim, et al. 2021).

3. Methodology

Figure 1 shows an overview of the development process. The first step was collecting the dataset and then preprocessing the selected images. After that, several machine leaning and deep learning algorithms to select the proper algorithm. The CNN algorithm was chosen and tuned to the best performance. In the last step, we developed a user interface, which can be used for examining an X-ray image and shows the model's predication.

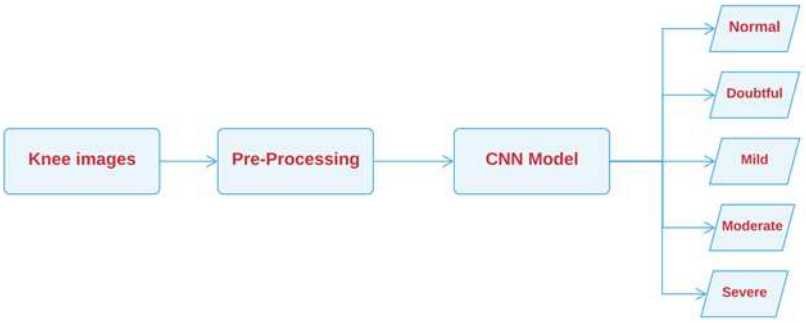

Fig. 1.Overview of the proposed model's development process

- **Dataset Description**

The dataset; X- Rays images, which was used to train and test our model, were collected from this online source; Mendeley Data (N. Pongsakonpruttikul et al, 2022 pp1549-1558). This dataset was used in many studies for training and testing several developed models. The online dataset consists of 1650 digital X-ray images of knee OA with different features such as osteophytes, narrowing of the joint space, subchondral bone sclerosis and subchondral bone cysts (https://data.mendeley.com/datasets/t9ndx37v5h/1). This dataset was split into 80% for training set, 10% for validation, and 10% for testing. The images are 8-bit grayscale image, and each image was manually labeled by two medical specialists as per KL grading system, which comprises, as shown in Fig.2, the following five grades:

1. Grade 0 (Normal): No radiological findings of OA.
2. Grade I (Doubtful): Suspicious narrowing of the joint space and possible osteophytic lipping.

3. Grade II (Mild): Definite osteophytes and possible narrowing of the joint space.
4. Grade III (Moderate): Moderate multiple osteophytes, definite narrowing of the joint space, small pseudocystic areas with sclerotic walls, and possible bone contour deformity.
5. Grade IV (Severe): Large osteophytes marked narrowing of the joint space, severe sclerosis, and definite deformity of the bone contour.

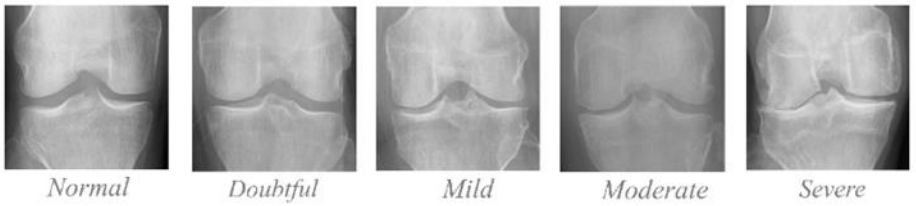

Fig. 2. Knee X-ray images (KL classification)

In addition to the online dataset, we collected other knee images of resident patients from the local diagnostic centers to test the model. The local dataset consists of 20 X-ray images that were collected from domestic diagnostic centers and local hospitals for resident patients. This local dataset was used to check how well the model is performing on new, never-before-seen-data.

- **Preprocessing Stage**

The preprocessing stage is a very important stage in order to enhance the images and increase the model's accuracy. The main steps in this are shown in Fig. 3.

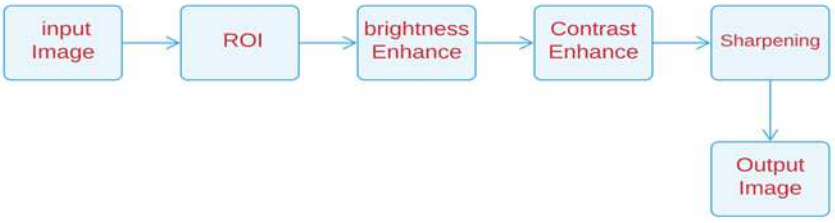

Fig. 3.Overview of the dataset preprocessing

- **Region of Interests (ROI) Segmentation**

A region of interest (ROI) means the important region in an image. In this step, we manually specified the ROI in these images and provided its dimensions as a rectangle in order to focus on the knee joint space. The ROI segmentation has been applied on each image in the dataset. Fig. 4 shows two images with their original size; 224×224 pixel, and Fig. 5 shows the same images after applying ROI. As a result, all images in the dataset will come to be with dimensions (224×160). The procedure was done an attempt to focus on the important part while processing the image and to reduce the computation process shall

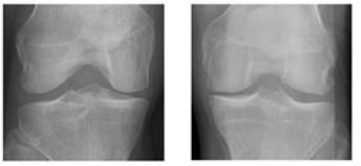

Fig. 4 Original Images

Fig. 5 Images after ROI

- **Image Enhancement**

This step is applied mostly on severe class images because most images in this class are not clear, as shown in Fig.6. For this reason, fixing this problem requires using two method of image enhancement; brightness and contrast enhancement.

A color screens use three colors i.e., RGB scheme (red, green and blue) the brightness of the screen depends upon the sum of the amplitude of red green and blue pixels, and it is divided by 3.

Fig. 6 Before brightness enhancement

2. The perception of brightness depends upon the optical illusions to appear brighter or darker. When the brightness is decreased, the color appears dull, and when brightness increases, the color is clearer (Kellgren and Lawrence system for classification of osteoarthritis 2021).

Fig. 7 shows images after applying brightness enhancement, and then applying contrast enhancement as shown in Fig. 8.

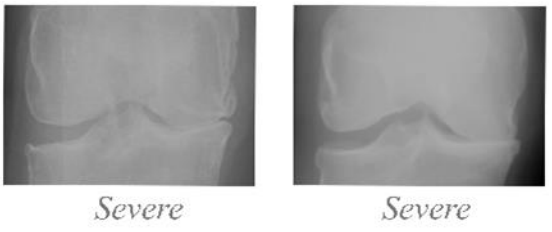

Fig. 7. After Brightness Enhancement

Fig. 8. After Contrast Enhancement

- **Image Filters**

The authors applied sharpening filters to the images using convolution operation. Fig. 9 and Fig. 10 shows an image before and after applying sharpening filter.

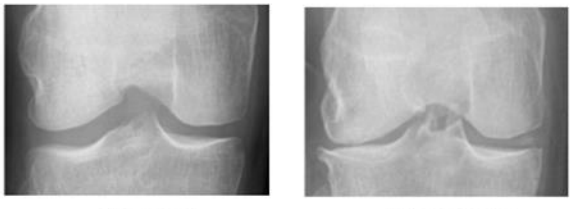

Fig. 9 Images before sharpening

Fig. 10 Images after sharpening

However, our model was tested using the original dataset (images) before and after the preprocessing stage or image enhancement steps.

- **Deep Learning Model Configuration**

In this project, authors chose the Convolution Neural Network (CNN) as the common deep learning type for image processing and gave us satisfactory results. The CNN architecture, as shown in Fig. 11, contains of three main layers: Convolution layers, pooling layers, and fully connected layer.

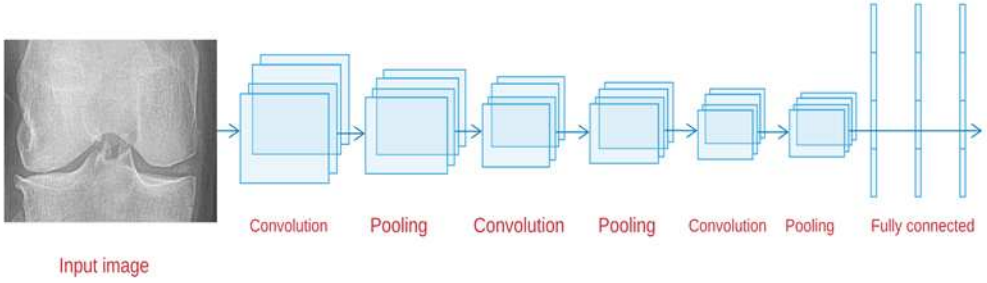

Fig. 11. CNN Architecture

- **Convolution layer**

The main task of the convolutional layer is to detect local conjunctions of features from the previous layer and mapping their appearance to a feature map. As a result of convolution in neural networks, the image is split into perceptrons, creating local receptive fields and finally compressing the perceptrons in feature maps of size $m_2 \times m_3$. Thus, this map stores the information where the feature occurs in the image and how well it corresponds to the filter. Hence, and each filter is trained spatial about the position in the volume it is applied to.

In each layer, there is a bank of m_1 filters. The number of filters, which are applied in one stage, is equivalent to the depth of the volume of output feature maps. Each filter detects a particular feature at every location on the input. The output $Y_i^{(L)}$ of layer Lconsists of $m_1^{(L)}$ feature maps of size $m_2^{(L)} \times m_3^{(L)}$. The i^{th} feature map, denoted $Y_i^{(L)}$, is computed as

$$Y_i^{(L)} = B_i^{(L)} + \sum_{j=1}^{m_1^{(L-1)}} K_{i,j}^{(L)} * Y_j^{(L-1)} \quad (1)$$

Where $B_i^{(L)}$ is a bias matrix and $K_{i,j}^{(L)}$ is the filter of size $2h_1^{(L)}+1\times 2h_2^{(L)}+1$ connecting the j^{th} feature map in layer $(L-1)$with i^{th} feature map in layer (YannLeCun, KorayKavukcuoglu, 2010).

The result of staging these convolutional layers in conjunction with the following layers is that the information of the image is classified like in vision.

- **Pooling layer**

The pooling or down sampling layer is responsible for reducing the special size of the activation maps. In general, they are used after multiple stages of other layers (i.e. convolutional and non-linearity layers) in order to reduce the computational requirements progressively through the network as well as minimizing the likelihood of overfitting. The pooling layer L has two hyper parameters, the spatial extent of the filter $F^{(L)}$ and the stride$S^{(L)}$.It takes an input volume of size $m_1^{(L-1)}\times m_2^{(L-1)}\times m_3^{(L-1)}$ and provides an output volume of size $m_1^{(L)}\times m_2^{(L)}\times m_3^{(L)}$ where;

$$m_1^{(L)}=m_1^{(L-1)} \quad (2)$$

$$m_2^{(L)}=(m_2^{(L-1)}-F^{(L)})/S^{(L)}+1 \quad (3)$$

$$m_3^{(L)}=(m_3^{(L-1)}-F^{(L)})/S^{(L)}+1 \quad (4)$$

The key concept of the pooling layer is to provide translational invariance since particularly in image recognition tasks, the feature detection is more important compared to the feature's exact location. Therefore, the pooling operation aims to preserve the detected features in a smaller representation and does so, by discarding less significant data at the cost of spatial resolution.

The pooling layer operates by defining a window of size $F^{(L)} \times F^{(L)}$and reducing the data within this window to a single value. The window is moved by $S^{(L)}$positions after each operation similarly to the convolutional layer and the reduction is repeated at each position of the window until the entire activation volume is spatially reduced.

It is noteworthy that the window for pooling layers does not have to be a square and can be parameterized with $F_1^{(L)}$and $F_2^{(L)}$resulting in a rectangle of size $F_1^{(L)} \times F_2^{(L)}$. This is extremely uncommon and is therefore left out of the notation.

- **Fully connected layer**

The fully connected layers in a convolutional network are practically a multilayer perceptron (MLP), generally a two or three layer MLP that aims to map the $m_1^{(L-1)} \times m_2^{(L-1)} \times m_3^{(L-1)}$ activation volume from the combination of previous different layers into a class probability distribution. Thus, the output layer of the multilayer perceptron will have $m_1^{(L-i)}$outputs, i.e. output neurons where *i* denotes the number of layers in the multilayer perceptron.

The key difference from a standard multilayer perceptron is the input layer where instead of a vector, activation volume is taken as the input. As a result the fully connected layer is defined as:

IfL−1is a fully connected layer;

$$y_i^{(L)} = f\left(z_i^{(L)}\right) \text{ with } z_i^{(L)} = \sum_{j=1}^{m_1^{(L-1)}} \omega_{i,j}^{(L)} y_i^{(L-1)} \tag{5}$$

Otherwise;

$$y_i^{(L)} = f\left(z_i^{(L)}\right) \text{ with } z_i^{(L)} = \sum_{j=1}^{m_1^{(L-1)}} \sum_{r=1}^{m_2^{(L-1)}} \sum_{s=1}^{m_3^{(L-1)}} \omega_{i,j,r,s}^{(L)} (Y_i^{(L-1)})_{r,s} \tag{6}$$

The goal of the complete fully connected structure is to tune the weight parameters $\omega_{i,j}^{(L)}$ or $\omega_{i,j,r,s}^{(L)}$ to create a stochastic likelihood representation of each class based on the activation maps generated by the concatenation of convolutional, non-linearity, rectification and pooling layers. Individual fully connected layers operate identically to the layers of the multilayer perceptron with the only exception being the input layer.

It is noteworthy that the function f once again represents the non-linearity, in a fully connected structure the non-linearity is built within the neurons and is not a separate layer (Diego Unzueta, 2021).

- **Model Configuration**

1. The first layer uses a large kernel size, but no stride because the input images are not very large, followed by the activation ReLu layer; see Fig. 11.
2. Next, the max pooling layer divides each spatial dimension by a factor of two (since pool_size=(2,2)).
3. Then by repeating the same steps twice: one convolutional layer followed by the activation ReLu layer and max pooling layer.
4. The number of filters that has been used in the CNN towards the output layer (it is initially 128, then 64, then 32).
5. The next layer is the fully connected network. It composed of two hidden dense layers and a dense output layer. Fully connected network must flatten its inputs, since a dense network expects a 1D array of features for each instance. By adding two dropout layers, with a dropout rate of 20% at the first one, and dropout rate of 10% at the second one, to reduce the overfitting.

- **Optimization Process**

In attempt to improve the model's accuracy, we applied an optimization tactic by manually adjusting two common hyper-parameters; epochs and batches,. These two parameters were set to different values across experiments, and each time the model retrained and revalidated. The best performance was achieved when the batch size was 64 and number of epochs was 80.

After the optimization process, we built three different versions of the model. The first two versions of the model were designed to predicate the severity; five grades, of knee OA based on the KL grading system. The first version was trained using the original dataset without any image enhancement, and the second version of the model was trained and was validated after we applied image enhancement on the online dataset. The third version was a binary classification model to predict if the knee X-ray images as normal (no OA) or not normal (with one of the knee OA stages).

- **User Interface**

To assess the model by healthcare professionals or any individuals, we develop an Android mobile application that allows easy access to our CNN model. This mobile App provides a user interface that can interact with the model offline. The user interface consists of one button and two viewing windows. The button can be used to select the image to be diagnosed, and one window to view the selected image, and a text window to show the predication of the model. Once the user click on the button, the App will allows the user to select any X-ray image, which is previously stored on the mobile device, for diagnostic purpose. The selected image will then appear at the Image View window, and

the model will immediately classify it and show the predication at the Text View as shown in Figure 12.

Fig. 12. The application's final results

The Tensor Flow Lite Python library was used to be able to launch the model on mobile devices because they have limited computation power and storage capacity.

- **Training and Validation**

The model was first trained and was tested using the original online dataset without any image enhancements. This dataset was split into 80%, 10%, and 10% for training, validation, and testing respectively. The model was also tested using X-ray images that were collected from domestic diagnostic centers and local hospitals.

- **Results and Discussions**

The subsequent results are obtained using three different testing sets. The accuracy of the model on the first testing set, which presents 10% of original online dataset before we applied an image enhancement, is discussed in the first approach. In the second approach, we present the results obtained using 10% of original dataset after image enhancement, and then present the results obtained using the images, which was collected locally from diagnostic centres and local hospitals. The results of the binary classification model are stated in the third approach.

- **First Approach**

The model was first built to predicate the severity of knee OA based on the KL system without image enhancements. Through the conducted experiments, the model showed slight improvement and the accuracy stays roughly within a range of 2%. The accuracy on the training set was around 80%, and the accuracy on the validation set was less than 73%. However, the accuracy declined even more in the testing phase and dropped to 65%. Fig. 13 shows the accuracy and loss of the model on the training and validation data sets.

The authors noticed that the validation accuracy in this approach improved quite slowly. This is mainly due to multiple connections within the dense blocks. However, varying the batch size does not have a decisive impact on the performance, and increasing the epochs showed an acceptable improvement, yet it took substantial time for the training.

Fig. 13 Training Loss and Accuracy.

- **Second Approach**

In this approach, we tested the model using the 10% of the enhanced images. Though the model's accuracy to predict the five knee OA grades was above 96% in the training phase and around 90% in the validation phase, yet our model achieved better performance as compared to the very recent model, which were mentioned in [11 , 12]. Fig. 14 and Fig. 15 show the accuracy and loss in the training and validation stages against the number of epochs. However, the model achieved above 86% on the testing stage.

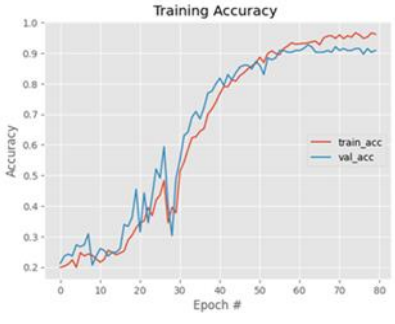

Fig. 14 Training Accuracy

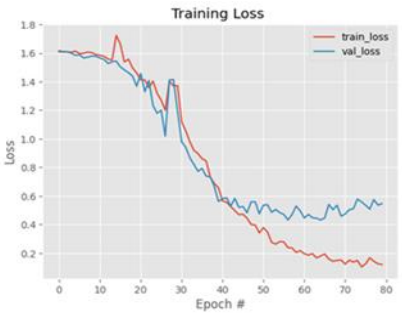

Fig. 15 Training Loss.

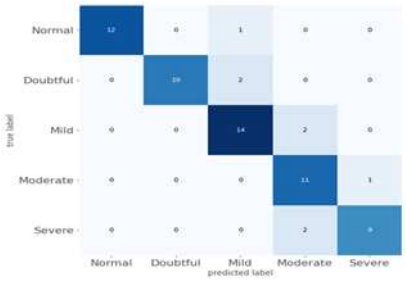

Fig. 16 Confusion Matrix

This version was also tested on a local testing set that was collected from a local radiology and medical imaging center. The confusion matrix given in Fig. 16 shows the prediction accuracy of the five knee OA grades using this testing set. The confusion matrix-based measures using the same testing set are shown in Table 1.

Table 1. Performance results

Class	Precision	Recall	F_1-Score	Overall Accuracy
Normal	1.000	0.923	0.960	0.875
Doubtful	1.000	0.833	0.909	
Mild	0.824	0.875	0.848	
Moderate	0.733	0.917	0.815	
Severe	0.900	0.818	0.857	

Figure 17 shows nine samples of this testing set, and on the top of each image, it shows the model's predication and the real knee OA grade based on KL grading system.

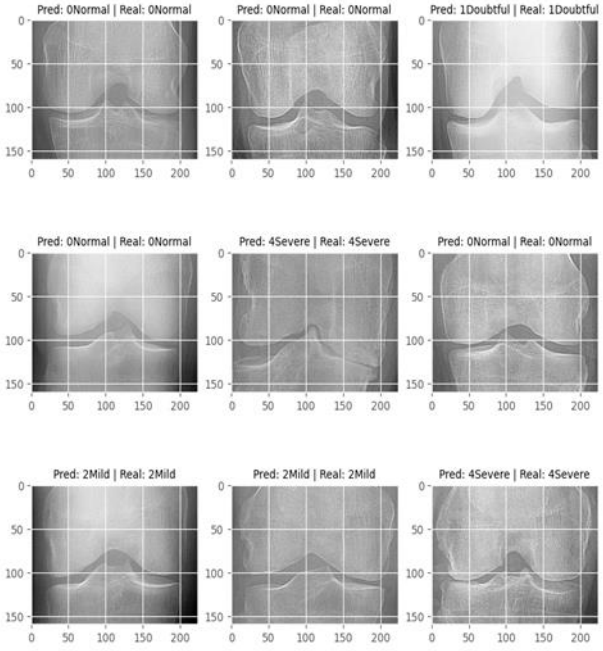

Fig. 17. Images with the Predicted and Real KL Grades

The model was also tested on a local testing set using the light version of the model, which was built specifically for mobile devices. For testing our mobile application on the spot, we visited a local hospital that provided us with several X-ray images and one radiologist, who tried the application using his own patients' images. The application won his approval, as his assessment of the model's accuracy on the local data reaches up to 95%.

The observation here is that the model's accuracy during the validation and testing declined slightly which is usually expected since there are often some differences between the data, which the model was trained on, and the testing data that is used for evaluation the model.

- **Third Approach**

The binary classification version of the model has achieved 92.5% of testing accuracy while the previous version to predict the five Knee OA achieved around 87% accuracy. The improvement here, which was roughly 5%, was a result of combining the four classes of severity as on class; that is, not normal without determining the grade of the severity.

• 6. Conclusions

Knee OA is a degenerative joint disease that significantly affects middle-aged and elderly people, yet providing a precise and accurate diagnosis of Knee OA is a challenging task. This due to the similarity between different KL grades that makes it hard to recognize each grade, and it might lead to misclassification issue.

This paper presented a CNN based model that can detect the five severity levels of knee OA based on X-ray images. The development process went through several stages starting by optimizing the model, and then pre-processing the images. After that, we build two versions of the model using three different testing set.

The two versions showed very satisfactory results as compared to the other approaches, which presented in the literature review. Our model was capable to detect the five severity levels based on the KL system with quite remarkable accuracy that ranges between 87% up to 92%.

The overall performance of the model after the image enhancement process was remarkably improved as compared to the achieved accuracy in the first approach. The mobile application was also tested and used by several users who were very satisfied.

References

1. S. Castañeda, J. A.-Blas, R. Largo, and G. Herrero- Beaumont, "Subchondral bone as a key target for osteoar- thritis treatment," *Biochemical Pharmacology*, (2012).
2. D. Lubar, P. H. White, L. F. Callahan et al., "A national public health agenda for osteoarthritis 2010," *Seminars in Arthritis and Rheumatism*, (2010).
3. Arthritis and its Public Health Burden, Dela J Public Health, (2017).
4. A. O. Akinpelu, T. O. Alonge, B. A. Adekanla, and A. C. Odole, "Prevalence and pattern of symptomatic knee osteoarthritis in Nigeria: a community-based study," *The Internet Journal of Allied Health Sciences and Practice*, (2009).
5. Global Burden of Disease Study 2013 Collaborators. Global, regional, and national incidence, prevalence, and years lived with disability for 301 acute and chronic diseases and injuries in 188 countries, 1990–2013. *Lancet,* (2015).
6. Murphy, L.; Helmick, C.G. The impact of osteoarthritis in the United States: A population-health perspective: A population-based review of the fourth most common cause of hospitalization in US adults. *Orthop. Nurs,* (2012).
7. Yamashita, R., Nishio, M., Do, R.K.G. *et al.* Convolutional neural networks: an overview and application in radiology. *Insights Imaging* **9**, 611–629 (2018). https://doi.org/10.1007/s13244-018-0639-9
8. Stages Of Osteoarthritis Of The Knee| Orthopedic Surgeon in Bangalore| DrHemantL Kalyan| Manipal: http://youtu.be/FxlSzS76VTY.

9. Aleksei Tiulpin, et al " Automatic Knee Osteoarthritis Diagnosis from Plain Radiographs: A Deep Learning-Based Approach", (2018).
10. Yassine Nasser, et al. "Discriminative Regularized Auto-Encoder for Early Detection of Knee OsteoArthritis: Data from the Osteoarthritis Initiative", (2020).
11. Md. RezaulKarim, et al. "DeepKneeExplainer: Explainable Knee Osteoarthritis Diagnosis From Radiographs and Magnetic Resonance Imaging", (2021)
12. N. Pongsakonpruttikul et al, "Artificial intelligence assistance in radiographic detection and classification of knee osteoarthritis and its severity: a cross-sectional diagnostic study. Eur Rev Med Pharmacol Sci. 2022 Mar;26(5):1549-1558.
13. *Digital Knee X-ray Images.* From Mendeley Data, https://data.mendeley.com/datasets/t9ndx37v5h/1
14. "Kellgren and Lawrence system for classification of osteoarthritis," Radiopaedia.
15. "Brightness and Contrast," javaTpoint, (2021).
16. YannLeCun, KorayKavukcuoglu, Clement Farabet, "Convolutional networks and applications in vision," (2010).
17. Diego Unzueta,"Convolutional Layers vs Fully Connected Layers," Towards Data Science, (2021).
18. Mezghani, N.; Mechmeche, I.; Mitiche, A.; Ouakrim, Y.; De Guise, J.A. An analysis of 3D knee kinematic data complexity in knee osteoarthritis and asymptomatic controls. *PLoS ONE* **2018**.

19. Newman, Samuel et al., "Radiographic vs. MRI vs. arthroscopic assessment and grading of knee osteoarthritis – are we using appropriate imaging?." *Journal of experimental orthopaedics* vol. 9, 1 2. 3 Jan. 2022.

20. Prezja, F., Paloneva, J., Pölönen, I. *et al.*, "Deep Fake knee osteoarthritis X-rays from generative adversarial neural networks deceive medical experts and offer augmentation potential to automatic classification. *Sci Rep* **12**, 18573 (2022)